المملكة العربية السعودية
جامعة الملك عبد العزيز
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
الدراسات العليا - فرع الكتاب والسنة



زيد بن ثابت ومروياته
في مسند الإمام أحمد

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد

الطالب/ فايز حامد محمد القرشي

إشراف

فضيلة الدكتور/ العجمي دمنهوري خليفة

١٤٠١هـ/١٩٨١م


بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى من حرص على تعليمي والدي الحبيب
الذي وافاه الأجل قبل الانتهاء من هذه
الرسالة رحمه الله وأسكنه فسيح جناته

كلمة شكـــــر

* * * *

الحمد لله حمد الشاكرين ، والصلاة والسلام على أشرف الانبيـــــــاء والمرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

بعد أن نظرت الى هذه الرسالة وقد اكتملت ، وتم طبعها وتصحيحها لم يسعني الا أن أتوجه بالحمد والشكر لله سبحانه وتعالى الذى وفقنـــي وأعانني على اتمامها .

ولا يفوتني هنا أن أتوجه بالشكر الجزيل والعرفان بالجميل لكل مـــن ساعدني أو أعانني باعارة كتاب ، أو توجيه نصيحة ، او بذل جهد ، وأخص بالشكر والثناء شيخي الجليل الدكتور العجمي د منهورى خليفة ، المشرف على هذه الرسالة ، لما بذله معي من جهد ووقت ، فقد فتح لـــي قلبه وبيته ، فكان لي نعم المرشد ، ونعم الموجه ، جزاه الله عني خيـــر الجـزاء .

كما أتوجه بالشكر والتقدير الى القائميـــن على جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة ، وأخص بالشكر عميد كلية الشريعة ، وسعادة رئيس قسم الدراسات العليا الشرعية ، وكل موظف في هذه الجامعة الكريمة ، فكلهم يعمل علراحة الطلاب وتلبية احتياجاتهم ، وفقهم الله وسدد خطاهم لما فيه خير الاسلام والمسلمين ، وغفر لنا ولهم وللمسلمين والمسلمات .

الطالب

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــة

. . . .

الحمد لله حمدا لا ينفذ ، أفضل ماينبغي أن يحمد ، وصلى الله وسلم على أفضل المصطفين محمد ، وعلى آله وصحبه ومن تعبّد .

أما بعد : فان كل مسلم يعلم أن القرآن الكريم هو المصدر الأول ، من مصادر التشريع الاسلامي ، وأن السنة المطهرة هي المصدر الثاني ، فلم يكن للأحكام في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى هذيـــن المصدرين ، فالقرآن الكريم يبين الأصول العامة للأحكام ، دون التعـرض الى تفصيلها ، وتفريعها ، الا ماكان منها متفقا مع الأصول ثابتـــا بثبوتها .

وجاءت السنة موافقة للقرآن الكريم في الجملة ، تفسر مبهمه وتفصـــل مجمله ، وتقيد مطلقه ، وتشرح أحكامه وتبين أهدافه ، فكانت تطبيقـــا عمليا لما جاء به القرآن الكريم ، تطبيقا يتخذ مظاهر مختلفة ، فمرة يكــون عملا صادرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفي أخرى يكون قولا يقوله في مناسبة .

وفي ثالثة يكون قولا أو تصرفا من صحابي ، فيسمع صلى الله عليه وسلـم القول أو يرى الفعل ، فيقر كل واحد منهما .

هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين كل ماجاء في القرآن ، والصحابة رضوان الله عليهم يتقبلون ذلك منه ، بكل رضا وقناعة ، لأنهـم مأمورون باتباعه وطاعته ، قال تعالى : (ان الذين يبايعونك انمـــا يبايعون الله ، يد الله فوق أيديهم ، فمن نكث فانما ينكث على نفسه ، ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجرا عظيما) "١" .

---

(١) سورة الفتح : آية "١٠" .

وقال : (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا) "١"
وقال : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) "٢"
وقال : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) "٣".
وقال : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) . "٤"

فهذه الآيات وأمثالها جعلت المسلمين يتيقنون ، أن السنة المشرفة هي المصدر الثاني للتشريع الاسلامي ، بعد القرآن ، فأقبلوا عليها حفظا وتطبيقا ودراسة ومنهجا ، وتعلقوا بها وأحبوها وحرصوا عليها ، وحق لهم ذلك ، فهي المنظم لجميع أمور حياتهم ، في عقائدهم وعباداتهم ، ومناسكهم ، وبيوعهم ، ومعاملاتهم ، وفي أحوالهم الشخصية ، وفي آدابهم ، وجميع مظاهر حياتهم اليومية ، في السلم والحرب .

لذا يمكننا القول : أن السنة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت محفوظة عند الصحابة جنبا الى جنب مع القرآن ، وان تفاوتوا في مقدار الحفظ ، فمنهم المقل والمكثر والمتوسط .

ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم استمر الصحابة رضوان الله عليهم في المحافظة على السنة والعناية بها ، ولكنهم أخذوا يتثبتون في قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية أن يدخل في السنة ما ليس منها ، قال الحافظ الذهبي : كان أبو بكر رضي الله عنه أول من احتاط في قبول الأخبار ، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت الى أبي بكر تلتمس أن تورث ، فقال : ما أجد لك في كتاب الله شيئا ، وما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر لك شيئا ، ثم سأل الناس فقام المغيرة فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيها السدس،

---

١) سورة المائدة : آية " ٩٢ ".
٢) سورة النساء : آية " ٨٠ ".
٣) سورة الحشر : آية " ٧ "
٤) تذكرة الحفاظ : ١ / ٢ .

فقال له : هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه . أ. هـ .

وكذلك تثبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، روى الامام البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري قال : " كنت في مجلس من مجالس الأنصار اذ جاء أبو موسى كأنه مذعور ، فقال : استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذن لي ، فرجعت فقال : مامنعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع) . فقال : والله لتقيمن عليه بينة ، أمنكم أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال أبي بن كعب : والله لا يقوم معك الا أصغر القوم ، فكنت أصغر القوم ، فقمت معه ، فأخبرت عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك "[1] فقال عمر لأبي موسى : أما اني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ."[2]

وكذلك روى التثبت في قبول الأخبار عن عثمان وعلي رضي الله عنهما .

فهذه الأخبار تبين منهج الصحابة في التثبت والتأكد ، وهم لا يقصدون من وراء عملهم هذا الا حمل المسلمين على جادة التثبت العلمي ، والتحفظ في دين الله ، حتى لا يتقول أحد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مالم يقل ، يتضح هذا من قول عمر لأبي موسى بعد أن شهد له أبو سعيد الخدري : أما أني لم أتهمك ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

١) صحيح البخاري : ٨/٦٧ ، وأخرجه مسلم في صحيحه : ٦/٢٣ ، ومالك في الموطأ : ٣/١٣٥ .

٢) موطأ مالك : ٣/١٣٥ .

وهذه الخشية جعلت الصحابة يحرصون على نقل الحديث بألفاظه دون زيادة أو نقص ، وبعضهم ترخص عند الضرورة روايته بالمعنى ، مع تنبيهه على ذلك .

هكذا حرص الصحابة على حفظ السنة وتبليغها نقية كما سمعوها من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أنهم اكتفوا بحفظها في صدورهم ، ولم يكتبوها الا في حالات فردية نادرة ، فقد روى أن بعض الصحابة اتخذ مسندا لنفسه .

أما جمع السنة كلها في كتاب واحد فلم يحدث في عهد الصحابة لكنه لم يغب عن أذهانهم فقد حاول الصديق ثم الفاروق ، وما منعهم من ذلك الا حرصهم على القرآن ، والعناية به ، وخوفهم أن يلتبس القرآن بالسنة ،

قال الخطيب البغدادي : ان كراهة الكتاب في الصدر الأول انما هي لئلا يضاهى بكتاب الله تعالى غيره ، أو يشتغل عن القرآن بسواه ، فنهى عن كتب العلم في صدر الاسلام ، لقلة المميزين بين الوحي وغيره ، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ، ولا جالسوا العلماء العارفين ، فلم يؤمن أن يلحقوا مايجدون من الصحف بالقرآن ، ويعتقدون أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن . أ . هـ . "١"

قلت : ولما دون القرآن وجمع في مصحف واحد وزالت الأسباب المانعة من كتابة السنة ، سمح الصحابة رضي الله عنهم بكتابة السنة بل حثوا عليها ، فهذا أنس بن مالك يقول لبنيه : " يابني قيدوا العلم بالكتاب " "٢" .

---

١) تقييد العلم : ٥٧ .
٢) تقييد العلم : ٩٦ .

وكان البراء بن عازب رضي الله عنه يحدث ويكتب من حوله ، فعن عبد الله بن خنيس قال : " رأيتهم عند البراء يكتبون على أيديهم بالقصب "[١]

والأخبار عن الصحابة في اباحة الكتابة كثيرة جدا . "[٢]

وقد سار التابعون على منهج الصحابة ، فقد تلقوا علومهم على أيدى الصحابة وخالطوهم وعرفوا كل شيء عنهم ، وحملوا عنهم الكثير الطيب من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفوا متى كره هؤلاء كتابة الحديث ومتى أباحوها ، فقد تأسوا بهم وسلكوا طريقهم ، فمن الطبيعي أن تتفق آراء الصحابة وآراء التابعين حول حكم التدوين ، فما كان الصحابة يجيزون كتابة السنة حتى انكب عليهم التابعون يكتبون عنهم ويحثون أولادهم وطلابهم على الكتابة ، قال الشعبي : الكتابة قيد العلم "[٣]

فانتشرت كتابة الحديث بين الخاصة والعامة .

عن أبي قلابة قال : خرج علينا عمر بن عبد العزيز لصلاة الظهر ومعه قرطاس ، ثم خرج علينا لصلاة العصر وهو معه ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ، ماهذا الكتاب ؟ فقال : حديث حدثني به عون بن عبد الله فأعجبني فكتبته . أ . هـ "[٤]

فهذا دليل على أن الكتابة قد شاعت بين مختلف الطبقات ولم يعد أحد ينكرها في أواخر القرن الأول الهجرى وأوائل القرن الثاني .

ففي بداية هذا القرن بدأ التدوين الرسمي للحديث بأمر أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز الذى اتخذ خطوة حازمة فكتب الى الآفاق : " أنظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه "[٥]

---

١) جامع بيان العلم : ١/٨١ .
٢) انظر جامع بيان العلم : ١/٧٢ ، المحدث الفاصل ١٢٨ ، تقييد العلم : ٩١ - ١١٠ .
٣) تقييد العلم : ٩٩ .
٤) سنن الدارمي : ١/١٣٠ .
٥) فتح البارى : ١/٢٠٤ .

وكان مما كتب الى أهل المدينة : " أنظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبوه ، فاني خفت دروس العلم وذهاب أهله "[١] .

كما أمر جماعة من العلماء بجمع السنة ، قال محمد بن شهاب الزهري : " أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفترا دفترا ، فبعث الى كل أرض له عليها سلطان دفترا "[٢]

وقد وجدت دعوة عمر بن عبد العزيز تجاوبا سريعا من العلماء فشرعوا في تدوين السنة ، وقد حملهم على سرعة الاجابة ظهور الوضع في الحديث بسبب الخلافات السياسية والمذهبية ، يؤيد هذا ما روى عن ابن شهاب أنه قال : " لولا أحاديث تأتينا من قبل المشرق ننكرها لا نعرفها ماكتبت حديثا ولا أذنت في كتابه "[٣]

فكان نتيجة تلك الدعوة المباركة التي أطلقها عمر بن عبد العزيز كتبا ومدونات حديثية ، قدمها علماء الحديث في أماكن متعددة من الوطن الاسلامي ، وفي أوقات متقاربة جعلت من العسير معرفة أول من دون وصنف من العلماء ، فقيل عبد الملك بن جريج بمكة ، وقيل : مالك بن أنس أو محمد بن اسحاق بالمدينة المنورة ، وقيل : حماد بن سلمة بالبصرة ، وقيل : سفيان الثوري بالكوفة ، وقيل : معمر بن راشد باليمن ، وقيل : عبد الرحمن الأوزاعي بالشام ، وقيل غير ذلك . "[٤]

وكان معظم مصنفات هؤلاء العلماء تضم الحديث الشريف وفتاوى الصحابة والتابعين ، كما يتضح هذا في موطأ الامام مالك .

فرأى بعض العلماء افراد أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في مؤلفات خاصة ، فألفت المسانيد ، وهي مصنفات تضم الأحاديث بأسانيدها مجردة عن فتاوى الصحابة والتابعين ، فيقال : مسند أبي هريرة - مثلا -

---

١) سنن الدارمي : ١/١٢٦

٢) الرسالة المستطرفة : ٤

٣) تقييد العلم : ١٠٨

٤) تذكرة الحفاظ : ١/٢٢٨ - ٢٢٩ .

فتجمع تحته كل الأحاديث التي رواها أبو هريرة ولو كانت هذه الأحاديث في مواضيع مختلفة ، فيأتي حديث في الصلاة يليه حديث في الطهارة ، وهكذا .

وأول من ألف المسانيد أبو داود الطيالسي ، ثم أسد بن موسى الأموي ، ثم تلاه عبيد الله بن موسى العبسي ، ثم تلاه نعيم بن حماد الخزاعي المصري ، ثم اسحاق بن راهويه ، وعثمان بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل وغيرهم .

وسوف أورد نبذة موجزة عن مسند الامام أحمد في هذه المقدمة .

وبعد ظهور المسانيد شهرت كتب ألفت على الأبواب الفقهية فجمع أصحابها الأحاديث النبوية مرتبة على أبواب الفقه ، وكانت هذه المؤلفات تتخذ طابعين :

الأول : مؤلفات التزم أصحابها الصحة ، فلم يخرجوا فيها الا الأحاديث الصحيحة ، كما هو الحال في الصحيحين .

الثاني : مؤلفات لم يلتزم أصحابها الصحة ، فأخرجوا فيها الصحيح والحسن والضعيف كما هو الحال في السنن الأربعة ونحوها .

نبذة عن مسند الامام أحمد :

يعد مسند الامام أحمد بن حنبل رحمه الله من أعظم المسانيد وأكملها ، وأوسعها ، فهو أصل من أصول السنة ، فقد انتقاه مؤلفه من أكثر من سبعمائة وخمسين ألف حديث ، قال حنبل بن اسحاق : جمعنا عمي أنا وصالح وعبد الله وقرأ علينا المسند وما سمعه من غيرنا .[1] وقال لنا : ان هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين الفا فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا اليه فان كان فيه والا فليس بحجة . أ. هـ [2]

وأحاديث المسند على التحقيق تزيد على ثلاثين ألف حديث ، ولا تبلغ الأربعين ألف .

شرط الامام أحمد في المسند :

لم يصرح الامام أحمد بشرطه في مسنده بل استنبطه العلماء الذين درسوه وتأملوه من بعده ، لكنه أبان عن جانب من منهجه في تأليف المسند اذ قال لابنه عبد الله : قصدت في المسند الحديث المشهور وتركت الناس تحت ستر الله تعالى ، ولو أردت أن أقصد ما صح عندى لم أرو من هذا المسند الا الشيء بعد الشيء ولكنك يابني تعرف طريقتي في الحديث ، لست أخالف ماضعف اذا لم يكن في الباب مايدفعه . [3] أ.هـ

قال أبو موسى المديني : لم يخرج الا عمن ثبت عنده صدقه وديانته ، دون من طعن في أمانته . أ . هـ [4]

وقال ابن تيميه : وشرط أحمد في المسند أنه كان لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده ، وان كان في ذلك ماهو ضعيف . أ. هـ [5]

---

1) يعني لم يسمعه تاما .
2) خصائص المسند : ١/ ٢١
3) خصائص المسند : ١/ ٢٧
4) خصائص المسند : ١/ ٢٢
5) السنة ومكانتها في التشريع : ٤٩٩ .

وقال الحافظ ابن حجر : وقد ثبت عن الامام أحمد وغيره من الأئمة انهم قالوا : اذا روينا في الحلال والحرام شددنا ، واذا روينا في الفضائل ونحوه تساهلنا .[1] أ. هـ .

العناية بالمسند قديما وحديثا :

اعتنى العلماء بهذا السفر العظيم وحاولوا خدمته من وجوه شتى من ناحية ترتيبه وشرحه وبيان غريبه ، والترجمة لرجاله ، والفوا في ذلك كتبا عديدة منها :

١) الكواكب الدراري في ترتيب مسند الامام أحمد على أبواب البخاري . ألفه علي بن الحسين بن عروة .

٢) جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن .
للحافظ ابن كثير ، جمع فيه مسند أحمد والكتب الستة ، والمعجم الكبير للطبراني ، ومسند البزار ومسند أبي يعلى الموصلي ، ورتبها ترتيبا منقطع النظير .

٣) المقصد الأحمد في رجال أحمد :
ألفه محمد بن محمد الجزري .

٤) الاكمال عمن في مسند أحمد من الرجال ممن ليس في تهذيب الكمال :
ألفه شمس الدين محمد بن علي الحسيني .

وهناك كتب كثيرة ألفت حول المسند ، ولولا خشية الاطالة لسردتها منها : القول المسدد في الذب عن مسند الامام أحمد : للحافظ علي بن حجر العسقلاني ، حاول جاهدا نفي الوضع عن مسند الامام أحمد ، وأجاب عن كل حديث من أحاديث المسند قيل انه موضوع .

ورغم هذه العناية بالمسند من قبل هؤلاء العلماء الأفاضل الا أن

---

١) القول المسدد في الذب عن مسند الامام أحمد : ١١

البحث في المسند لايزال مستعصيا ، فلم تكن أعمال العلماء فيه متكاملة ولا شاملة لجميع جوانبه ، وذلك لكثرة أحاديثه وتعدد أسانيده .

لذا فقد قام عالمان جليلان من علماء هذا العصر ، للعمل على تبسيط المسند وتقريبه للناس ، وهما :

فضيلة الشيخ أحمد محمد شاكر "١" ، وفضيلة الشيخ أحمد بن عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي "٢" .

فقد بدأ الشيخ أحمد شاكر بتخريج أحاديث المسند مبتدئا بأوله ، وترك المسند على ترتيبه ، وجعل للأحاديث أرقاما متتابعة من أول الكتاب، وجعل هذه الأرقام كالأعلام للأحاديث وبنى الفهارس عليها .

وأما الأحاديث والأسانيد المتكررة فكان ينبه عليها وذلك بالاشارة الى أرقام الأحاديث .

ثم انه قام بتحقيق النصوص وشرح الغريب ، وحكم على كل حديث بما يناسبه من صحة أو حسن أو ضعف .

ولكنه لم يعتن بفقه الحديث بل ركز على الناحية الحديثية ، ومات رحمه الله ولم يخرج سوى ثلث المسند تقريبا ، فجزاه الله عن السنة وأهلها خير الجزاء .

---

١) هو أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر .
عالم بالحديث والتفسير ، له عدة مؤلفات منها : شرح مسند أحمد ، ولد سنة ١٣٠٩ هـ ، وتوفي سنة : ١٣٧٧ هـ . انظر الأعلام : ٢٥٣/١ .

٢) هو أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي ، المصرى من المشتغلين بالحديث ، له عدة كتب منها : الفتح الرباني ، توفي بعد ١٣٧ هـ . انظر الأعلام : ١٤٨/١ .

أما الشيخ الساعاتي :

فقد رتب المسند في كتاب أسماه : " الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد بن محمد الشيباني " .

وشرح كتابه هذا بكتاب أسماه : " بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني " .

فأما الفتح الرباني فقد ضمنه الأحاديث بعد أن حذف أسانيدها ، ووزعها على أبواب الفقه وقسم كتابه هذا الى سبعة أقسام هي :

قسم التوحيد واصول الدين ، وقسم الفقه ، وقسم تفسير القرآن ، وقسم الترغيب ، وقسم الترهيب ، وقسم التاريخ ، وقسم أحوال الآخرة ، وما يتقدم ذلك من الفتن .

وجعل تحت كل قسم من هذه الأقسام مجموعة من الكتب ، وتحت كل كتاب ما يناسبه من الأبواب . "١"

وأما كتابه بلوغ الأماني : فقد ذكر فيه أسانيد الأحاديث التي حذفها في الفتح الرباني ، كما شرح فيه الغريب وتكلم على فقه الحديث وركز على هذه الناحية ، وذكر التخريجات باختصار .

---

١) لمزيد من تلك التوضيح انظر مقدمة الفتح الرباني : ١ / ٢٤ .

سبب اختيارى للموضوع :

شاءت ارادة الله أن تكون دراستي من بعد المرحلة الابتدائية في الشريعة الاسلامية ، فقد درست المرحلتين المتوسطة والثانوية في معهد مكة العلمي ، ثم أكملت المرحلة الجامعية في كلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالرياض .

وبعد ذلك التحقت بقسم الدراسات العليا الشرعية بكلية الشريعة بمكة المكرمة ، وأحمد الله أن وفقني للتخصص في فرع الكتاب والسنة اللذين هما أصل الدين الأصيل ، ومنبعه الصافي المنير ، وفيهما السلامة من كل ميل ، والعصمة من كل ضلال ، قال صلى الله عليه وسلم : (تركت فيكم ما ان تمسكتم به فلن تضلوا أبدا كتاب الله وسنتي) "١"

ولما كان كل طالب في الدراسات العليا ملزما من قبل القسم بتقديم بحث ينال عليه درجة الماجستير ، لم أفكر في غير مسند الامام أحمد فقد كان فضيلة الشيخ الدكتور محمد محمد أبو شهبة يحضنا في كل وقت على تخريج بعض مسانيد الصحابة من مسند الامام احمد وشرح غريبها وتحقيق نصوصها ، وبعد تأمل في مسند الامام أحمد وقع اختيارى على مسند الصحابي الجليل (زيد بن ثابت الانصارى ، ومروياته في مسند الامام أحمد) .

ويمكنني تلخيص الأسباب التي دعتني لاختيار هذا الموضوع فيما يلي :

١ - مكانة السنة في التشريع الاسلامي فهي المصدر الثاني للأحكام بعد القرآن الكريم .

٢ - أن الصحابة رضوان الله عليهم الذين حملوا لنا الاسلام وأحكامه كما بلغها لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جيل فريد يندر أن يتكرر في مختلف العصور ، فيجدر بنا أن ندرس شخصية كل واحد منهم ، لأن هذا يجعلنا على صلة وثيقة بالاسلام ، في صدره الأول ، فنقف على حقيقته وكيف حول العرب من أمة جاهلية الى أمة متعلمة متحضرة

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

٣ - شهرة مسند الامام أحمد ، ومكانته العلمية بين كتب الحديث وجوامعه فهو على شهرته ومكانته لم يحظ بما يليق به من عناية ودراسة ، فأردت أن أشارك وأساهم بمجهودي المتواضع في خدمة هذا السفر الجليل .

٤ - شخصية زيد بن ثابت وشدة ملازمته للرسول صلى الله عليه وسلم .

الخطة التي سرت عليها في هذه الرسالة :

قسمت هذه الرسالة الى مقدمة وثلاثة أبواب ، وملحق ، وخاتمة .

أما المقدمة فقد أوردت فيها كلمة عن مكانة السنة وتدوينها في عهد الصحابة ، والتابعين وتابعيهم ، الى ظهور المسانيد ، فتكلمت عن مسند أحمد بنبذة قصيرة .

ثم ذكرت الأسباب التي جعلتني أختار موضوع الرسالة .

وأما الباب الأول : فيتكون من ثلاثة فصول :

الفصل الأول : ترجمة أبي بكر القطيعي ، تناولت فيها اسمه ، ومولده ، منزلته وأقوال العلماء فيه - أشهر شيوخه - أشهر تلاميذه وفاتــه .

الفصل الثاني : ترجمة عبد الله بن الامام أحمد ، تناولت فيها : اسمه وكنيته ، ونسبه ، وولادته ، فضله وثناء العلماء عليه ، أشهر شيوخه وتلاميذه - بعض مؤلفاته - وفاته .

الفصل الثالث : ترجمة الامام أحمد بن حنبل ، تناولت فيها : اسمه ونسبه - مولده ونشأته - طلبه للحديث - أشهر شيوخه - أشهر تلاميذه - منهجه - سبب في محنته - مكانته وثناء العلماء عليه - : مؤلفاته - وفاته .

وأما الباب الثاني : فقد أفردته لترجمة الصحابي الجليل زيد بن ثابت ، تناولت فيه : اسمه ونسبه - أسرته - أخلاقه - مناقبه ومكانتــه في الاسلام - جهاده وفضله - كتابته للوحي - ذكاؤه وسعة علمه -

روايته للحديث - أحاديثه في الصحيحين - سماعه ومن روى عنه - مناصبه وأعماله - جمعه للقرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - في عهد الصديق - في عهد عثمان - وفاته .

وأما الباب الثالث : فهو عمدة الرسالة وقد تضمن الكلام على الأحاديث النبوية التي رواها زيد بن ثابت الانصارى ، وأخرجها الامام أحمد في مسنده ، وعملي فيها كما يلي :

أولا : رتبت هذه الأحاديث على نحو طريقة المحدثين في ترتيب الأحاديث على أبواب الفقه ، وتحريت ايراد الحديث تحت الباب المتعلق به أو الأقرب له ، واذا كان الحديث متضمنا لأكثر من حكم فانني أورده تحت الباب الأقوى تعلقا به . ثم رقمت هذه الأحاديث بأرقام متسلسلة ، وفهرست عليها ليسهل الرجوع اليها عند الحاجة .

ثانيا : تكلمت عن رجال الاسناد وترجمت لكل رجل في الاسناد ترجمة موجزة ، تحريت أن تعطي الحكم الصحيح على الرجل ، فانني أقرأ كل ماقيل عن الرجل أوجله بحسب طاقتي ومقدرتي وبحسب توفر المراجع لديّ .

وأذكر رأيي في الرجل في أول ترجمته ، بعد اسمه وكنيته - فأقول مثلا : سفيان بن سعيد الثوري ، أبو عبد الله ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

هذا اذا كان الرجل ممن اتفق على توثيقه أو تضعيفه ، أما اذا كان ممن اختلف فيه العلماء بين معدل ومجرح ، كابن لهيعة ، ومحمد بن اسحاق ، فانني أتوسع في ترجمته وأذكر أقوال العلماء فيه من تعديل وتجريح ، وأحاول أن أعطي حكما سليما لا وكس فيه ولا شطط .

وغالب اعتمادى في نقد الرجال على قول الحافظ ابن حجر ويندر أن أخالفه ، لأنه والحق يقال امام في هذا المجال ، زد على ذلك أنه متأخر وقد اطلع على أكثر أقوال العلماء في النقد .

ثالثا : تخريج الحديث :

حاولت جاهدا الوصول الى المراجع الموجودة التي خرجت الحديث سواء كانت مطبوعة أو مخطوطة ، فأقول مثلا : أخرجه البيهقي ولا يخلو الأمر حينئذ من حالتين :

الحالة الأولى :

أن يتفق اسناد البيهقي واسناد أحمد في رجل من الرجال ، فأقول في هذه الحالة : أخرجه البيهقي بسنده عن فلان (١) - به - أي ببقية اسناد أحمد .

الحالة الثانية :

أن لا يتفق سند البيهقي وأحمد الا في الصحابي ، فأقول : أخرجه البيهقي بسنده عن زيد بن ثابت .

هذا من ناحية الاسناد ، أما من ناحية المتن ، فان اتفق اللفظان قلت : أخرجه البيهقي بسنده عن فلان به بلفظ أحمد . وان زاد أو نقص قلت : الا أنه زاد كذا ، أو نقص كذا ، وان تقاربت الألفاظ مع اختلاف بسيط ، قلت : أخرجه البيهقي بلفظ مقارب للفظ أحمد .

وان اختلفت الألفاظ كلية أوردت الحديث كاملا بلفظ البيهقي .

رابعا : الحكم على الحديث :

اذا كان الحديث له أكثر من اسناد فانى أذكر الحكم على كل اسناد عقب الانتهاء من الكلام على رجاله .

ثم أذكر في هذه الزاوية الحكم على الحديث باعتبار مجموع طرقه وباعتبار متنه .

---

(١) فلان - أذكر مكان هذه اللفظة - اسم الرجل الذى اتفق فيه الاسناد

أما اذا كان لم يكن للحديث الا اسناد واحد فاني أذكر حكمي عليه باعتبار سنده ومتنه في هذه الزاوية فقط .

واذا كان للحديث شواهد أو متابعات فاني أذكرها في هذه الزاوية عند الحاجة .

خامسا : شرح غريب الحديث ، وضبط ألفاظه ، وكذلك ضبط أسماء الرجال وكناهم بالرجوع الى الكتب المؤلفة في ذلك .

سادسا : بيان شيء من فقه الحديث مع الاشارة الى المذاهب والآراء المختلفة في المسائل الخلافية .

أما الملحق : فقد أوردت فيه أحاديث لزيد بن ثابت لم يخرجها الامام أحمد ، وقد خرجتها من المعجم الكبير للطبراني فقط ، ثم نقلت بعض ماقاله أهل العلم في أسانيدها .

أما الخاتمة : فقد ذكرت فيها النتائج التي توصلت اليها من خلال البحث .

وقد حاولت جاهدا في هذه الرسالة عزو كل قول الى قائله ، وكل فائدة الى مفيدها ، لأن ذلك من الأمانة في العلم والشكر فيه ، فان وجد في هذه الرسالة قول غير معزو الى قائله أو فائدة غير منسوبة الى مفيدها ، فليعلم أن ذلك من قبيل الخطأ أو النسيان وماسمي الانسان الا لنسيانه ، وعذري عند الله وعند أهل العلم سلامة القصد وحسن النية .

الباب الأول

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : ترجمة أبي بكر القطيعي :
اسمه ومولده ـ منزلته وأقوال العلماء فيه ـ
أشهر شيوخه ـ أشهر تلاميذه ـ مؤلفاته وآثاره ـ وفاته .

الفصل الثاني : ترجمة عبد الله بن الامام أحمد :
اسمه وكنيته ونسبه ـ ولادته ـ فضله وثناء العلماء عليه ـ
أشهر شيوخه وتلاميذه ـ بعض مؤلفاته ـ وفاته .

الفصل الثالث : ترجمة الامام أحمد :
اسمه ونسبه ـ مولده ونشأته ـ طلبه للحديث ـ
أشهر شيوخه ـ أشهر تلاميذه ـ منهجه سبب محنته ـ
مكانته وثناء العلماء عليه ـ مؤلفاته ـ وفاته .

بسم الله الرحمن الرحيم

"" الباب الأول ""

....

الفصل الأول : ترجمة أبي بكر القطيعي ."١"

اسمه ومولده :

هو : الحافظ أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب بن عبد الله القطيعي - بفتح القاف وكسر الطاء المهملة "٢" - نسبة الى قطيعة الدقيق ، وهي محلة ببغداد نزل بها فنسب اليها .

وهو ثقة حافظ مأمون ، وكان مسند العراق في زمانه .

ولد رحمه الله يوم الاثنين لثلاث خلون من محرم سنة أربع وسبعين ومائتين .

منزلته وأقوال العلماء فيه :

يحتفظ القطيعي بمنزلة عالية بين علماء الحديث ، اذ هو من المكثرين في الحديث المتثبتين في روايته ، الا أنه اختل في آخر عمره بعد أن كف بصره ، حتى كان لا يعرف شيئا ما يقرأ عليه ، ولكن ابن المذهب أبا علي الحسن "٣" بن علي سمع مسند الامام أحمد من

---

١) أنظر ترجمته في تاريخ بغداد ٤/٧٣ - ٧٤ ، معجم المؤلفين : ١/١٨٢ ، طبقات الحنابلة : ٢/٦ ، البداية والنهاية : ١١/٢١٩ ، النجوم الزاهرة : ٤/١٣٢ ، مناقب الامام أحمد : ٥١١ ، ميزان الاعتدال : ١/٨٧ - ٨٨ ، لسان الميزان : ١/١٤٥ ، المغني في الضعفاء : ١/٣٥ ، المنتظم لابن الجوزى : ٧/٩٢ ، الرسالة المتطرفة : ٩٣ ، العبر : ٢/٣٤٦ شذرات الذهب : ٣/٦٥ .

٢) أنظر الأنساب لوحة : ٤٥٩ ، اللباب : ٣/٤٨ .

٣) هو أبو علي الحسن بن علي بن محمد التميمي ، المعروف بابن ==

من القطيعي قبل اختلاله ، قاله الحافظ ابن حجر "١" نقلا عن شيخه العراقي . "٢"

قال الحاكم : ثقة مأمون "٣" .

وقال الذهبي "٤" : صدوق في نفسه مقبول تغير قليلا . "٥" أ . هـ .

وقال ابن الفرات : كان ابن مالك القطيعي مستورا صاحب سنة كثير السماع ، سمع من عبد الله بن أحمد وغيره ، الا أنه خلط في آخر عمره ، وكفّ بصره ، وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرأ عليه . "٦" . أ . هـ .

== المذهب راوى مسند الامام أحمد عن القطيعي ولد سنة ٣٥٥هـ وتوفي سنة ٤٤٤ هـ ، انظر الأعلام : ٢/١-٢ .

١) هو حافظ الاسلام في زمانه أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني ، كنيته أبو الفضل ولد بالقاهرة سنة ٧٧٣ هـ وتوفي بها سنة ٨٥٢ هـ ، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث ، ورحل الى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع فذاع صيته وطبقت شهرته الآفاق ، وصنف تصانيف كثيرة أصبح من بعده عالة عليها في الحديث وعلومه رحمه الله ، أنظر الأعلام للزركلي : ١/١٧٨ .

٢) انظر لسان الميزان : ١/١٤٥ .

٣) انظر ميزان الاعتدال : ١/٨٧ ، والحاكم هو : أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي ، الطّهماني النيسابوري الشهير بالحكم ، ويعرف بأبن البيّع ، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه ، ولد سنة ٣٢١ هـ وتوفي سنة ٤٠٥ هـ ، وله تصانيف كثيرة منها : "المستدرك" ، الأعلام : ٦/٢٢٧ .

٤) انظر ميزان الاعتدال : ١/٨٧ ، والذهبي هو : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي ، حافظ ، مؤرخ ، علامة محقق ، تصانيفه كثيرة تقارب المائة ، ولد بدمشق سنة ٦٧٣هـ وتوفي بها سنة ٧٤٨ هـ ، الأعلام : ٥/٣٢٦ .

٥) أنظر تاريخ بغداد : ٤/٧٤ ، وابن الفرات هو الحافظ الامام البارع أبو الحسن محمد بن العباس بن أحمد بن محمد بن الفرات البغدادي ، توفي سنة ٣٨٤ هـ ، غاية في الضبط حجة في النقل ، تذكرة الحفاظ : ٣/١٠١٥ .

وقال محمد بن أبي الفوارس : أبو بكر بن مالك كان مستورا صاحب سنة ، ولم يكن في الحديث بذاك ، في بعض المسند أصول فيها نظر ذكر أنه كتبها بعد الفرق ، سمعت أبا بكر البرقاني وسئل عن ابن مالك فقال : كان شيخا صالحا ، وكان لأبيه اتصال ببعض السلاطين ، فقرئ لابن ذلك السلطان على عبد الله بن أحمد المسند ، وحضر ابن مالك سماعه ، ثم غرقت قطعة من كتبه بعد ذلك فنسخها من كتاب ذكروا أنه لم يكن سماعه فيه فغمزوه لأجل ذلك والا فهو ثقة ، وكنت شديد التفير والتنفير عنه حتى تبين عندى أنه صدوق لا يشك في سماعه . أ . هـ .

وقال الخطيب البغدادى [١] : لم نرى أحدا امتنع من الرواية عنه ولا ترك الاحتجاج به .

وقال ابن الجوزى [٢] : كان دينا ثبتا راسخا في العلم حجة صنف نحو من أربعمائة مصنف .

---

١) هو أبو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادى توفي سنة ٤٦٣هـ صاحب تاريخ بغداد أشهر من أن يعرف .

٢) انظر مناقب الامام احمد ٥١١ ، وابن الجوزى هو ابو الفرج جمال الدين بن علي بن محمد بن جعفر الجوزى توفي سنة ٥٩٧هـ

أشهر شيوخه :

من أشهر شيوخ القطيعي : عبد الله بن الامام أحمد بن محمد بن خبل ، وابراهيم "١" بن اسحاق الحربي ، واسحاق "٢" ابن الحسن الحربي ، وبشر "٣" بن موسى الأسدى ، وادريس "٤" بن عبد الكريم الحداد ، وأحمد "٥" بن علي الأبار .

---

١) هو الامام الحافظ شيخ الاسلام أبو اسحاق ابراهيم بن اسحاق ابن ابراهيم بن بشير بن عبد الله الحربي البغدادى أحد الأعلام ولد سنة ثمان وتسعين ومائة ، وتوفي سنة خمس وثمانين ومائتين ، تفقه على الامام أحمد وكان من جلة أصحابه - كان امام في العلم رأسا في الزهد عارفا بالفقه ، تذكرة الحفاظ : ٥٨٤/٢ ، الأعلام : ٣٢/١ ، تاريخ بغداد : ٢٧/٦ .

٢) هو اسحاق بن الحسن بن ميمون بن سعد أبو يعقوب الحربي ، ثقة فاضل ، سئل عنه ابراهيم بن اسحاق الحربي فقال : ثقة ، ولو أن الكذب حلال ماكذب اسحاق ، أ. هـ .
توفي يوم الثلاثاء لأربع عشرة ليلة بقيت من شوال سنة أربع وثمانين ومائتين ، تاريخ بغداد : ٣٨٢/٦ .

٣) هو بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة بن حيان الأسدى أبو علي ، كان ثقة أمينا عاقلا ركينا ، وكان آباؤه من أهل البيوتات ، والفضل والرياسات والنبل ، توفي يوم السبت لأربع بقين من ربيع الأول سنة ثمان وثمانين ومائتين ، تاريخ بغداد : ٨٨/٧ .

٤) هو ادريس بن عبد الكريم الحداد المقرئ أبو الحسن ، ثقة فاضل ، سئل عنه الدارقطني ، فقال : ثقة وفوق الثقة بدرجة .
مات يوم عيد الأضحى سنة اثنتين وتسعين ومائتين ، تاريخ بغداد : ١٤/٧ .

٥) هو احمد بن علي بن مسلم أبو العباس النخشي المعروف بالأبار ، سكن بغداد وحدث بها ، وكان ثقة فاضلا ، توفي يوم الاربعاء في النصف من شعبان سنة تسعين ومائتين ، تاريخ بغداد : ٣٠٦/٤ .

أشهر تلاميذه :

ومن أشهر تلاميذه : الدارقطني "١" ، وابن شاهين "٢" ، وأبو نعيم "٣" الأصبهاني ، وأبو بكر البرقاني "٤" ، والحاكم ابن البيّع ، وابن أبي الفوارس "٥" ، وابن المذهب .

---

١) هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدى بن مسعود أبو الحسن الدارقطني ، الثقة الحافظ ، صاحب السنن ، أشهر من أن يعرف ، انتهى اليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال وأحوال الرواة ، توفي يوم الاربعاء لثمان خلون من ذى القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ، تاريخ بغداد : ١٢/٤٠ .

٢) هو عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد الواعظ المعروف بابن شاهين ، وكنيته أبو حفص ، بغدادى المنزل ، كان من حفاظ الحديث وأعلامه ، له نحو ثلاثمائة مصنف من أشهرها تاريخ أسماء الثقات ، ممن نقل عنهم العلم ، ولد في صفر سنة سبع وتسعين ومائتين ، وتوفي يوم الأحد الحادى عشر من ذى الحجة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ، انظر تاريخ بغداد : ١١/٢٦٥ ، الاعلام : ٥/٤٠ .

٣) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني أبو نعيم الحافظ صدوق ، له مؤلفات أشهرها : " حلية الأولياء " ولد سنة ست وثلاثين وثلاث مائة ، وتوفي سنة ثلاثين واربعمائة ، ومولده ووفاته بأصبهان ، الميزان : ١/١١١ ، الأعلام : ١/١٥٧ .

٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر المعروف بالبرقاني عالم بالحديث من أهل خوارزم ، سكن بغداد ومات بها ، ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وتوفي سنة خمس وعشرين وأربعمائة . تاريخ بغداد : ٤/٣٧٣ .

٥) هو محمد بن أحمد بن محمد بن فارس بن سهل أبو الفتح بن أبي الفوارس ، محدث ، ثقة مشهور ، ولد في شوال سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة ، وتوفي يوم الأربعاء السادس عشر من ذى القعدة سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، تاريخ بغداد : ١/٣٥٢ .

مؤلفاته وآثاره :

لا شك أن للقطيعي مؤلفات كثيرة ، فقد ذكر ابن الجوزى أن له نحو أربعمائة مصنف ، منها القطيعيات في خمسة أجزاء ، وكتاب الأمالي ، كما روى عن عبد الله بن الامام أحمد المسند ، والزهد ، والتاريخ ، والمسائل ، وغير ذلك .

وفاتـــه :

كانت وفاة القطيعي - رحمه الله تعالى - في يوم الاثنيـــن لسبع بقين من ذى الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة ، ودفن في مقابر باب حرب ببغداد .

الفصـــل الثانـــي

ترجمة عبد الله بن الامام أحمـــد

اسمه وكنيته ونسبه :

هـــو : أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبـــل ابن هلال بن أسد الشيباني البغدادى ، العلـــم الحجة الحافظ ، كان محدث العراق في زمانه ، روى عن أبيه المسند وغيره . "١"

ولادتـــه :

ولد عبد الله في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة ومائتين ، ونشـأ وترعرع في بيت والده الامام أحمد ، فاستقى العلم منذ نعومة أظفاره ، وتربى تربية علمية ، اذ نشأ على العلم والتحصيل ، وتعود علـــى مجالسة العلماء مما أكسبه علما كثيرا حتى أصبح عالما مبرزا يشار اليـــه بالبنان لكثرة حفظه وغزارة علمه .

ومع غزارة علم والده الا أنه أخذ عن غيره من العلماء بأمر والده وارشاده ، فكان يأمره أن يكتب عن فلان وفلان ويسمي له العلماء كابن معين ، وابراهيم بن الحجاج السامي ، وأبي بكر بن أبـــي شيبة وغيرهم .

---

(١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد : ٣٧٥/٩ ، تهذيب التهذيب : ١٤١/٥ ، طبقات الحنابلة : ١٨٣/١ ، تهذيب الكمال : ٣/ل ٣٣٢ ، العبر : ٨٦/٢ ، تذكرة الحفاظ : ٦٦٥/٢ ، شذرات الذهب : ٢٠٣/٢ ، الجرح والتعديل : ٧/٥ ، الرسالة المستطرفة : ١٦ ، غاية النهاية : ٤٠٨/١ ، الكاشف : ٧١/٢ .

فضله وثناء العلماء عليه :

تبوأ عبد الله منزلة عالية ومكانة محمودة بين علماء الحديث ، وذلك لكثرة علمه وجودة حفظه مع الصلاح والتقى مما أكسبه حب العلماء ، فأثنوا عليه وأطروا سعة علمه وكثرة حفظه .

قال عباس الدوري : سمعت أحمد يقول : قد روى عبد الله علما كثيرا . "١"

وقال الخطيب البغدادي : بلغني عن أبي زرعة أنه قال : قال لي أحمد : ابني عبد الله محظوظ من علم الحديث لا يكاد يذاكرني الا بما لا أحفظ . "٢" أ . هـ .

وقال أبو علي الصواف : قال عبد الله بن أحمد بن حنبل كل شيء أقول قال أبي ، فقد سمعته مرتين وثلاثة وأقله مره . "٣" أ . هـ

وقال أبو الحسين بن المنادي : لم يكن في الدنيا أحد أروى عن أبيه من عبد الله بن أحمد ، لأنه سمع المسند وهو ثلاثون ألفا والتفسير وهو مائة ألف ألف وعشرون الفا سمع منه ثمانين الفا والباقي وجاده ، وسمع الناسخ والمنسوخ والتاريخ ، وحديث شعبة ، والمقدم والموخر في كتاب الله ، وجوابات القرآن ، والمناسك الكبير والصغير ، وغير ذلك من التصانيف وحديث الشيوخ . قال : وازلنا نرى أكابر شيوخنا يشهدون له بمعرفة الرجال وعلل الحديث ، والأسماء والكنى ، والمواظبة على طلب الحديث في العراق وغيره ، ويذكرون عن أسلافهم الاقرار له بذلك حتى ان بعضهم أسرف في تقريظه اياه بالمعرفة وزيادة السماع للحديث على أبيه . أ . هـ "٤"

---

١) انظر تاريخ بغداد : ٩/٣٧٦ .
٢) المصدر نفسه : ٩/٣٧٦ .
٣) طبقات الحنابلة : ١/١٨٤ .
٤) تهذيب الكمال : ٣/٣٣٢ ، تاريخ بغداد : ٩/٣٧٥ .

وقال أبو بكر الخلال : كان عبد الله رجلا صالحا صادق اللهجة كثير الحياء . أ . هـ "١"

وقال النسائي والدارقطني : ثقة . أ . هـ "٢"

وقال الخطيب البغدادي : "كان ثقة ثبتا متهما . أ . هـ "٣"

وقال ابن عدي : نبل بأبيه ، وله في نفسه كل في العلم ، ولم يكتب عن أحد الا من أمره أبوه أن يكتب عنه . أ . هـ "٤"

وقال الذهبي : كان اماما خبيرا بالحديث وعلله مقدما فيه ، وكان من أرى الناس عن أبيه ، وقد سمع من صغار شيوخ أبيه ، وهو الذي رتب مسند والده . أ . هـ "٥"

أشهر شيوخه وتلاميذه : "٦"

من أشهر شيوخه : والده الامام أحمد ، وعبد الأعلى بن حماد ، وابراهيم بن الحجاج السامي ، ويحيى بن معين ، وأحمد بن منيع البغوي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأخوه عثمان بن أبي شيبة ، وأبو خيثمة زهير بن حرب ، وسفيان بن وكيع بن الجراح ، واسماعيل ابن ابراهيم الترجماني ، والحسن بن حماد ، والهيثم بن خارجة ، ويحيى بن عبد ربه مولى عبد الرحمن بن مهدي ، ومنصور بن أبي مزاحم ، ومحمد بن الصباح الدولابي ، وسلمة بن شبيب ، وأبي معمر الهذلي ، وعمرو بن محمد الناقد ، وغيرهم .

ومن أشهر تلاميذه : الامام النسائي ، وابن مالك احمد بن جعفر القطيعي ، وعبد الله بن اسحاق المدائني ، وأحمد بن محمد

---

١) طبقات الحنابلة : ١/ ١٨٣ .
٢) انظر تهذيب التهذيب : ٥/ ١٤٣ .
٣) تاريخ بغداد : ٩/ ٣٧٦ .
٤) تهذيب التهذيب : ٥/ ١٤٣ .
٥) العبر : ٢/ ٨٦ .
٦) انظر تاريخ بغداد : ٩/ ٣٧٦ ، وتهذيب التهذيب : ٥/ ١٤٢ .

ابن هارون الخلال ، وعبد الله بن سليمان القاضي ، وأبو الحسين ابن المنادي ، وأبو القاسم الطبراني ، ويحيى بن صاعد ، وخلق كثير .

بعض مؤلفاته :

زيادة على ماروى عن والده من كتب وتصانيف ، فان له كتبا ألفها لنفسه ، منها : زوائد مسند والده ، وهو في مثل ربع المسند من حيث الحجم ، قيل : انه اشتمل على عشرة آلاف حديث .

وله أيضا زوائد كتاب الزهد لوالده أيضا . "١"

وفاته :

توفي هذا العالم الفاضل الامام بن الإمام في يوم الأحد لتسع بقين من جمادى الآخرة سنة تسعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة مثل عمر والده ، ودفن في مقابر باب التبن ببغداد ، وصلى عليه زهير بن صالح بن أحمد .

---

(١) انظر معجم المؤلفين : ٦/ ٢٩ .

الفصل الثالـــــث

ترجمة الامـــام أحمــــد

اسمـه ونسـبه :

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أســـد ابن ادريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله بن أنس بن عوف بـــن قاسط بن مازن بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابه بن صعب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمـــي ابن جديله بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان بن أد بـن أدد بن الهميسع بن حمل بن النبت بن قيذار بن اسماعيل بن ابراهيم الخليل عليه السلام . "١"

فهو عربي النسب ، وأمه أيضا عربية من بني شيبان ، وهي صفية بنت ميمونة "٢" بنت عبد الملك بن سوادة بن هند الشيباني من بنـي عامـر .

---

١) انظر ترجمته في مناقب الامام أحمد لابن الجوزي : ٥٣٣ ، تاريخ بغداد : ٤/٤١٢ ، تهذيب التهذيب : ١/٧٢ ، ابن حنبل حياته وعصره : ١ - ٤٠٠ ، شيخ الأمة أحمد بـــن حنبل : ١ - ٣٦٠ ، صفة الصفوة : ٢/٣٣٦ ، تذكرة الحفاظ : ٢/٤٣١ ، ، حلية الأولياء : ٩/١٦١ ، طبقات الحنابلة : ١/٤ ، الطبقات الكبرى : ٧/٣٥٤ ، الرسالة المستطرفة : ١٨ ، العبر : ١/٤٣٥ ، شذرات الذهب : ٢/٩٦ ، النجـــوم الزاهرة : ٢/٣٠٤ ، طبقات الشيرازي : ٩١ ، الفهرســت : ٢٢٩ ، طبقات المفسرين للداودي : ١/٧٠ ، مرآة الجنان : ٢/١٣٢ ، وفيات الأعيان : ١/١٧ ، الجرح والتعديـــل : ٢/٦٨ ، التاريخ الكبير : ٢/٥ ، تاريخ ابن معين : ٢/١٩٠.

٢) نسبت صفية الى أمها أما أبوها فلم يذكر لذا نسبت الى جدها من قبل الأم ولعل سبب ذلك أن أمها كانت مشهورة ينزل عليها الأضياف فتكرمهم فنسبت لأمها لشهرتها .

ورغم عراقة نسبه وأصالته الا أنه لم يفتخر به على غيره ، قال ابن معين : مارأيت خيرا من أحمد بن حنبل ما افتخر علينا بالعربية قط . أ. هـ "١"

وجاءه رجل فقال : يا أبا عبد الله أمل عليّ نسبك ، قال : قم الى عمي حتى يملي عليك نسبي ، كل هذا يدل على تواضعه وفضله وحسن خلقه .

مولده ونشأته :

ولد الامام أحمد بن حنبل رحمه الله ببغداد فقد جاءت أمه حاملا به من مرو ، وولدته ببغداد في ربيع الأول من سنة أربع وستين ومائة للهجرة .

ذكر ذلك ابنه صالح ، وحد قال : سمعت أبي يقول جو ولدت في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة . أ. هـ .

وكانت ولادته في خلافة المهدى بن المنصور ،وكنّي أبا عبد الله منذ ولادته ، وولد أحمد - رحمه الله - سليم البدن وسيما واضح القسمات أسمر شديد السمرة ، حتى اذا شبّ رئي ربعة مديد القامة قوى البنية كأن عينيه جمرتان .

تربى أحمد في طفولته الأولى تحت كنف والده لكن والده مالبث أن توفي وهو ابن ثلاث سنين ، فعنيت به أمه وأحسنت تربيته ، فدرج منذ نعومة أظفاره الى الكتّاب ، ومالبث أن قرأ القرآن وحفظه وأتقنه ، وامتاز أحمد على أقرانه بسمت وجدونية صادقة وعزيمة نافذة من غير صخب ولا ترفع ، قد ورث صفات أبيه وجده من امتلاك النفس ، وغلبة الصمت على الكلام ، فأخذ ينمو ويكبر على عين أم متيقظة ، تتعهده وتحثه وتراقبه ، وهو يبرها ويطيعها ويجتهد

---

(١) تاريخ بغداد : ٤/٤١٤ .

في رضاها وعدم غضبها ولو كان في رضاها أن يحرم نفسه من أحلى أمانيه .

ومع غدوه المبكر الى الكتاب ألهم جودة الخط وتبيين حروفه ، وتوضيح كلماته كما ألهم الابانة وصياغة الكلام ، وتصريف وجوهه مما جعل النسوة من أهله وجيرانه يقبلن عليه ويستدعينه ليكتب لهن الرسائل الى أولادهن وأقاربهن ولا سيما من هنّ من حاشية الخليفة بالرقة والثغر . "١"

فاشتهر أمره وبدأ يتعارف الناس باتقانه للكتابة ، التي حرص على اجادتها ، فبعد أن تعلم في الكتاب أخذ يختلف الى الديوان ، ويتعلم الكتابة والمراسلات حتى اتقنها وتمكن في فنها ،قال أبو بكر المروزى : قال لي أبو عبد الله : كنت وأنا غليم أختلف الى الكتاب، ثم اختلفت الى الديوان وأنا ابن أربع عشرة سنة . أ . هـ "٢"

ولما بلغ السادسة عشرة طلب مقطعات الشعر وأراجيزه ، وكانت في ذلك الوقت موردا يزدحم عليه الطلاب ، وكانوا يتذاكرون مايحفظونه فيها وذات يوم كان أحمد وأقرانه يتذاكرون المقطعات عند باب هشيم ابن بشر فجاءهم نعيم بن حماد فنبههم الى الحديث والعلم ، قال أحمد جاءنا نعيم بن حماد ونحن على باب هشيم نتذاكر المقطعات فقال : جمعتم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

قال أحمد : فعنينا به منذ يومئذ . أ . هـ "٣" .

طلبه للحديث :

ومنذ ذلك الحين أخذ أحمد في طلب الحديث ، وظل متنقلا بين الشيوخ في بغداد حتى بزّ كل الناس من شيوخ وطلاب حفظا

---

١) المناقب : ٢١ ، صفوة الصفوة : ٢/١٩٠ .
٢) المناقب : ٢١ .
٣) تاريخ بغداد : ٤/٤

وفهما وجمعا ، وشهدوا له جميعا بالسبق والفضل ، وقال قائلهم : مارأينا أسود "١" رأس أحفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أعلم بفقهه ومعانيه من أبي عبد الله أحمد بن حنبل .

ثم تحظى بصره كل الشيوخ الذين رآهم في بغداد ، وتمنى أن يرى مالك بن أنس ، امام دار الهجرة ، وحماد بن زيد ، شيخ البصرة ، ولكن حال بينه وبين أمنيته طول السفر وقلة النفقة وخوفه من غضب أمه اذ كانت تخاف عليه لغضاضة عوده وقلة خبرته . فظلت هذه أمنيته حتى توفي الرجلان ولم يتمكن من لقائهما ، فأسف أسفا بالغا ، فعوضه الله بسفيان بن عيينة عن مالك بن أنس ، وباسماعيل ابن علية عن حماد بن زيد ، وفي ذلك يقول أحمد : فاتني مالك ، فأخلف الله عليّ بسفيان بن عيينة ، وفاتني حماد بن زيد ، فأخلفّ الله عليّ اسماعيل بن علية . أ . هـ "٢"

وقد رحل في طلب الحديث الى البصرة والكوفة والجزيرة ومكة المكرمة والمدينة المنورة واليمن ، وكان جادا في الطلب مخلصا في القصد حتى انه كان يمشي في كثير من الأحيان على قدميه ، قال ابنه عبد الله : خرج أبي الى طرسوس ماشيا ، وخرج الى اليمن ماشيا . أ . هـ "٣"

وهكذا ظل يتنقل في البلاد طلبا للحديث لا تثنيه وعورة الطريق ولا عدم الراحله ، حتى حفظ حديثا كثيرا ، وتضلع من علوم ومعارف شتىً .

فلم يجلس للفتوى حتى بلغ أربعين سنة أفناها في الدرس والتحصيل ، والرحيل الى العلماء والتنقل في طلب الحديث وحفظه .

---

١) أسود أرس : كناية عن كونه مايزال شابا .
٢) المناقب : ٣٠ .
٣) المناقب : ٣٢ .

قال أبو زرعة : كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث ،
فقيل له وما يدريك ؟ قال : ذاكرته فأخذت عليه الأبواب . أ.هـ "١"

أشهر شيوخه :

هشيم بن بشير الواسطي ، وابراهيم بن سعد الزهري ، ويزيد
ابن هارون الواسطي ، وبشر بن المفضل ، وابن علية اسماعيل بن
ابراهيم بن مقسم الأسدي ، وأبو النضر هاشم بن القاسم الليثي ،
وسفيان بن عيينة ، وجرير بن عبد الحميد الرازي ، ووكيع بن الجراح
الرواسي ، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ومحمد بن ادريس
الشافعي ، وأبو اليمان الحكم بن نافع البهراني ، ويحيى بن سعيد
القطان ، وأبو داود الطيالسي ، وعلي بن ابراهيم البناني المروزي ،
وغندر محمد بن جعفر الهذلي ، ومعمر بن سليمان النخعي الرقي ،
والوليد بن مسلم الدمشقي ، وعبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد الأزدي ،
وغيرهم كثير . "٢"

أشهر تلاميذه :

محمد بن اسماعيل البخاري صاحب الصحيح ، ومسلم بن
الحجاج النيسابوري صاحب الصحيح ، وأحمد بن سعيد أبو جعفر
الدارمي ، وأحمد بن أبي خيثمة ، وبقي بن مخلد الأندلسي ، وجعفر
ابن أحمد بن معبد المؤدب ، والحسن بن اسماعيل الربعي ، وزهير
ابن صالح بن أحمد بن حنبل ، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني
صاحب السنن ، وابناه صالح وعبد الله .

وروى عنه من شيوخه الشافعي وابن مهدي ، وعبد الرزاق
الصنعاني ، ووكيع بن الجراح ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم كثير .

---

١) المناقب : ٥٩ .
٢) أنظر المناقب : ص ٣٣ - ٥٤ .

منهجه سبب في محنته :

كان الامام أحمد رحمه الله ـ شديد الاتباع للسنن والآثار ، حريصا على التمسك بمنهج السلف في العقيدة والسلوك ، معظما لأهل السنة والأثر ، ملتزما بالكتاب والسنة في الأحكام وغيرها ، مبغضا للرأى ناهيا عن كتابته ، سأله رجل : أكتب كتب أهل الرأى ؟ قال : لا . قال : فابن المبارك قد كتبها ..

قال : ابن المبارك لم ينزل من السماء ، انما أمرنا أن نأخذ العلم من فوق . "١"

كما كان رحمه الله شديد الكره لأهل البدع والمحدثين في الدين من جهمية ومعطلة وغيرهم ، حريصا على اثبات الأسماء والصفات متمشيا في ذلك مع نصوص الكتاب والسنة ، وكان يعتقد اعتقادا جازما أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق كما دل على ذلك الكتاب والسنة ، واعتقاده هذا هو سبب محنته وابتلائه ، ففي عهد المأمون ظهر المعتزلة وفشا أمرهم وقولهم بأن القرآن مخلوق محدث ، فاعتنق المأمون هذا المذهب وقال مثل قول المعتزلة وعقد المناظرات بين يديه في هذا الموضوع ، ثم بلغ به الأمر أن دعا الفقهاء والمحدثين ليقولوا بقوله ،في خلق القرآن ، وكان ذلك في سنة ثماني عشرة ومائتين فكتب وهو بالرقة الى اسحاق بن ابراهيم نائبه في بغداد بامتحان الفقهاء والمحدثين ليحملهم على أن يقولوا بخلق القرآن ، فمن أجاب الى ذلك ترك ، ومن أبى قيد وأرسل للمأمون ، ليرى فيه رأيه ، فأسرع اسحاق الى تنفيذ رغبة الخليفة ، فأحضر المحدثين والفقهاء والمفتين وفيهم أحمد بن حنبل ، وأنذرهم بالعقوبة الصارمة ، والعذاب الشديد ان لم يقروا بما يطلب منهم فأجابوا جميعا الى ماطلب منهم الا أربعة ربط الله على قلوبهم واطمأنوا الى حكم الله وآثروا الدار الآخرة على

---

(١) المناقب لابن الجوزى : ١٩٣ .

الدنيا ، فأصروا على موقفهم من أن القرآن منزل غير مخلوق ، وهم : احمد بن حنبل ، والحسن بن حماد سجادة "١" ، وعبيد الله "٢" بن عمر القواريرى ، ومحمد بن نوح بن ميمون "٣" ، فشد وثاقهم ، وكبلوا بالحديد ، وبعد مدة أجاب سجادة والقواريرى المأمون لما يدعو اليه ، آخذين بمبدإ التقية "٤" ، وظل أحمد بن حنبل ، ومحمد بن نوح على ماهم عليه ، فأرسلوا الى المأمون ، وفي الطريق استشهد محمد بن نوح ،

---

١) هو الحسن بن حماد بن كسيب أبو علي الحضرمي المعروف بسجادة ، سئل عنه الامام أحمد فقال : صاحب سنه وما بلغني عنه الا خيرا . أ . هـ . وتوفي ببغداد سنة احدى وأربعين ومائتين . تاريخ بغداد : ٧/٢٩٥ .

٢) هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة أبو سعيد الجشمي - مولاهم - المعروف بالقواريرى ، ثقة محدث فاضل ، توفي ببغداد في ذى الحجة سنة خمس وثلاثين ومائتين . تاريخ بغداد : ١٠ / ٣٢٠ .

٣) هو محمد بن نوح بن ميمون بن عبد الحميد بن أبي الرجال العجلي ، المعروف والده المضروب ، كان أحد المشهورين بالسنة وهو جار أحمد بن حنبل وزميله في المحنة مرض وتوفي وهو في طريقه الى المأمون وصلى عليه الامام أحمد سنة ثماني عشرة ومائتين . تاريخ بغداد : ٣/٣٢٢ .

٤) مبدأ التقيه : هو أن يظهر المؤمن خلاف مايعتقد اذا أكره وخاف على نفسه لقوله تعالى : ((من كفر بالله بعد ايمانه الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم)) ، سورة النحل : آية "١٠٦" .

وجاء الخبر بموت المأمون وانتقال الخلافة الى المعتصم ، الذى تولى هذه الدعوة بعنايته تنفيذا لوصية أخيه المأمون ، فكان شرا مستطيرا وبلاء عظيما على المتوقفين عن الاجابة ، من الزهاد والعلماء والمحدثين ، وفيهم أحمد بن حنبل .

اثر موت المأمون أعيد أحمد الى سجن بغداد حتى يصدر في شأنه أمر الخليفة الجديد ، فبقي في السجن مدة ثم صدر الأمر وسيق الى ... واتخذ معه كل وسائل الترغيب والترهيب ، فلم يجد معه ترغيب ولا ترهيب ، ولم يجدوا بدا من تنفيذ الوعيد فأخذوا يضربونه بالسياط المرة بعد الأخرى ، ولم يترك في كل مرة حتى يغمى عليه ، وينخس بالسيف فلا يحس ، وتكرر ذلك مع سجنه نحوا من ثمانية وعشرين شهرا ، فلما يئسوا منه وأوشك على الهلاك ، أطلقوا سراحه فعاد الى بيته مثقلا بالجراح ، منتصرا بتقاه .

ومكث مدة ثم عاد الى التدريس والتحديث الى أن توفي المعتصم وتولى الواثق ، فأعاد المحنة على الامام أحمد ، بأسلوب جديد ، فلم يضربه ولم يسجنه ، بل منعه من الاجتماع بالناس وقال له الواثق : لا تجمعن اليك أحدا ولا تساكني في بلد أنا فيه .

فأقام الامام أحمد مختفيا حتى مات الواثق ، وبذلك انقطع الامام أحمد خمس سنين عن التحديث ، عاد بعدها مكرما معززا ، ترفعه عزة التقى والقناعة والزهد وحسن البلاء . "١"

هكذا عاش الامام أحمد مع المحنة نحو أربع عشرة سنة ، اشتد عليه العذاب في نصفها وتراخى في نصفها الآخر .

وانما حمل الامام أحمد على تحمل العذاب ، وعدم الأخذ بالتقية ، علمه أن الناس تقتدى به وتسلك سلوكه ، فلو أجاب لأجابوا ، فآثر العذاب والموت ، حتى لا يكون سببا في ضلال أحد من الناس ، فجزاه الله عن الاسلام والمسلمين خير الجزاء .

---

١) المناقب : ٣٠٨ - ٣٥٦ .

مكانته وثناء العلماء عليه :

احتل الامام أحمد مكانة مرموقة بين العلماء والمحدثين ، وبدت عليه سيماء النجابة والوقار ، منذ صغر سنه ، فظل يكبر ومكانته تكبر معه حتى أقر بفضله ، وورعه القاصي والداني ، وزادت مكانته وعلت مرتبته بعد صموده في محنة القول بخلق القرآن ، قال علي ابن المديني : ان الله - عز وجل - أعزّ هذا الدين برجلين ليس لهما ثالث : أبو بكر الصديق يوم الرّدة ، وأحمد بن حنبل يوم المحنة . أ . هـ .[١]

وقال قتيبة بن سعيد : لولا الثوري لمات الورع ، ولولا أحمد بن حنبل لأحدثوا في الدين .[٢]

وقال الامام الشافعي رحمه الله : خرجت من بغداد وما خلفت بها أفقه ولا أزهد ولا أورع ولا أعلم من أحمد بن حنبل . أ .هـ .[٣]

وقال أيضا : أحمد امام في ثمان خصال ، امام في الحديث ، امام في الفقه ، امام في اللغة ، امام في القرآن ، امام في الفقر ، امام في الزهد ، امام في الورع ، امام في السنة . أ . هـ[٤]

وقال يحيى بن معين : لو جلسنا مجلسا بالثناء عليه ما ذكرنا فضائله بكاملها . أ . هـ .[٥]

وقال الخطيب البغدادى وقد ذكر أحمد : امام المحدثين الناصر للدين ، والمناضل عن السنة ، والصابر في المحنة . أ. هـ[٦]

---

١) تاريخ بغداد : ٤/٤١٨ .
٢) تاريخ بغداد : ٤/٤١٧ .
٣) تاريخ بغداد : ٤/٤١٩ .
٤) طبقات الحنابلة : ١/٥ .
٥) تاريخ بغداد : ٤/٤٢١ .
٦) تاريخ بغداد : ٤/٤١٢ .

وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث ، نزه النفس ، فقيه في الحديث ، متبع الآثار ، صاحب سنة وخير . أ . هـ . "١"

مؤلفاته :

رغم سعة علم الامام أحمد وكثرة حفظه الا أن مؤلفاته تعتبر قليلة ، وسبب ذلك أنه كان يكره تدوين الكتب المشتملة على الرأى ، كما كان يكره أن يكتب عنه شيء ، كل ذلك ليبقى النقد هو المورد الأصيل الذى يجب أن يراه كل طالب علم وفقه .

ولكن الله سبحانه وتعالى لم يحرمنا من علم الامام أحمد ، فقد هدى الله تلاميذه الى نقل آرائه وجمع أقواله فلا تجد مسألة من المسائل الا وله فيها قول .

وهذه بعض مؤلفاته ، نقلا عن ابن الجوزى "٢" وابن النديم "٣" :

١ - المسند وقد انتقاه من سبعمائة ألف وخمسين ألف ، ولم يذكر فيه الا مايحتج به عنده .

٢ - التفسير .

٣ - الناسخ والمنسوخ .

٤ - التاريخ .

٥ - المقدم والموءخر في القرآن .

٦ - جوابات القرآن .

٧ - حديث شعبة .

٨ - المناسك الكبير والصغير .

---

١) تهذيب التهذيب : ١/ ٧٤ .

٢) انظر المناقب : ١٩١ ، وبروكلمان تاريخ الأدب العربي : ٣/ ٣١٠ - ٣١٢ .

٣) الفهرست لابن النديم : ٣٢٠ .

٩ - الفضائل .
١٠ - المسائل .
١١ - الزهد .
١٢ - العلل .
١٣ - الأشربة .
١٤ - الايمان .
١٥ - الفرائض .
١٦ - الرد على الجهمية .
١٧ - طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم .

وزاد الدكتور عبد الله التركي "١" مايأتي :

١ - كتاب الصلاة .
٢ - كتاب السنة .
٣ - جزءا آخر في أصول السنة .

وفاته :

توفي الامام أحمد - رحمه الله - في ضحى يوم الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول "٢" سنة احدى وأربعين ومائتين ، وله سبع وسبعون سنة .

هذه نبذة موجزة عن شيخ الأمة مقيم السنة وقامع البدعة الامام أحمد بن حنبل - رحمه الله - راعيت أن تكون شاملة لكل أطوار حياته . "٣"

---

(١) أنظر كتابه أصول مذهب الامام أحمد بن حنبل : ٥٢ .
(٢) وقيل في ربيع الثاني .
(٣) شذرات الذهب : ٩٦/٢ ، تاريخ بغداد : ٤٢٢/٤ ، التاريخ الكبير : ٥/١ .

الباب الثانـــــي

ويشتمل على ترجمة الصحابي الجليـــــــل
زيد بن ثابت الأنصــــاري

اسمه ونسبه ـ أسرته ـ أخلاقه ـ مناقبه ومكانته في الاسلام ـ
جهاده وفضله ـ خدمته لرسول الله صلى الله عليه وسلـــم ـ
كتابته للوحي ـ ذكاوءه وسعة علمه ـ روايته للحديث .

أحاديثه في الصحيحين ـ سماعه ومن روى عنـــه ـ
مناصبه وأعماله ـ جمعه للقرآن ـ وفاته .

الباب الثانـــي

. . . .

ترجمة زيد بن ثابت الأنصـــارى

اسمه ونسبه : "١"

هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو بـن عبد عوف بن غانم بن مالك بن النجار الأنصارى الخزرجي ، المقرىء الفرضي ، كاتب وحي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم .

له كنيتان أبو سعيد وأبو خارجة وقيل : أبو عبد الرحمن ، وقيل : أبو ثابت .

أسرتـــه :

أمه النوار بنت مالك بن معاوية بن عدى بن عامر بن غـــنم ابن عدى بن النجار .

وأبوه ثابت بن الضحاك ، قتل يوم بعاث قبل الهجرة بخمس سنين ، وعمر زيد حين ذاك ست سنين .

---

(١) أنظر ترجمته في الاصابة : ٥٦١/١ ، الاستيعاب : ٥٥١/١ ، تهذيب التهذيب : ٣٩٩/٣ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٤٢/١ ، سير أعلام النبلاء : ج ٣ ، ل ٢١١ - ٢١٤ ، مختصر طبقات علماء الحديث : جـ ١ ، ل ٣ ، جوامـــع السيره لابن حزم : ٣١٩ ، الطبقات الكبرى : ٣٥٨/٢ ، تذكرة الحفاظ : ٣٠/١ ، طبقات القراء : ٢٩٦/١ ، أسد الغابة : ٢٧٨/٢ ، طبقات الشيرازى : ٤٦ ، طبقات القراء للذهبي : ٣٥/١ ، شذرات الذهب : ٥٤/١ ، النجوم الزاهرة : ١٣٠/١ ، صفة الصفوة : ٧٠٤/١ ، المعارف : ٢٦٠ ، معجم الصحابة : ل ٢٠٣ ، الكنـى لمسلم : ل ٦ ، شجرة الدر الزكية : ٨٧/٢ .

له أخ اسمه يزيد بن ثابت .

وله أولاد منهم : خارجة وسعيد وثابت وعبد الرحمن .

قال ابن قتيبة : قتل لزيد بن ثابت يوم الحرة سبعة أولاد لصلبه وله عقب بالمدينة . "١"

أخلاقه :

كان زيد رحمه الله - ودودا حسن الخلق كثير المزاح مع أهله وولده ، ولكنه كان وقورا مهيبا في مجلسه .

قال ثابت بن عبيد : كان زيد بن ثابت من أفكه الناس اذا خلا مع أهله وأزمتهم اذا جلس مع القوم . "٢"

مناقبه ومكانته في الاسلام :

لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كان عمر زيد بن ثابت أحدى عشرة سنة ، فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ذلك يقول زيد : " لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ذهب بي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعجب بي ، فقالوا : يارسول الله هذا غلام من بني النجار معه مما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة . فأعجب ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وقال : يا زيد تعلم لي كتاب يهود فاني والله ما آمن يهود على كتابي .

قال زيد : فتعلمت كتابهم مامرت بي خمس عشرة ليلة حتى حذقته ، وكنت أقرأ له كتبهم اذا كتبوا اليه وأجيب عنه اذا كتب " "٣"

---

١) المعارف : ٢٦٠ .

٢) الاستيعاب : ١/٥٥٣ .

٣) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٦ ، وسيأتي تخريج الحديث في حينه ان شاء الله .

جهاده وفضله :

ومنذ قدم النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ، لازمه زيد ولم يفارقه . ولكنه لم يشهد بدرا ولا أحدا لصغر سنه ، وأول مشاهده الخندق ، وقيل : شهد أحدا ، قال يحيى بن أبي بكر العامرى وقد استصغره النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر فرده ، وشهد أحدا وما بعدها . أ . هـ "١"

والظاهر والله أعلم أن أول مشاهده الخندق لأمور :

أولا : أن عمره حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة احدى عشرة سنة بالاتفاق ، وغزوة أحد في السنة الثالثة للهجرة ، أى يكون عمره في غزوة أحد ثلاث عشرة سنة ، ولم يجز الرسول صلى الله عليه وسلم أحدا في مثل هذه السن .

ثانيا : ماروآه الواقدى من طريق زيد بن ثابت قال : لم أجز في بدر ولا في أحد وأجزت في الخندق . "٢"

قال ابن حجر : وكان فيمن ينقل التراب مع المسلمين ، فنعس زيد ، فجاء عمارة بن حزم فأخذ سلاحه وهو لا يشعر ، فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم - يا أبا رقاد ، ويومئذ نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يروع المؤمن ، ولا يؤخذ متاعه جادا ولا لاعبا . أ . هـ "٣"

وقد رآه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحمل التراب يوم الخندق فقال : أما انه نعم الغلام "٤" أ . هـ .

---

١) الرياض المستطابة : ٨٤ .
٢)
٣) الاصابة : ١/٥٦١ .
٤) الإستيعاب : ١/٥٥٢ .

خدمته لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

لزم زيد بن ثابت خدمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فحظي بشرف عظيم ومنقبة كريمة يتمناها كل مسلم صالح ، وهذه الخدمة والملازمة مكنت زيد بن ثابت من رواية كثير من الأحاديث التي لم يروها غيره عن أحوال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيته ومع أهله .

كتابته للوحي :

كان زيد بن ثابت - رضي الله عنه - يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم - الوحي والمراسلات بالعربية والعبرية كما مرّ ذلك قريبا في حديث زيد حين كلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعلم كتابة اليهود .

وظل زيد طيلة حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كاتبا للوحي والمراسلات ، وجمع القرآن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصحف لنفسه ،

قال ابن قتيبة : وكان آخر عرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - القرآن على مصحفه ، وهو أقرب المصاحف من مصحفنا . أ.هـ"[١]"

وقال ابن الجزرى في ترجمة زيد : عرض القرآن على النبي - صلى الله عليه وسلم - وقرأ عليه من الصحابة ، أبو هريرة وابن عباس ، ومن التابعين : أبو عبد الرحمن السلمي ، وأبو العاليه الرياحي . أ.هـ"[٢]"

وبعد وفاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتب لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

---

١) المعارف : ٢٦٠ .
٢) غاية النهاية : ٢٩٦ .

ذكاؤه وسعة علمه :

كان رضي الله عنه غزير العلم ، سريع الفهم ، واسع الذكاء ، ولا أدل على ذكائه من تعلمه لغة يهود قراءة وكتابة في بضع عشرة ليلة كما ثبت ذلك في صحيح البخارى .

فهو رجل اجتمعت فيه كل صفات الاستيعاب والتلقي مع ملازمته لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلا يستغرب أن يجمع علما كثيرا ، فقد عرف عن زيد بن ثابت غزارة علمه وتبحره في علم الفرائض ، حتى قال فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " وأفرضهم زيد " رواه "١" أحمد ، باسناد صحيح .

قال ابن عبد البر : كانوا يقولون غلب زيد بن ثابت الناس على اثنتين ، القرآن والفرائض . أ . هـ "٢"

وأخرج ابن سعد عن سليمان بن يسار قال : ماكان عمر ولا عثمان يقدمان على زيد بن ثابت أحدا في القضاء والفتوى والفرائض والقراءة . "٣"

وخطب عمر بن الخطاب بالجابية فقال : من كان يريد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت . "٤"

---

١) هذا جزء من حديث عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأشدهم في دين الله عمر . . . وأصدقهم حياء عثمان وأفرضهم زيد بن ثابت وأقرأهم لكتاب الله أبي بن كعب وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل الا وان لكل أمة أمينا وان أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح) .
مسند أحمد : ٣ / ٢٨١ .

٢) الاستيعاب : ١ / ٥٦٢ .

٣) الاستيعاب : ١ / ٥٦٢ .

٤) الطبقات الكبرى : ٢ / ٣٥٩ - ٣٦٠ .

وكان عمر - رضي الله عنه - تعمد ابقاء زيد بن ثابت في المدينة ، فلم يوجه الى البلدان والأمصار المفتوحة كما فعل مع كثير من الصحابة لأن الناس يحتاجونه في الفتوى ، قال عمر : لم يسقط علي مكان زيد ، ولكن أهل البلد يحتاجون لزيد فيما يجدون عنده ، فيما يحدث لهم مالا يجدون عند غيره . أ. هـ "١"

وكان ابن عباس - رضي الله عنه - يختلف اليه لما يعلم عنده من العلم ، وذات يوم قال له زيد : أنا آتيك ، فقال ابن عباس : العلم يؤتى ولا يأتي . أ. هـ "٢"

وكان ابن عباس يجله ويأخذ له بالركاب ، ويقول : هكذا يفعل بالعلماء والكبراء .

ولما مات زيد قال أبو هريرة رضي الله عنه - : مات حبر الأمة ، ولعل الله أن يجعل في ابن عباس منه خلفا . أ . هـ "٣"

وقال ابن عباس لما دفن زيد : هكذا يذهب العلم ؟ وأشار بيده الى قبره - يموت الرجل الذى يعلم الشيء لا يعلمه غيره فيذهب ماكان معه ، وعن سعيد بن المسيب قال : شهدت جنازة زيد بن ثابت فلما دلي في قبره ، قال ابن عباس : من سره أن يعلم كيف ذهاب العلم ، فهكذا ، ذهاب العلم ، لقد دفن اليوم علم كثير . أ. هـ "٤"

وهكذا كان زيد بن ثابت معترفا له بالرسوخ في العلم من الصحابة والتابعين ، قال مسروق : قدمت المدينة فسألت عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - فاذا زيد بن ثابت من الراسخين في العلم . "٥"

---

١) الطبقات الكبرى : ٢/ ٣٥٩ - ٣٦٠
٢) الرياض المستطابة : ٨٥
٣) تذكرة الحفاظ : ١/ ٣٢
٤) تهذيب التهذيب : ٣/ ٣٩٩
٥) الاستيعاب : ١/ ٥٥٣

وعن قبيصة بن ذؤيب قال : كان زيد بن ثابت مترئسا في المدينة في القضاء والفتوى ، والقراءة ، والفرائض ، في عهد عمر وعثمان وعلي في مقامه بالمدينة ، وبعد ذلك خمس سنين ، حتى ولي معاوية سنة أربعين ، فكان كذلك أيضا حتى توفي زيد سنة خمس وأربعين . أ.هـ "١"

وكان الامام الشافعي - رحمه الله - يأخذ بأقوال زيد في الفرائض عملا بالحديث : " أفرضكم زيد " . "٢"

روايته للحديث :

كان زيد بن ثابت - رضي الله عنه - من المكثرين في الرواية عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، والسبب كما قدمت ، شدة ملازمته للرسول صلى الله عليه وسلم وقيامه على خدمته الى جانب ما أوتي من فطنة وقوة حافظة .

عدد أحاديثه في المسند :

بلغت أحاديثه في مسند الامام أحمد نحو مائة حديث ، هي موضوع هذه الرسالة ، وستأتي مفصلة ان شاء الله .

أما أقواله وفتاويه وما أثر عنه من مسائل الفرائض فانها تبلغ نحو مائة وخمسين أثرا أورد البيهقي في سننه أكثرها .

أحاديثه في الصحيحين :

له في الصحيحين عشرة أحاديث ، اتفق البخارى ومسلم على خمسة أحاديث ، وانفرد البخارى بأربعة ، ومسلم بحديث واحد .

---

١) الطبقات الكبرى : ٢ / ٣٦٠ .
٢) أنظر : الفتح المبين في طبقات الأصوليين : ١ / ٨٠ .

سماعه ومن روى عنه :

سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عن أبي بكر ، وعمر ، وعثمان رضي الله عنهم .

وروى عنه جماعة من الصحابة منهم : عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عباس ، وأنس بن مالك ، وأبو هريرة ، وسهل بن أبي خيثمة ، وعبد الله بن زيد ، وسهل بن حنيف ، وأبو سعيد الخدرى ، وسهل بن سعد - رضي الله عنهم أجمعين ..

وروى عنه خلائق من التابعين منهم :

ابناه : خارجة ، وسليمان ، ومولاه ثابت بن عبيد .

وعطاء بن يسار ، والقاسم بن محمد ، وأبان بن عثمان ، وقبيصة ابن ذؤيب ، وبسر بن سعيد ، وعبد الله بن يزيد الخطمي ، ومروان ابن الحكم ، وعبيد بن السباق ، وطاوس بن كيسان . وغيرهم .

مناصبه وأعماله :

رغم تصدر زيد بن ثابت - رضي الله عنه - للفتيا وتفرغه للعلم ، الا أنه أسندت اليه بعض الأعمال الهامة ، فقد استعمله عمر بن الخطاب على القضاء وفرض له رزقا .

وكان عمر - رضي الله عنه - يستخلفه على المدينة ، فقد استخلفه عليها ثلاث مرات في حجتين ، وفي خروجه الى الشام ، وكتب اليه من الشام .

وكذلك كان يفعل عثمان - رضي الله عنه - اذا حج .

وولاه عمر - رضي الله عنه - قسم غنائم اليرموك ففعل .

واستعمله عثمان رضي الله عنه - على بيت المال . "١"

---

١) أنظر : الاصابة : ١/٥٦٢ ، الاستيعاب : ١/٥٥٣-٥٥٤ .

عن وهيب مولى زيد بن ثابت قال : كان زيد بن ثابت على بيت المال في خلافة عثمان ، فدخل عثمان فأبصروهيبا يعينهم في بيت المال ، فقال : من هذا ؟ فقال زيد : مملوك لي ، فقال عثمان : أراه يعين المسلمين وله حق ، وانا نفرض له ، ففرض له ألفين ، فقال زيد : والله لا تفرض لعبد ألفين ، ففرض له ألفا . أ . هـ "١"

هذه أهم المناصب والأعمال التي قام بها ، وفيها دلالة كافية على أمانته وتقاه وعلمه ، حيث تولى ولاية المدينة من أعدل خليفتين - أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - كما يدل توليه القضاء من عمر على عدله وانصافه وذكائه ، ونزاهته ، ولولا ذلك لما ولاه عمر هذا المنصب الهام ، وعمر هو عمر في شدته في الحق ، وغيرته على الحرمات ، فثقة عمر هي أعظم شهادة لزيد بن ثابت من الفاروق رضي الله عنه .

وكذلك يشهد لأمانته وورعه توليه بيت المال في عهد عثمان ابن عفان - رضي الله عنه - وعدم قبوله فرض ألفي دينار لمولاه وهيب ومجادلته عثمان في ذلك ، فالعدالة والأمانة والورع معالم واضحة في سيرة زيد وأعماله وسلوكه .

ولا شك أن أعظم عمل قام به زيد وشهد له بالثقة المطلقة هو توليه جمع القرآن الكريم ثلاث مرات ، وسيأتي الكلام على ذلك مفصلا ان شاء الله .

---

(١) أنظر الاستيعاب : ١/ ٥٥٤ .

جمعه للقرآن :

من الأمور العظام التي تشرف بها زيد بن ثابت ، جمع القرآن الكريم ، فقد كان هذا العمل مهمة صعبة ومركبا خطيرا ، قال زيد وهو يحكي تكليف أبي بكر له بجمع القرآن : فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ماكان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن .

وجمع القرآن يطلق ويراد به أمران :

أحدهما : جمعه بالحفظ في الصدور .
والثاني : جمعه من السطور .

فأما جمعه في الصدور فقد كان في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حيث كان الرسول - صلى الله عليه وسلم يقرأه على أصحابه ويأمرهم بتلاوته وحفظه ، بل كان هو - صلى الله عليه وسلم - يكثر ترديده وتلاوته ، ويحرك لسانه به حين يوحيه اليه جبريل - عليه السلام - خشية أن ينساه ، حتى أنزل الله قوله تعالى : ((لا تحرك به لسانك لتعجل به انا علينا جمعه وقرآنه)) . "١"

فاطمأن رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفظه للقرآن فأخذ يهتم بحفظ أصحابه فكان اذا أتاه مؤمن دفع به الى الصحابة القراء ليتعلم القرآن ويتفقه في دينه .

وكان الصحابة رضوان الله عليهم يتنافسون في حفظ القرآن وتلاوته فلا عجب اذن أن يحفظ القرآن جمع غفير من الصحابة ، منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت ، ومعاذ بن جبل ، وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وغيرهم كثير .

وحفظ القرآن في الصدور مما تشرفت به الأمة الاسلامية دون سائر

---

١) سورة القيامة : آية " ١٦ - ١٩ " .

الأمم ، لأن العرب أمة أمية لا يعتمدون الا على الذاكرة في حفظ أشعارهم وأيامهم ، أما الأمم الأخرى كاليهود والنصارى فكان اعتمادهم في حفظ التوراة والانجيل وسائر أحوالهم على الكتابة ، لأنهم أهل قلم وعلم .

أما جمع القرآن بالمعنى الثاني وهو تدوينه في السطور بالكتابة ، فقد كان ثلاث مرات في ثلاثة أزمنة :

أولا : جمعه في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم .
ثانيا : جمعه في زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه .
ثالثا : جمعه في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه .

ولما كان لكل جمع منها خصائص ومميزات وأسباب تختلف عن غيره فسوف أتكلم عن كل جمع بما تيسر لي :

أولا : جمع القرآن في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم :

رغم حرص النبي - صلى الله عليه وسلم على حفظ القرآن في الصدور ، الا أنه لم يهمل جمعه في السطور ، فقد كان للنبي - صلى الله عليه وسلم كتاب للوحي من الصحابة ، منهم : الخلفاء الأربعة ، وزيد بن ثابت ، وأبي بن كعب ، وأبان بن سعيد ، وخالد بن الوليد ، ومعاوية بن أبي سفيان ، ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم .

فاذا نزل شيء من القرآن دعا أحد الكتاب وأمره بكتابته فيكتبه على ماتيسر له من جلد أو عظم أو نحوه .

ثم ان الصحابة رضوان الله عليهم ، لهم جلسات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤلفون فيها القرآن بمعنى أنهم يجمعونه ويؤلفون بعضه الى بعض من العسب(١) والعظام والجلود

---

(١) العسب : جمع عسيب ، والعسيب : جريدة النخل ، وهي السعفة مما لا ينبت عليه الخوص . النهاية في غريب الحديث: ٣/ ٢٣٤

التي كانوا قد كتبوه عليها حين نزوله ، وكل ذلك بنظر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبحضوره وأمره ، فيقول : ألحقوا آية كذا بسورة كذا ، وضعوا آية كذا على رأس سورة كذا ، وفقا لما أمرهم به جبريل عليه السلام .

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نؤلف القرآن من الرقاع اذ قال : طوبى للشام ... "١"

هذا المراد بالجمع في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلم ينتقل الرسول - صلى الله عليه وسلم - الى جوار ربه ، الا والقرآن كله مكتوب ، ولكنه متفرق في الصحف والأعساب والأكتاف .

وانما لم يجمعه - صلى الله عليه وسلم - لأن القرآن لم يكتمل نزوله ، ولم يأمن من نسخ بعض الآيات والسور .

ولكن بعض الصحابة قد كتبوا القرآن لأنفسهم وأدخل بعضهم فيه التفسير وبعض الآيات المنسوخة ، وذلك لأنه ثبت في الصحيح أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أذن لأصحابه في كتابة القرآن دون السنة ، ففي مسلم : " لا تكتبوا عني غير القرآن ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه " "٢" .

هكذا كان جمع القرآن في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم وكتابة على الرقاع والعسب والجلود ، وانما حرص رسول الله صلى الله عليه وسلم على كتابته ليعضد المكتوب المحفوظ ، وليتم تبليغ القرآن على أكمل وأبلغ وجه .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٥ . وسوف يأتي الكلام على هذا الحديث مفصلا

٢) صحيح مسلم باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم : ٨/٢٢٩ .

ثانيا : جمعه في عهد أبي بكر الصديق :

بعد أن انتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرفيق الأعلى ، بايع المسلمون أبا بكر الصديق -رضي الله عنه- فحمل الأمانة ونصح للأمة ، وكان أول عمل قام به ارسال الجيوش لمحاربة المرتدين ، فوقعت بينهم وبين المسلمين عدة مواقع ، من أشهرها " موقعة اليمامة " التي استشهد فيها خمس مائة من الصحابة - رضوان الله عليهم - منهم سبعون من القراء ، فحزن المسلمون عليهم أشد الحزن ، وخاف عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لما كثر القتل في القراء أن يذهب شيء من القرآن ، فأشار على أبي بكر الصديق بجمع القرآن في مصحف واحد ، فتردد الصديق بادئ الأمر اذ كيف يفعل شيئا لم يفعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلم يزل به عمر حتى شرح الله صدره لذلك ، فأرسل الى زيد بن ثابت وكلفه بجمع القرآن ، فتردد زيد كما تردد أبو بكر ، لكنه اقتنع في آخر الأمر ، وفي ذلك قصة أخرجها البخارى في صحيحه بسنده عن زيد بن ثابت ، قال : " أرسل اليّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة ، فاذا عمر بن الخطاب عنده ، قال أبو بكر - رضي الله عنه - : ان عمر أتاني فقال : ان القتل قد استمر يوم اليمامة بقراء القرآن ، واني أخشى أن يستمر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن ، واني أرى أن تأمر بجمع القرآن ، قلت لعمر : كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، قال عمر : هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعني ، حتى شرح الله صدرى لذلك ، ورأيت في ذلك الذى رأى عمر .

قال زيد : قال أبو بكر : انك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فتتبع القرآن فأجمعه ، فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن ، قلت : كيف تفعلون

شيئا لم يفعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال هو والله خير ، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر ، وعمر رضي الله عنهما ، فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال ، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري ، لم أجدها مع أحد غيره ((لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ماعنتم)) حتى خاتمة براءة ، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله ، ثم عند عمر حياته ، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه " أ. هـ "[١]

لماذا اختار أبو بكر زيد بن ثابت لجمع القرآن دون غيره ؟

(والجواب على ذلك : أن زيدا رضي الله عنه قد اجتمع فيه من المواهب العظيمة التي تؤهله لجمع القرآن مالم يجتمع في غيره من الرجال ، اذ كان من حفاظ القرآن ومن كتاب الوحي لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وشهد العرضة الأخيرة للقرآن في ختام حياته - صلى الله عليه وسلم - وكان فوق ذلك معروفا بشدة ورعه ، وعظم أمانته ، وكمال خلقه ، واستقامة دينه ، وكان معروفا بالنبوغ والذكاء ، وهذا ما أشار اليه كلام أبي بكر في رواية البخاري حين استدعاه وقال له : " انك شاب عاقل لا نتهمك ، كنت تكتب الوحي لرسول الله " .

فلهذه الخصال والمزايا الحميدة أختاره أبو بكر الصديق لجمع القرآن .

ومما يدل على شدة ورع زيد بن ثابت أنه قال : " فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ، ماكان أثقل عليّ لما أمرني به ") . أ. هـ "[٢]

---

(١) صحيح البخاري : ٦/ ٢٢٥ - ٢٢٦ .
(٢) التبيان في علوم القرآن : ٦٢ .

الخطة التي اتبعها زيد في جمع القرآن :

اتبع زيد - رضي الله عنه - في جمع القرآن خطة حكيمة بالغة الدقة ، فيها كامل الضمان والاحتياط من دخول غير القرآن ضمن مايكتبون ، فلم يكتف بالسماع وحده ولا بالكتابة وحدها ؛ بل لم يكتف بحفظه وسماعه وكتابته هو ، ولكنه اشترط فيما يجمعه شرطين :

الأول : أن يكون محفوظا في صدور الرجال .
الثاني : أن يكون كتب بين يدى رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

فلم يقبل شيئا من المحفوظ حتى يوافق سماع غيره ، وغالبا أن هذا لا اشكال فيه .

ولم يقبل شيئا من المكتوب حتى يشهد شاهدان عدلان أنه كتب بين يدى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، يدل على ذلك أن أبا بكر - رضي الله عنه - قال لعمر ولزيد : " اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه " "١"

رجاله ثقات مع انقطاعه .

(قال ابن حجر : وكأن المراد بالشاهدين الحفظ والكتابة .

وقال السخاوى : المراد أنهما يشهدان على أن ذلك المكتوب كتب بين يدى رسول الله - صلى الله عليه وسلم) . أ . هـ "٢"

وكلا القولين محتمل ، ولكن الأقرب والأحوط قول السخاوى ، والله أعلم .

مزايا الجمع في عهد أبي بكر :

١ - التحرى الدقيق والتثبت الكامل ، فلم يقبل فيه الا ما أجمع

---

١) الاتقان : ١/ ٢٠٥ ، التبيان في علوم القرآن : ٦٣ .
٢) الاتقان : ١/ ٢٠٥ - ٢٠٦ .

الصحابة على أنه قرآن وتواترت روايته .

٢ - اقتصر فيه على مالم تنسخ تلاوته وجزء من المنسوخ .

٣ - أنه كتب بجميع الأحرف السبعة التي نزل بها .

٤ - رتبت آياته على نحو مانقرأه اليوم ، ولم ترتب سوره .

ثالثا - جمع القرآن في عهد عثمان بن عفان :

كثرت الفتوحات في عهد عثمان رضي الله عنه - وانتشر الصحابة في البلاد المفتوحة يرشدون ويعلمون ويقرئون القرآن ، فاشتهر في كل مصر من الأمصار المفتوحة ، قراءة الصحابي الذى علمهم القرآن ، فقرأ أهل الكوفة وماجاورها بقراءة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - .

وقرأ أهل الشام بقراءة أبي بن كعب - رضي الله عنه - وقرأ غيرهم بقراءة أبي موسى الأشعرى - رضي الله عنه - وهكذا في كل مصر صحابي يقرئ الناس كما تعلم من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فكان بينهم اختلاف في حروف الأداء مما نتج عنه اختلاف في القراءات . "١"

ولم يكن الحال في المدينة المنورة عاصمة الاسلام ، ببعيد عما في الأمصار المفتوحة ، فقد اختلفت القراءات أيضا لاختلاف الصحابة في القراءة حسب ما تعلم كل منهم من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيكون عند أحدهم من القراءات ماليس عند غيره ، فاختلف الناس تبعا لذلك ، فكان الغلمان يلتقون فيختلفون في القراءة ، ويخطّئ بعضهم بعضا حتى انتقل الخلاف الى المعلمين ، فأخذ كل معلم ينتصر لقراءته ويخطّئ قراءة غيره ، فعظم الأمر وأشتد الخلاف ، فأفزع ذلك عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وخشي أن تقل الثقة بالقرآن الكريم ، وهو عروة المسلمين الوثقى ، ومنهاجهم الحكيم ، وصراطهم المستقيم .

فخطب في الناس فقال : أنتم عندى تختلفون ، فمن نأى عني من الأمصار فهم أشد اختلافا . أ . هـ "٢"

---

١) أنظر التبيان في علوم القرآن : ٦٦ ، المدخل لدراسة القرآن : ٢٧٤ .
٢) التبيان في علوم القرآن : ٦٦ ، المدخل لدراسة القرآن : ٢٧٤ .

وقد وقع ماتوقعه عثمان -رضي الله عنه- فما لبث أن جاءه حذيفة ابن اليمان، وأخبره بما وقع بين أهل الشام والعراق من اختلاف في القراءة في غزوة أرمينية، وقال لعثمان: " يا أمير المؤمنين! أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى ". أ.هـ[١]

لهذه الأسباب، رأى عثمان -رضي الله عنه- بفكره الثاقب ونظره الصادق أن يتدارك الأمر، ويستأصل هذا الداء قبل أن يستفحل، وفكر في جمع الناس على مصحف واحد، ويحرق ماعداه من المصاحف.

فجمع أعلام الصحابة، ورجال الرأي والبصر منهم، وشاورهم في الأمر، فوافقوه على مارأى، وأجمعوا على أن يستنسخ أمير المؤمنين مصاحف عديدة، ويبعث الى كل بلد أو مصر بمصحف منها، وأن يأمر الناس باحراق كل ماعداها حتى لا يبقى طريق للنزاع والخلاف، فعهد بهذه المهمة الصعبة الى أربعة من الصحابة وهم:

زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن هشام، فالأول من الأنصار، والثلاثة الباقون من مهاجرة قريش، (فأرسل عثمان الى حفصة أن أرسلي الينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها اليك، فأرسلت بها حفصة الى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن ابن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة، اذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى اذا نسخوا الصحف في المصاحف، ردّ عثمان الصحف الى حفصة، وأرسل الى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق). أ.هـ[٢]

---

١) صحيح البخارى: ٦/٢٢٦، باب جمع القرآن.
٢) صحيح البخارى: باب جمع القرآن، ٦/٢٢٦.

واختلف في عدد المصاحف التي نسخت ،فقيل : أربعة ، وقيل : سبعة ، وقيل : ثمانية ، وهي : الكوفي ، والمدني العام ، والمدني الخاص الذى حبسه لنفسه وهو المسمى بالامام ، والمكي ، والبحريني ، واليماني . "١"

والذى تميل اليه النفس أن عثمان أرسل الى كل مصر من الأمصار الاسلامية المشهورة بمصحف ليكون مرجعا عند الخلاف .

ميزات جمع عثمان :

١ - الاقتصار فيه على حرف واحد وهو حرف قريش .
٢ - ترتيب آياته وسوره على الوجه المعروف اليوم .
٣ - تجريده من النقط والشكل .

الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان :

مما سبق نستطيع أن نعرف الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان ، فالجمع في عهد الصديق كان عبارة عن نقل القرآن من اللخاف والرقاع وكتابته في مصحف واحد مرتب الآيات دون السور .

وسبب هذا الجمع موت الحفاظ .

أما الجمع في عهد عثمان ، فكان عبارة عن نسخ عدة نسخ من المصحف الذى جمع في عهد الصديق ، وارسال نسخة منها لكل مصر من الأمصار الاسلامية ، وكتبت هذه المصاحف على حرف واحد مرتبة الآيات والسور ، وكان سبب هذا الجمع اختلاف القراء في القراءة .

---

١) المدخل لدراسة القرآن : ٢٨٠ - ٢٨١ .

وفاة زيد بن ثابت :

اختلف في سنة وفاة زيد اختلافا كبيرا ، فقيل توفي سنة أربعين ، وقيل احدى وأربعين ، وقيل اثنتان وأربعين ، وقيل ثلاث وأربعين ، وقيل خمس وأربعين ، وقيل ثمان وأربعين ، وقيل احدى وخمسين ، وقيل اثنتان وخمسين ، وقيل أربع وخمسين ، وقيل خمس وخمسين ، وقيل ست وخمسين . "١"

والصحيح خمس وأربعين للهجرة ، ٦٦٥ م .

وهو قول أكثر الموءرخين ، قال به الواقدى وابن الجزرى ، واليافعي وابن حجر ، وابن قتيبة ، ويحيى بن أبي بكر ، والذهبي ، والمراغي .

قال الواقدى : مات زيد بن ثابت بالمدينة سنة خمس وأربعين ، وهو ابن ست وخمسين سنة . أ . هـ . "٢" .

وقال ابن الجزرى : توفي سنة خمس وأربعين ، وقيل ثمان وأربعين ، وأبعد من قال : سنة خمس وخمسين ، أو سنة ست وخمسين . أ . هـ "٣"

وقال اليافعي : سنة خمس وأربعين توفي ابو خارجة زيد بن ثابت الانصارى المقرى الفرضي الكاتب رضي الله عنه وله ست وخمسون سنة . أ . هـ "٤"

وقال ابن حجر : في خمس وأربعين قول الأكثر . أ . هـ "٥"

وقال ابن قتيبة : مات سنة خمس وأربعين وصلى عليه مروان . أ . هـ "٦"

---

١) الاصابة : ١/٥٦٢ .
٢) صفوة الصفوة : ٧٠٦ .
٣) غاية النهاية : ٢٩٦
٤) مرآة الجنان وعبرة اليقظان .
٥) الاصابة : ١/٥٦٢ ، التقريب : ١/٢٧٢ .
٦) المعارف : ٢٦٠ .

وقال يحيى بن أبي بكر العامري اليمني : توفي بالمدينة سنة خمس وأربعين وقيل غير ذلك . أ . هـ "١"

وقال الذهبي : توفي سنة خمس وأربعين على الأصح . أ . هـ "٢"

وقال المراغي : توفي رضي الله عنه سنة خمس وأربعين وصلى عليه مروان بن الحكم . أ . هـ "٣"

---

١) الرياض المستطابة : ٨٥ .
٢) معرفة القراء الكبار : ٣٧ .
٣) الفتح المبين في طبقات الأصوليين : ١/٨٠ .

الباب الثالث

مرويات زيد في مسند الامام أحمد

يتضمن مرويات زيد بن ثابت في مسند الامام احمد مرتبة على كتب وأبواب الفقه وقد اشتمل على اثنى عشر كتابا وكل كتاب تحته عدة أبواب وهذا بيانها اجمالا :

١ - كتاب الايمان : وفيه بابان :

الباب الأول : في الايمان بالقدر ، وفيه ثلاثة أحاديث.

الباب الثاني : في اثبات عذاب القبر ، وفيه حديث واحد .

٢ - كتاب العلم : وفيه ثلاثة أبواب :

الباب الأول : في النهي عن كتابة السنة ، وفيه حديث واحد .

الباب الثاني : في الحث على رواية الحديث ، وفيه حديث واحد .

الباب الثالث : في جواز تعلم غير العربية ، وفيه خمسة أحاديث .

٣ - كتاب الطهارة : وفيه باب واحد :

باب الوضوء مما مست النار وفيه ستة أحاديث .

٤ - كتاب الصلاة : وفيه عشرة أبواب :

الباب الأول : في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ، وفيه حديث واحد .

الباب الثاني : في القراءة من الظهر والعصر ، وفيه حديثان .

الباب الثالث : في المقصود بالصلاة الوسطى ، وفيه حديث واحد .

الباب الرابع : في حكم الصلاة بعد العصر ، وفيه حديثان .

الباب الخامس : في حكم اطالة القراءة في صلاة المغرب، وفيه أربعة أحاديث.

الباب السادس: في جواز صلاة الجماعة في النافلة ،وفيه ستة أحاديث ،

الباب السابع : في صفة صلاة الخوف ، وفيه حديثان .

الباب الثامن : في التسبيح دبر كل صلاة ، وفيه حديثان ،

الباب التاسع : في جعل في النجم سجود، وفيه حديثان .

الباب العاشر : في التحذير من اتخاذ القبور مساجد ، وفيه ثلاثة أحاديث .

٥ - كتاب الصيام : وفيه باب واحد :

في مقدار الوقت بين السحور وصلاة الفجر ، وفيه ستة أحاديث .

٦ - كتاب البيوع : وفيه ستة أبواب :

الباب الأول : في النهي عن بيع السلعة قبل قبضها ، وفيه حديث واحد .

الباب الثاني : في النهي عن المزابنة ، وفيه حديثان .

الباب الثالث : في النهي عن المخابرة ، وفيه حديثان .

الباب الرابع : في الرخصة في العرايا ، وفيه ثمانية أحاديث .

الباب الخامس: في النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، وفيه ثلاثة أحاديث .

الباب السادس: في جواز كراء الزارع ، وفيه حديثان .

٧ - كتاب الفرائض : وفيه بابان :

الباب الأول : في فرض الشقيقة النصف ، وفيه حديث واحد .

الباب الثاني : في العمرى والرقبى - وفيه سبعة أحاديث .

٨ - كتاب الحدود : وفيه باب واحد في حد المحصن الرجم ، وفيه حديث واحد .

٩ - كتاب الذبائح : وفيه باب واحد ، في جواز الذبح بالحجر ، وفيه حديث واحد .

١٠ - كتاب الدعاء : وفيه باب واحد ، في مايستحب الدعاء به في الصباح وفيه حديث واحد .

١١ - كتاب التفسير : وفيه ثلاثة أبواب :

الباب الأول : في تكليف زيد بجمع القرآن - وفيه حديث واحد .

الباب الثاني : في فقد زيد لآية وهو يجمع القرآن ، وفيه ثلاثة أحاديث .

الباب الثالث : في سبب نزول قوله تعالى : ((غير أولى الضرر)) ، وفيه أربعة أحاديث .

١٢ - كتاب الفضائل : وفيه سبعة أبواب :

الباب الأول : في فضل أهل البيت ، وفيه حديثان .

الباب الثاني : في فضل الصحابة ، وفيه حديث واحد .

الباب الثالث : في حرمة المدينة ، وفيه ثلاثة أحاديث .

الباب الرابع : في فضل المدينة ، وفيه خمسة أحاديث.

الباب الخامس : في فضل الشام ، وفيه حديثان .

الباب السادس : في فضل أهل اليمن ، وفيه حديث واحد .

الباب السابع : في حكم زيد أن الخلافة للمهاجرين ، وفيه حديث واحد .

كتاب الايمـــان

بـــاب : الايمان بالقـــدر

١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا سفيان ، حدثنا أبو سنان سعيد بن سنان ، حدثنا وهب بن خالد عن ابن الديلمي قال : لقيت أبي بن كعب "١" ، فقلت : يا أبا المنذر ، قد وقع في نفسي شيء من هذا القدر فحدثني بشيء لعله يذهب من قلبي . قال : لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته لهم خيرا من أعمالهم ، ولو أنفقت جبل أحد ذهبا في سبيل الله - عز وجل - ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير ذلك لدخلت النار .

قال : فأتيت حذيفة "٢" فقال لي مثل ذلك ، وأتيت ابن مسعود "٣" فقال لي مثل ذلك ، وأتيت زيد بن ثابت ، فحدثني عن النبي - صلى الله عليه وسلم مثل ذلك . أ . هـ "٤"

---

١) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد الأنصاري البخاري ، صحابي جليل وهو أول من كتب للنبي - صلى الله عليه وسلم - وكان من أهل الفتيا ، وكان أقرأ الصحابة بشهادة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وكان عمر يسميه سيد المسلمين ، توفي سنة ثلاثين - . الاصابة : ١/١٩ .

٢) هو حذيفة بن حسل بن جابر العبسي ، بن اليمان ، سمي بذلك لأنه حالف اليمانيين ، شهد أحدا وما بعدها وقتل أبوه بأحد ، توفي حذيفة سنة ست وثلاثين ، الاصابة : ١/٣١٧ .

٣) هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي ، صحابي جليل ، هاجر الهجرتين وشهد بدرا وما بعدها ، وكان صاحب نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحد القراء المشهورين مات بالمدينة سنة ٣٢ هجرية . الاصابة : ٢/٣٦٨ .

٤) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٢ - ١٨٣ .

رجال الاسناد :

* يحيى بن سعيد "١" :

هو يحيى بن سعيد بن فروخ "٢" التميمي - مولاهم - أبو سعيد القطان البصرى الأحول .

امام عالم ثقة ثبت ، من كبار المحدثين ، روى له الجماعة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة .

قال أحمد بن حنبل : اليه المنتهى في التثبت في البصرة . أ . هـ

وقال النسائي : ثقة ثبت . أ . هـ .

وقال العجلي : بصرى ثقة لا يحدث الا عن ثقة . أ . هـ

وقال أبو حاتم : ثقة حافظ . أ . هـ .

وقال ابن حجر : ثقة متقن حافظ امام قدوة . أ . هـ .

* سفيان "٣" :

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى أبو عبد الله الكوفي .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة ، مات سنة احدى وستين ومائة .

قال شعبة وسفيان بن عيينة وأبو عاصم النبيل ويحيى بن معين وغير واحد من العلماء : سفيان أمير المؤمنين في الحديث . أ . هـ .

وقال الخطيب البغدادى : كان اماما من أئمة المسلمين وعلما من أعلام الدين ، مجمع على أمانته بحيث يستغنى عن تزكيته ، مع الاتقان والحفظ والمعرفة ، والضبط والورع والزهد . أ . هـ

---

١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٧ ل ٧٥٠ ، الجرح والتعديل : ١٥٠/٩ ، تقريب : ٣٤٨/٢ ، التهذيب : ٣٤٨/٢ ، التاريخ الكبير : ٢٧٦/٨ ، تاريخ بغداد : ١٣٥/١٤ ، تذكرة الحفاظ : ٢٩٨/١ ، الطبقات الكبرى : ٢٩٣/٧ ، العبر : ٣٢٧/١ ، تهذيب الأسماء : ١٥٤/٣ .

٢) فروخ : بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة .

٣) أنظر ترجمته في تهذيب الكمال : ٣ ل ٢٥٨ ، ==

* أبو سنان "١" :

هو سعيد بن سنان البرجمي "٢" الشيباني الكوفي ، نزيل الري :

ثقة ، روى له مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه ، والنسائي في اليوم والليلة .

وثقه الشعبي ، ويحيي بن معين ، والدارقطني ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، ويعقوب بن سفيان .

قال أحمد : كان رجلا صالحا ولم يكن يقيم الحديث .
وقال مرة : ليس بالقوى . أ . هـ .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال ابن عدى : له غرائب وافرادات وأرجو أنه ممن لا يتعمد الكذب ، والوضع لا اسنادا ولا متنا .

وقال ابن حجر : صدوق له أوهام .

== تاريخ بغداد : ١٥١/٩ ، تهذيب التهذيب : ١١١/٤ ، حلية الأولياء : ٣٥٦/٦ ، تاريخ جرجان : ١٧٤ ، شذرات الذهب : ٢٥٠/١٠ ، الثقات لابن شاهين : ل ٤١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٩٤ ، التبيين لأسماء المدلسين بن العجمي : ل ١٤٢ ، وفيات الأعيان : ٣٨٦/٢٠ ، معجم المؤلفين : ٢٣٤/٤ ، الفهرست : ٣١٤ .

١) انظر التاريخ الكبير : ٤٧٧/١ ، ميزان الاعتدال : ١٤٣/٢ ، تهذيب التهذيب : ٤٥/٤ / ٤٦ ، الجرح والتعديل : ٢٧/٤ ، تقريب التهذيب : ٢٩٨/١ ، الكاشف للذهبي : ٣٦٣/١ ، الكامل لابن عدى : ٣ ل ٣٧ .

٢) البرجمي : بضم الوحدة والجيم بينهما راء ساكنة ، التقريب : ٢٩٨/١ .

* وهب بن خالد [1] :

هو : وهب بن خالد الحميرى أبو خالد الحمصي :
ثقة ، روى له أبو داود والترمذى ، وابن ماجة .
وثقه أبو داود ، والعجلي ، وابن حبان ، والذهبي ، وابن حجر .

* ابن الديلمي [2] :

هو : عبد الله بن فيروز الدّيلمي المقدسي أبو بشر ويقال : أبو بسر .
ثقة ، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجة .
وثقه ابن معين ، والعجلي ، وابن حبان ، والذهبي ، وابن حجر .
وقال ابن حجر : من كبار التابعين ومنهم من ذكره في الصحابة .

درجة الاسناد : حسن .

فرجاله ثقات ، وان تكلم في سعيد بن سنان ، الا أنه من رجال مسلم وقد وثقه خلق كثير.

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٦٢/١١ ، الكاشف للذهبي : ٢٤٤/٣ ، الخلاصة للخزرجي : ٤١٨ ، طبقات الحفاظ : ١٠٠ ، تقريب التهذيب : ٣٣٨/٢.

٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ٤ ل ٧٢٥ ، لسان الميزان : ٢٨٤/٣ ، التاريخ الكبير : ٨٠/٥ ، الكاشف : ١١٨/٢ ، الكنى للدولابي : ١٢٧/١ .

٢ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا اسحاق بن سليمان قال : سمعت أبا سنان يحدث عن وهب بن خالد الحمصي عن ابن الديلمي قال : وقع في نفسي شيء من القدر فأتيت زيد بن ثابت فسألته فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته لهم خيرا من أعمالهم ، ولو كان لك أنفقته في سبيل الله ماقبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك . "١"

رجال الاسناد :

* اسحاق بن سليمان : "٢"

هو اسحاق بن سليمان القيسي - مولاهم - وقيل العنزى أو العبدى الرازى الكوفي في كنيته أبو يحيى .

أحد الأئمة الأعلام الصالحين الزاهدين ، مات سنة تسع وتسعين ومائة ، وقيل سنة مائتين .

ثقة ، روى له الجماعه .

وثقه العجلي ، والنسائي ، وابن نمير ، والحاكم ، وابن وضاح الأندلسي ، والخليلي ، وابن حبان ، وابن سعد ، والسيوطي ، والذهبي ، وابن حجر .

* بقية رجال الاسناد : تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : حسن .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٥/٥ .

٢) انظر ترجمته في التاريخ الكبير : ٣٩١/١/١ ، تهذيب التهذيب : ٢٣٥/١ ، تذكرة الحفاظ : ٣٥٤/١ ، الطبقات الكبرى : ٣٨١/٧ ، طبقات الحفاظ : ١٥١ ، الجرح والتعديل : ٢٢٣/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٩ .

٣ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا قران بن تمام عن أبي سنان الشيباني ، عن وهب الحمصي ، عن ابن الديلمي قال : أتيت أبي بن كعب فقلت له : انه قد وقع في نفسي من القدر شيء فأحب أن تحدثني بحديث لعل الله أن يذهب عني ما أجد ؛ قال : لو أن الله عز وجل عذب أهل السماوات وأهل الأرض عذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته لهم خيرا من أعمالهم ، ولو كان أحد لك ذهبا فأنفقته في سبيل الله ثم لم تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ماتقبل منك ، ولو مت على غير ذلك ، دخلت النار ، ولا عليك أن تلقى أخي عبد الله بن مسعود فتسأله ، فلقي عبد الله فقال مثل ذلك ، ثم لقي حذيفة بن اليمان فقال له مثل ذلك ، ثم لقي زيد بن ثابت فقال له مثل ذلك الا أنه حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم . "١"

رجال الاسناد :

* قران بن تمام "٢" :

هو قرآن "٣" بن تمام الأسدى الوالبي أبو تمام ، ويقال أبو عامر الكوفي .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٩ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ٥ ل ١١٢٨ ، التاريخ الكبير: ٧/٢٠٣ ، الجرح والتعديل : ٧/١٤٤ ، ميزان الاعتدال : ٣/٣٨٦ ، التقريب : ٢/١٢٤ ، من تكلم فيه وهو موثوق : ل ٢٦ - ٢٧ .

٣) قران : بكسر أوله وفتح ثانيه ، وقيل : قران : بضم أوله وتضعيف الراء المفتوحة : التاريخ الكبير : ٧/٢٠٣ .

صدوق ، روى له أبو داود ، والترمذى ، والنسائي ، مات سنة احدى وثمانين ومائة هـ .

وثقه أحمد وابن معين ، والدار قطني ، وابن حيان .

قال أبو حاتم : هو شيخ لين .

وقال ابن سعد : منهم من يستضعفه .

× بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : حسن

تخريج الحديث :

* رواه أبو داود في سننه في باب القدر بسنده عن سفيان به بلفظ : " أتيت أبي بن كعب فقلت له وقع في نفسي شيء من القدر ، فحدثني بشيء لعل الله أن يذهبه من قلبي ، فقال : لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته خيرا من أعمالهم ، ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل الله ماقبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا لدخلت النار ، قال : ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال : مثل ذلك ،
قال : ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال : مثل ذلك ، قال : ثم أتيت زيد ابن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك " "١"

* ورواه ابن ماجه في سننه في باب القدر بسنده عن اسحاق بن سليمان به بلفظ : " وقع في نفسي شيء من هذا القدر ، خشيت أن يفسد عليّ ديني وأمري ، فأتيت أبي بن كعب ، فقلت :

---

١) سنن أبي داود : ٤/٢٢٥ .

أبا المنذر ؟؟ انه وقد وقع في نفسي شيء من هذا القدر فخشيت علي ديني وأمري ، فحدثني من ذلك بشيء ، لعل الله أن ينفعني به .

فقال : لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم ، ولو كان لك مثل جبل أحد ذهبا ، أو مثل جبل أحد تنفقه في سبيل الله ماقبل منك حتى تؤمن بالقدر ، فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وأنك ان مت على غير هذا دخلت النار .

ولا عليك أن تأتي أخي عبد الله بن مسعود فتسأله ، فأتيت عبد الله فسألته : فذكر مثل ماقال أبي ، وقال لي : لا عليك أن تأتي حذيفة ، فأتيت حذيفة فسألته : فقال مثل ما قالا ، وقال : اتي زيد بن ثابت فاسأله ، فأتيت زيد بن ثابت ، فسألته فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لو أن الله عذب أهل سماواته ...) "١" وذكر الحديث.

* ورواه الطبراني في المعجم الكبير بسنده عن اسحاق بن سليمان به بلفظ أحمد في الحديث (٢) الا أنه زاد : (وانك ان مت على غير هذا أدخلت النار) "٢"

* وأورده ابن الجوزي في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٣"
ورواه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن أبي سنان بلفظ يقارب لفظ أحمد في الحديث (٣) "٤"

---

١) مسند ابن ماجة : ١/ ٢٩ - ٣٠ .
٢) المعجم الكبير : ٥/ ١٧٨ .
٣) جامع المسانيد : ل ١١٠ .
٤) مسند عبد بن حميد : ط ل ٣٩ .

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد . "١"

الحكم على الحديث :

الحديث حسن لذاته .

لأن أسانيد هذا الحديث مدارها على أبي سنان سعيد بن سنان الشيباني ، وهو ثقة ، الا أن الامام أحمد قال فيه : كان رجلا صالحا لا يقيم الحديث .

قلت : وشهادته له بالصلاح تدل على قبول روايته .

وقد احتج به الامام مسلم في صحيحه .

غريب الحديث :

القدر : هو ماقضاه الله وحكم به من الأمور "٢" وهو القدر الذى يجب الايمان به خيرا وشرا .

وقع في نفسي شيء من القدر : أى من بعض شبه القدر التي ربما تؤدى الى الشك فيه .

فحدثني بشيء : أى بحديث .

وهو غير ظالم لهم : لأنه رب الجميع ومالكهم وله التصرف المطلق فلا ظلم أصلا .

كانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم : أى الصالحة .

أحد : جبل معروف في شمال شرق المدينة وقعت عنده غزوة أحد المشهورة .

---

١) جامع المسانيد والسنن : ج ٢ ل ٤٤ .

٢) تهذيب الأسماء واللغات القسم الثاني : ٨١ .

ما أصابك : من الخير والشر .
ما أخطأك : من الخير والشر .
على غير هذا : أى على اعتقاد غير الايمان بالقدر .
فحدثني عن النبي : صار الحديث مرفوعا .

من فقه الحديث :

يدل الحديث على وجوب الايمان بالقدر خيرا وشرا وأن كل ما أصاب الانسان من حسنة أو سيئة مقدر عليه من الله - سبحانه وتعالى - وأنه سبق في علم الله ماكان وما يكون الى قيام الساعة ، كما يدل على أن انكار القدر وعدم الايمان به يفسد الدين ويؤدى الى الكفر واحباط العمل ، ودخول النار .

فمذهب أهل السنة والجماعة الايمان بالقدر كله خيره وشره حلوه ومره من الله تعالى ، وقد جاء من النصوص القطعية في القرآن الكريم والسنة الصحيحة المشهورة في إثباته مالا يحصل فمن القرآن الكريم قوله تعالى : (قل لن يصيبنا الا ماكتب الله لنا) [١] وقوله : (ان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله ، وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا)) "٢"

ومن سنة حديث جبريل عليه السلام حين جاء للرسول صلى الله عليه وسلم على هيئة رجل وسأله عن الايمان فقال : " أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره " "٣"

وكذلك حديث الباب .

---

١) سورة التوبة : آية " ٥١ " .
٢) سورة النساء : آية " ٧٨ " .
٣) هذا جزء من حديث طويل مشهور .

وذهبت القدرية الى انكار القدر وزعموا أن الأمر أنـف أى مستأنف لم يسبق به علم الله تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا .

وقد جاء في الحديث تسميتهم مجوس هذه الأمة لكونهم جعلوا الأفعال للفاعلين فزعموا أن الله يخلق الخير والعبد يخلق الشر جل الله عن قولهم .

وقد أكثر العلماء رحمهم الله ، في الرد عليهم واثبات القدر ، وصنفوا في ذلك المصنفات الحسنة فرضي الله عنهم وأجزل لهم الثواب"(١)

---

١) انظر شرح الطحاوية : ٣١١ .

باب اثبات عذاب القبر

٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا أبومسعود الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن زيد ابن ثابت قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة فيه أقبر وهو على بغلته فحادت به وكادت أن تلقيه ، فقال : من يعرف أصحاب هذه الأقبر ، فقال رجل : يارسول الله قوم هلكوا في الجاهلية ، فقال : لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله عز وجل أن يسمعكم عذاب القبر ، ثم قال : تعوذوا بالله من عذاب جهنم . قلنا : نعوذ بالله من عذاب جهنم ، ثم قال : تعوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال فقلنا : نعوذ بالله من فتنة المسيح الدجال ، ثم قال : تعوذوا بالله من عذاب القبر ، فقلنا : نعوذ بالله من عذاب القبر ، ثم قال : تعوذوا بالله من فتنة المحيا والممات ، قلنا : نعوذ بالله من فتنة المحيا والممات . أ ـ هـ "١"

رجال الاسناد :

* يزيد بن هارون "٢" :

هو يزيد بن هارون بن وادى - ويقال زاذان "٣" - بن ثابت السلمي - مولاهم - الواسطي .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٩٠ .
٢) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١١/٣٦٦ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣١٧ ، الطبقات الكبرى : ٧/٦٢ ، الجرح والتعديل : ٩/٢٩٥ ، شذرات الذهب : ٢/١٦ ، العبّر : ١/٣٥٠ .
٣) زاذان : بفتح الزاى والذال المعجمتين بينهما ألف بوزن باذان . انظر قرة العين : ٣٢ .

كنيته أبو خالد ، أحد الأعلام الحفاظ المشاهير ، ولد سنة سبع عشرة ومائة وتوفي سنة ست ومائتين .

ثقة ، متقن ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين ، وابن حبان ، والذهبي ، وابن حجر ، وابن المديني ، وابن قانع ، ويعقوب بن شيبة .

قال العجلي : ثقة ثبت في الحديث وكان متعبدا حسن الصلاة جدا . أ . هـ

وقال أبو حاتم : ثقة امام صدوق لا يسأل عن مثله .

* أبو مسعود الجريرى : "١"

هو سعيد بن اياس الجريرى "٢" البصرى :

كنيته أبو مسعود ، مات سنة أربع وأربعين ومائة .

ثقة اختلط قبل موته ، روى له الجماعة .

قال النسائي : ثقة أنكر أيام الطاعون فمن سمع منه بعد الاختلاط فليس بشيء ، وقال مرة : هو أثبت عندنا من خالد الحذاء . أ . هـ .

وقال أبو حاتم : تغير حفظه قبل موته فمن كان كتب عنه قديما فهو صالح وهو حسن الحديث . أ . هـ .

وقال يزيد بن هارون : سمعت من الجريرى سنة اثنتين وأربعين ، وهي أول سنة دخلت البصرة ، ولم ننكر منه شيء .

وقال أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون : ربما ابتلانا "٣" الجريرى .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤/٥ ، الطبقات الكبرى : ٢٦١/٧ ، الجرح والتعديل : ٤/٩ ، الضعفاء والمتروكين للنسائي : ٢٩٣ ، التاريخ الكبير : ٤٥٦/٣ ، تذكرة الحفاظ ١٥٥/١ ، العبر : ١٩٦/١ ، ميزان الاعتدال : ١٢٧/٢ ، شذرات الذهب : ٢١٥/١ .

٢) الجريرى : بضم الجيم وفتح الراء الأولى وكسر الثانية وسكون الياء بينهما ، نسبة الى جرير بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة .

٣) وتروى : ربما ابتدأنا ، أى حديثهم قبل أن يسألوه .

وقال العجلي : بصري ثقة واختلط بأخرة ، روى عنه في الاختلاط : يزيد بن هارون ، وابن المبارك وابن أبي عدي ، وكلما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط ، انما الصحيح عنه حماد ابن سلمه والثوري وشعبة وابن عليه .

قلت : لا شك أنه تغير لكنه تغير يسير ، حتى أن بعض العلماء أنكر اختلاطه .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : سألت ابن علية أكان الجريري اختلط ، فقال : لا ، كبر الشيخ فرق .

* أبو نضرة : [1]

هو المنذر بن مالك بن قطعة [2] العبدي ثم العوقي البصري :

كنيته أبو نضره ، مات سنة ثمان ومائة وقيل تسع ومائة .

ثقة ، روى له مسلم في صحيحه والأربعة في سننهم .

وثقه ابن معين وأحمد والنسائي وأبو زرعة ، وابن حبان ، وابن سعد .

قال ابن سعد : كان ثقة وليس كل أحد يحتج به .

وقال ابن حجر : أورده العقيلي في الضعفاء ولم يذكر فيه قدحا لأحد ،

وكذا أورده ابن عدي في الكامل وقال : كان عريفا لقومه .

وأظن ذلك لما أشار اليه ابن سعد ولهذا لم يحتج به البخاري . أ.هـ

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠/٣٠٢-٣٠٣ ، الجرح والتعديل : ٨/٢٤١ ، التاريخ الكبير : ٧/٣٥٥ ، الطبقات الكبرى : ٧/٢٠٨ ، الكاشف : ٣/١٧٥ .

٢) قطعه : بضم القاف وفتح المهملة ، والعوقي : بفتح المهملة والواو ثم قاف ، وأبو نضره : بنون ومعجمة ساكنه .

مات هؤلاء ؟ قال : ماتوا في الاشراك ، فقال : ان هذه الأمة تبتلى في قبورها ، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذى أسمع منه ، ثم أقبل علينا بوجهه فقال : تعوذوا بالله من عذاب النار ، قالوا : نعوذ بالله من عذاب النار . فقال : تعوذوا بالله من عذاب القبر ، قالوا : نعوذ بالله من عذاب القبر ، قال : تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن ، قالوا : نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن . قال : تعوذوا بالله من فتنة الدجال قالوا : نعوذ بالله من فتنة الدجال .) "١" أ . هـ .

* ورواه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن الجريرى بلفظ يقارب لفظ الامام أحمد . "٢"

* ورواه البيهقي في كتاب اثبات عذاب القبر بسنده عن الجريري به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد الا أنه زاد " خمسة أو ستة أقبر " "٣"

* ورواه ابن أبي شيبة في المصنف بسنده عن الجريرى به مختصرا . "٤"

* ورواه ابن أبي عاصم في كتابه السنة بسنده عن الجريرى به بلفظ (ان هذه الأمة ستبتلى في قبورها فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر ثم أقبل علينا بوجهه فقال : تعوذوا بالله من عذاب النار ، تعوذوا بالله من عذاب القبر) "٥"

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . وقال : انفرد باخراجه مسلم . "٦"

---

١) صحيح مسلم : ٨/١٦٠ - ١٦١ .
٢) مسند عبد بن حميد : ج ١ ل ٣٩ .
٣) اثبات عذاب القبر وسؤال الملكين : ل ٣٧ .
٤) المصنف : ج ١ ل ١٤٠ .
٥) السنة لابن أبي عاصم : ج ٢ ل ٨٣ .
٦) جامع المسانيد لابن الجوزى : ل ٣/١١٣ : المعجم الكبير : ٥/١٢٢ .

* ورواه الطبراني في الكبير باسنادين :

الأول : عن يزيد بن هارون عن الجريرى .

والثاني : ابن عليه عن الجريرى . "١"

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ، وان كان يزيد بن هارون لم يسمع من الجريرى الا بعد ما ذكر من اختلاطه وذلك لمعاضدة رواية ابن عليه عند مسلم لرواية يزيد بن هارون ، وابن علية سمع من الجريرى قبل اختلاطه بيقين .

وكذلك رواه الطبراني بسنده عن ابن علية عن الجريرى .

غريب الحديث :

فحادت به : أى مالت عن الطريق ونفرت .

لولا أن لا تدافنوا : أى لولا اني أخشى أن لا تدفنوا موتاكم خوفا عليهم من عذاب القبر .

المسيح الدجال : هو رجل كافر أعور يخرج في آخر الزمان يبتلي الله به عباده ، وقد أقدره الله على أشياء من مقدوراته كاحياء الميت ، ويأمر السماء أن تمطر فتمطر ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت كل ذلك بأمر الله" "٢"

---

١) المعجم الكبير : ٥/١٢٢ .

٢) انظر شرح النووى على مسلم : ١٨/٥٨ .

من فقه الحديث :

يدل الحديث على ثبوت عذاب القبر لهذه الأمة ، وأنه حق يجب الايمان به ، فالقبر اما روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار ! نسأل الله السلامة والعافية .

كما يفيد الحديث مشروعية التعوذ بالله من عذاب القبر ، ومن عذاب جهنم ، ومن فتنة المسيح الدجال ، ومن فتنة المحيا والممات .

كتاب العلـــم

بـــاب النهي عن كتابـــة السنـــة

٤ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا كثير بن زيد عن عبد المطلب بن عبد الله قال : دخل زيد بن ثابت على معاوية فحدثه حديثا فأمر انسانا أن يكتب فقال زيد: ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى أن نكتب شيئا من حديثه فمحاه . "١"

رجـــال الاسناد :

* أبو أحمـــد "٢" :

هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدى - مولاهم - الزبيرى الكوفي ، كنيته أبو أحمد ، توفي سنة ثلاث ومائتين .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه يحيى بن معين وابن قانع .

قال العجلي : كوفي ثقة بتشيع .

وقال أبو حاتم : حافظ للحديث عابد مجتهد ، له أوهام وقيل كان يصوم الدهر . أ . هـ

---

*١) مسند الامام أحمد : ٥ / ١٨٢ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٥٥ ، الطبقات الكبرى : ٦ / ٤٠٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢ / ٤٤١ ، الجرح والتعديل : ٧ / ٢٩٧ ، الميزان : ٣ / ٥٩٥ ، تذكرة الحفاظ : ١ / ٣٥٧ ، التقريب : ٢ / ١٧٦ .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، الا أنه قد يخطئ في حديث سفيان الثوري ، أ.هـ

* كثير بن زيد "١" :

هو كثير بن زيد الأسلمي ثم السهمي - مولاهم - يعرف بابن صافنة المدني ، كنيته أبو محمد ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة .

صدوق ، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجة .

وثقه : يحيى بن معين ، وابن عمار الموصلي ، وابن حبان .

وقال أبو جعفر الطبري : وكثير بن زيد عندهم ممن لا يحتج بنقله .

وقال أحمد بن حنبل : وابن معين : لا بأس به .

وقال أبو حاتم وابن المديني : صالح وليس بالقوى ، زاد أبو حاتم : يكتب حديثه .

وقال أبو زرعة : صدوق ، فيه لين .

وقال ابن عدى : وتروى عنه نسخ ولم أر به بأسا ، وأرجو أنه لا بأس به . أ.هـ .

قال ابن حجر : صدوق ، يخطئ ، من السابعة .

* عبد "٢" المطلب بن عبد الله :

هو المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث

---

١) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨/ ٤١٤ ، الجرح والتعديل : ٣/ ١٥١ ، الميزان : ٣/ ٤٠٤ ، التقريب: ٢/ ١٣٢ .

٢) في مسند الامام أحمد المطبوع ذكر لفظ : عبد - قبل المطلب . أى أن اسمه عبد المطلب بن عبد الله . ولكن في النسخة المخطوطة رقم ١١٥ حديث والموجودة في مكتبة الحرم المكي حذف هذه اللفظة وهو الصحيح ، فلم أر في كتب رجال الحديث التي اطلعت عليها من ذكر هذه اللفظة . بل يقولون المطلب بن عبد الله . والله أعلم .

ابن عبيد بن عمر بن مخزوم المخزومي "١" :

صدوق يرسل ، روى له أصحاب السنن الأربعة ، كنيته أبو الحكم . "٢"

وثقه الدارقطني ، ويعقوب بن سفيان ،

وقال أبو زرعة : ثقة ثقة نرجو أن يكون سمع من عائشة . أ.هـ

وقال محمد بن سعد : كان كثير الحديث وليس يحتج بحديثه لأنه يرسل عن النبي - صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقي ، وعامة أصحابه يدلسون . أ. هـ .

وقال أبو حاتم : عامة حديثه مراسيل غير أني رأيت حديثا يقول : حدثني خالي أبو سلمة . أ . هـ .

وقال ابن حجر : صدوق كثير التدليس والارسال من الرابعة . أ. هـ .

درجة الاسناد : حسن .

تخريج الحديث :

* رواه أبو داود في سننه بسنده عن أبو أحمد به بلفظ (دخل زيد ابن ثابت على معاوية فسأله عن حديث فأمر انسانا يكتبه ، فقال له زيد : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - أمرنا أن لا نكتب شيئا من حديثه فمحاه ") . "٣"

---

١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي : ج ٢ ل ٢٤٨ ، الميزان : ١٢٩/٤ ، الجرح والتعديل : ٣٥٩/٤ ، تقريب التهذيب : ٢٥٤/٢ ، الثقات لأبو حيان : جـ ٣ ل ٢١ ،

٢) الكنى لمسلم : ل ٧٦ .

٣) سنن أبي داود : ٢٨٦/٢ .

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "١"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد . "٢"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث حسن ورجاله لا بأس بهم وإن تكلم في كثير بن زيد ، الا أن الكلام فيه لا يصل الى درجة ترد فيها روايته ، وكذلك المطلب بن عبد الله المخزومي فقد وثقه غير واحد كما سبق ، ولم يؤخذ عليه غير الارسال ، وهذا ليس من مراسيله .

وللحديث شواهد منها : مارواه مسلم في صحيحه حيث قال : " حدثنا هداب بن خالد الأزدى ، حدثنا همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه وحدثوا عني ولا حرج ... " الخ "٣"

ومنها مارواه الترمذى في سننه عن أبي سعيد قال : "استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الكتابة فلم يأذن لنا " "٤"

من فقه الحديث :

يدل الحديث على عدم جواز كتابة حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وله شواهد قدمت بعضها ، لكنه معارض بأحاديث ثابتة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تدل على جواز كتابة حديثه - صلى الله عليه وسلم - منها مارواه الترمذى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم - خطب ، فذكر قصة في الحديث - فقال

---

١) جامع المسانيد : ل ١٠٩ .
٢) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٤٨ .
٣) صحيح مسلم : ٢٢٩/٨ .
٤) سنن الترمذى : ١٤٥/٤ .

أبو شاة : اكتبوا لي يارسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - " اكتبوا لأبي شاة " ، هذا حديث حسن صحيح ."١"

وروى أيضا عن أبي هريرة : " ليس أحد من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مني الا عبد الله بن عمر فانه كان يكتب وكنت لا أكتب " . هذا حديث حسن صحيح . "٢"

فهذه الأحاديث تدل على جواز الكتابة وحديث الباب وغيره تدل على عدم جوازها ،وقد جمع أهل العلم بينها بأن قالوا : اما أن يكون النهي منصبا على كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة خشية أن يختلط به ، وهذا غير ظاهر ، لأن أحاديث النهي مطلقة .

واما أن يكون النهي منصبا على كتابة الحديث مطلقا لكن الاذن بالكتابة متأخر عنه فيكون ناسخا له ، لا سيما أنه انعقد الاجماع على جواز كتابة الحديث واستحبابها ، بل قد تجب على من لا يستطيع الضبط والحفظ .

قال ابن حجر : استقر الأمر وانعقد الاجماع على جواز كتابة العلم بل على استحبابه ،بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم . أ. هـ "٣"

---

١) سنن الترمذى : ٤/١٤٦ .
٢) سنن الترمذى : ٤/١٤٦ .
٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى : ١/١٨٢ .

باب الحث على رواية الحديث

٦ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا شعبة ، حدثنا عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه أن زيد بن ثابت خرج من عند مروان نحوا من نصف النهار فقلنا : مابعث اليه الساعة الا لشيء سأله عنه ، فقمت اليه فسألته فقال : أجل سألنا عن أشياء سمعتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره فانه رب حامل فقه ليس بفقيه ، ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه ، ثلاث خصال لا يغل عليهن قلب مسلم أبدا اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ولزوم الجماعة ، فان دعوتهم تحيط من ورائهم وقال من كان همه الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة ، ومن كانت نيته الدنيا فرق الله عليه ضيعته وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ماكتب له ، وسألنا عن الصلاة الوسطى وهي الظهر . "١"

* شعبة "١" :

هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي - مولاهم - الواسطي ثم البصري :

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٣٣٨/٤ ، تذكرة الحفاظ : ١٩٣/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٢٨ ، شذرات الذهب : ٢٤٧/١ ، شرح الأسماء : ل ٤٨ ، صفوة الصفوة : ٣٤٩/٣ ، حلية الأولياء : ١٤٤/٧ ، الكاشف : ١١/٢ ، التقريب : ٣٥١/١ .

٢) العتكي : بفتح العين والتاء المثناة من فوقها ومن آخرها كاف هذه النسبة الى عتيك بطن من أزد ، وهو عتيك بن النضر بن الأزد : اللباب ٣٢٢/٢ .

كنيته أبو بسطام ، ولد سنة ثلاث وثمانين وتوفي سنة ستين ومائة .

ثقة حجة روى له الجماعة .

قال الثوري : شعبة أمير المؤمنين في الحديث .

وقال احمد بن حنبل : كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن .

وقال الشافعي : لولا شعبة ماعرف الحديث في العراق .

وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث وكان يخطيء في أسماء الرجال قليلا .

وقال ابن سعد والذهبي : ثقة ثبت حجة .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ متقن .

* عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب "١"

هو عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي .

ثقة روى له أصحاب السنن الأربعة .

وثقه يحيى بن معين والنسائي وابن حبان ، وابن حجر .

وقال أبو حاتم : صدوق .

* عبد الرحمن بن أبان بن عثمان "٢"

هو عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان الأموي المدني .

ثقة قليل الحديث متعبد ، روى له أصحاب السنن الأربعة .

وثقه النسائي وابن حجر ، وقال الذهبي : صدوق .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤٥٨/٧ ، الجرح والتعديل ١١٢/٦ ، التاريخ الكبير : ١٦٠/٦ ، الكاشف : ٣١٣/٢ ، التقريب : ٥٧/٢ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٣٠/٦ ، الجرح والتعديل ٢١٠/٥ ، التاريخ الكبير : ٢٥٤/٥ ، الكاشف : ١٥٤/٢ ، التقريب : ٤٧١/١ .

* عن أبيه :

هو : أبان بن عثمان بن عفان الأموى . "١"

كنيته : أبو سعيد ، ويقال أبو عبد الله ، مات سنة خمس ومائة .

ثقة ، روى له مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة والبخارى في الأدب .

وثقه العجلي وابن سعد وابن حجر .

ولى المدينة لعبد الملك بن مروان سبع سنين ثم عزله عنها .

أصيب بالفالج قبل أن يموت بسنة .

درجة الاسناد : صحيح .

تخريج الحديث :

* أخرجه أبو داود في كتاب العلم بسند أحمد قال : (حدثنا مسدد أخبرنا يحيى عن شعبة حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب عن عبد الرحمن بن أبان عن أبيه عن زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : نضّر الله امرءًا سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه ، فرب حامل فقه الى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه ..) "٢"

---

١) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١/٩٧ ، التاريخ : ٢/٥ ، الجرح والتعديل : ٢/٢٩٥ ، التاريخ الكبير : ١/٤٥٠ ، الطبقات الكبرى : ٥/١٥٠ ، الكاشف: ١/٧٤، التقريب : ١/٣١ .

٢) سنن أبي داود : ٣/٢٢٢ .

* وأخرجه الترمذى في سننه في باب الحث على تبليغ السماع بسنده عن شعبة به ، بلفظ احمد الا أنه لم يقل ثلاث خصال لا يغل عليهن قلب مسلم ... الخ الحديث ."
وقال الترمذى : وحديث زيد بن ثابت حديث حسن . "١"

* وأخرجه ابن ماجه في سننه في باب من بلغ علما قال : (حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، وعلي بن محمد قالا : حدثنا محمد ابن فضيل حدثنا ليث بن أبي سليم عن يحيى بن عباد ، أبي هبيرة الأنصارى ، عن أبيه عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نضّر الله امرءا سمع مقالتي فبلغها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه " زاد فيه علي بن محمد " ثلاث لا يغل عليهن قلب امرء مسلم : اخلاص العمل لله ، والنصح لأئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم ") "٢"

* وأخرجه الدارمي في سننه في باب الاقتداء بالعلماء بسنده عن شعبة به بلفظ الامام احمد مع اختلاف يسير . "٣"

* وأخرجه ابن حبان في صحيحه في باب دعاء المصطفى لمن أدى من أمته حديثا سمعه بسنده عن يحيى بن سعيد به بلفظ احمد الى قوله : فان دعوتهم تحيط من ورائهم " ولم يخرج مابعده . "٤"

* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير بسنده عن شعبة به بلفظ الامام أحمد " فان دعوتهم مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ " "٥"

---

١) سنن الترمذى : ١٤١/٤ .
٢) سنن ابن ماجه : ٨٤/١
٣) سنن الدارمي : ٧٥/١ .
٤) صحيح ابن حبان : ١٥٤/١ .
٥) المعجم الكبير للطبراني : ١٥٨/٥ .

* وأورده ابن الجوزي في جامع المسانيد نقلا عن الامام أحمد . "١"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن الامام أحمد ."٢"

الحكم على الحديث :

رجال اسناد هذا الحديث كلهم ثقات ، فالحديث صحيح المتن والاسناد وله متابعات منها ما رواه الحاكم في المستدرك بسنده عن جبير ابن مطعم رضي الله عنه قال : قال قام رسول الله صلى الله علية وسلم بالخيف فقال : " نضّر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها ثم أداها الى من لم يسمعها فرب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن : اخلاص العمل لله ، والطاعة لذوى الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين ، فان دعوتهم تحيط من ورائهم " .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين قاعدة من قواعد أصحاب الروايات ولم يخرجاه . "٣"

قلت : ووافقه الذهبي على قوله .

ومنها ماروام الشافعي قال : أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك ابن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " نضّر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه ، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم ، اخلاص العمل الله ، والنصيحة للمسلمين ، ولزوم جماعتهم فان دعوتهم تحيط من ورائهم " "٤"

---

١) جامع المسانيد : ل ١١٠ .
٢) جامع المسانيد والسنن الهادى لأقوم سنن : ط ٢ ل ٣٧ .
٣) المستدرك : ١/٨٦ - ٨٧ .
٤) بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن : ١/١٤

قال المناوى : (قال ابن حجر في تخريج المختصر : حديث زيد بن ثابت هذا صحيح خرجه أحمد وأبو داود وابن حبان ، وابن أبي حاتم ، والخطيب ، وأبو نعيم ، والطيالسي ، والترمذى ، وفي الباب عن معاذ بن جبل وأبي الدرداء وأنس وغيرهم .

وقال في موضع آخر : الحديث صحيح المتن وان كان بعض أسانيده معلول) . "١"

غريب الحديث :

نضر الله : قال ابن الأثير نضره ونضّره وأنضره : أى نعّمه . ويروى بالتخفيف والتشديد من النضارة وهي في الأصل : حسن الوجه ، والبريق ، وانما أراد حسن خلقه وقدره . أ. هـ "٢"
والمعنى : ألبسه النضرة وخلوص اللون ، أى جمله وزينه .
وقيل : معناه : أوصله الله الى نضرة الجنة وهي نعيمها . قال تعالى : ((تعرف في وجوههم نضرة النعيم " "٣"
واختلف في الجملة فقيل : خبريه بمعنى جعله ذا نضرة ، وقيل انشائيه دعاء له بالبهجة والبهاء في الوجه وخلوص اللون والزينة والجمال ، أو أوصله الله لنضرة الجنة .

---

١) فيض القدير للمناوى : ٦/٢٨٥ .
٢) النهاية في غريب الحديث : ٥/٧١ .
٣) سورة المطففين : آية " ٢٤ " .

يغـل : تروى بفتح الياء ، وهو من الغل الذى هو الحقـد فيكون المعنى لا يدخله حقد يزيله عن الحق ،
ويروى بضم الياء من الاغلال وهو الخيانة في كل شـيء
والمعنى : أن هذه الخلال الثلاث تنصلح بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الخيانة .

أوعـى : أحفظ وأفهم ، يقال : فلان أوعى من فلان اذا كان أحفظ منه وأفهم .

من فقـه الحديث :

الحديث فيه الحث على تبليغ العلم والتثبت في أدائه كما حفظ .

والحديث دليل على كراهية اختصار الحديث ، عند تبليغـه لما فيه من قطع طريق الاستنباط على المبلغين .

كما في الحديث تلميح على وجوب التفقه والغوص في معانـي الحديث واستخراج أسراره .

وفيه دليل على أن شرط راوى الحديث الحفظ والتثبت وليـس من شرطه الفقه بل هذا شرط الفقيه ، كما يفيد الحديث أن من قصد بعمله الآخرة أتته الدنيا تبعا لها ، ومن قصد الدنيا خسر ولم ينل الا ماكتب له منها .

والحديث دليل من قال : ان الصلاة الوسطي هي الظهر وفي المسألة أقـوال كثيرة ومذاهب متشعبة يأتي تفصيلها في كتـاب الصلاة ان شاء الله .

٧ - باب جواز تعلم غير العربية

٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سليمان بن داود حدثنا عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن خارجة بن زيد أن أباه زيدا أخبره أنه لما تقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة قال زيد ذهب بي الى النبي صلى الله عليه وسلم - فأعجب بي فقالوا : يارسول الله : هذا غلام من بني النجار معه مما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة فأعجب ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم وقال : يازيد ؛ تعلم لي كتاب يهود فاني والله ما آمن يهود على كتابي . قال زيد ؛ فتعلمت كتابهم مامرت بي خمس عشرة ليلة حتى حذقته وكنت أقرأ له كتبهم اذا كتبوا اليه وأجيب عنه أذا كتب . "١"

رجال الاسناد :

* سليمان بن داود "٢" :

هو : سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري مولى لآل الزبير بن العوام أصله فارسي ، كنيته أبو داود ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة وتوفي سنة أربع ومائتين للهجرة .

ثقة حافظ ، روى له مسلم في صحيحه والبخاري في المتابعات ، وأصحاب السنن الأربعة .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٦/٥ .

٢) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٨٣/٤ ، تاريخ بغداد : ٢٤/٩ ، الجرح والتعديل : ١١٣/٢ ، ميزان الاعتدال : ٢٠٣/٣ ، الرواة الثقات المتكلم فيهم : ١٦ ، التقريب : ٣٢٣/١ ، التنبيه لمعرفة رواة الأسانيد : ٩٦ - ٩٧ .

وثقه أحمد والعجلي ، والنسائي ، والنعمان بن عبد السلام وعمرو بن علي الفلاس ، وابن سعد ، والذهبي ، وابن حبان ،

قال الخطيب : كان مكثرا ، ثقة ثبتا .

وقال عبد الرحمن بن مهدى : أبو داود أصدق الناس .

وقال ابن عدى : متيقظ ثبت .

وقال أبو حاتم : صدوق .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ غلط في أحاديث.

وقال الذهبي : ثقة ماعلمت به بأسا وقد أخطأ في أحاديث فكان ماذا ؟

* عبد الرحمن "١" :

هو : عبدالرحمن بن عبد الله بن ذكوان المدني ، مولى قريش - وعبد الله هو أبو الزناد - مات سنة أربع وسبعين ومائة .

صدوق ، تغير حفظه ، روى له مسلم في صحيحه والبخارى في المتابعات وأصحاب السنن الأربعة .

وثقه الترمذى والعجلي ، وقال يعقوب بن شيبه : ثقة صدوق ، وفي حديثه ضعف .

وقال الساجي : فيه ضعف وماحدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد .

وقال النسائي : لا يحتج بحديثه .

وقال ابن معين : ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ليس بشيء .

---

١) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٧١/٦ ، الجرح والتعديل ٢٥٢/٢ ، التاريخ الكبير : ٣١٥/٣ ، الضعفاء للنسائي : ٢٩٦ ، تاريخ بغداد : ٢٢٨/١٠ ، الميزان : ٥٧٥/٢ ، الكاشف : ١٦٤/٢ ، العبر : ٢٦٥/١ ، المغني : ٣٨٢/٢ ، الضعفاء للقبلي : ل ١١٩ .

وقال ابن المديني : كان عند أصحابنا ضعيفا تكلم فيه مالك لروايته كتاب السبعة الفقهاء ، وقال أين كنا عن هذا ؛

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ،

وقال ابن عدى : هو ممن يكتب حديثه .

وقال ابن حجر : صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد أ.هـ

وذكره العقيلي في الضعفاء ، وسئل عنه الامام أحمد فقال : مضطرب الحديث .

* أبو الزناد "١" :

هو : عبد الله بن ذكوان القرشي ... مولاهم - المدني المعروف بأبي الزناد ، كنيته أبو عبد الرحمن ، مات سنة ثلاثين ومائة .

ثقة فقيه روى له الجماعة .

وثقه أحمد وابن معين ، والعجلي ، وأبو حاتم ، والنسائي ، والساجي ، وابن حبان ، وأبو جعفر الطبرى ،
وقال الذهبي : ثقة ثبت . أ. هـ .
وقال ابن حجر : ثقة فقيه .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٠٣/٥ ، الجرح والتعديل : ٤٩/٢/٢ ، الكامل في ضعفاء الرجال : ٢ ل ١١٢ ، الضعفاء للعقيلي ل ١٣ ، مرآن الجنان : ٢٧٣/١ ، التاريخ الكبير ٨٣/٥ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٥٠ ، الثقات لابن شاهين : ل ٥٢ .
الضعفاء لابن الجزرى ل ١٣٣ ، التقريب : ٤١٣/١ ، الكاشف ٨٤/٢ ، الميزان : ٤١٨/٢ .

الأعـــرج :

* الأعـــرج "١" :

هو : عبد الرحمن بن هرمز "٢" الأعرج المدني المقرىء مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب "٣" كنيته أبو داود مات في ثغر الاسكندرية مرابطا سنة سبع عشرة ومائة للهجـــرة ثقة ثبت روى له الجماعة .

وثقه ابن المديني ، والعجلي ، وأبو زرعة ، وابـــن حبان ، وابن سعد .

قال الذهبـــي : ثقة ثبت عالم قارىء .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت عالـــم .

---

١) ورد ذكر الأعرج في هذا السند في المسند المطبوع وفي الفتـــح الرباني : ٢٢/٢٤٢ ، ولم يذكر الأعرج في سند هذا الحديث في النسخة المخطوطة من المسند في مكتبة الحرم المكـــــي بخط ناسخها عبد الواحد بن السيد اسماعيل الطرابلسي تـحـت رقم ١١٥ : ج ٣ ل ٦١
بل ورد السند هكذا : حدثنا سليمان بن داود حدثنا عبد الرحمن عن أبي الزناد عن خارجه بن زيد الخ .هكذا السند عند أحمد والترمذى فأبو الزناد سمع من خارجة بن زيد وروايته عنه ممكنة وكذلك رواية ابي الزناد عن الأعرج وكذلك رواية الاعرج عن خارجة ممكنة لأنه عاصره .

٢) هرمز وقيل كيسان .

٣) انظر ترجمته في الطبقات الكبرى : ٥/٢٠٩ ، التاريخ الكبيـــر ٥/٣٦٠ ، تذكرة الحفاظ : ١/٩٧ ، الجرح والتعديل : ٥/٢٩٧ ، غاية النهاية : ١/٣٨١ ، معرفة القراء الكبار : ١/٦٣ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٢٨٨ ، نزهـــة الألباء : ١٥ ، منهاج اليقين : ٤٩١ ، دول الاسلام ١/٨٠ ، مختصر طبقات علماء الحديث : ط ١ ل ١١ ، التقريب : ١/٥٠١ ، رجال البخارى لمحمد بن يوسف : ل ٢ .

* خارجة بن زيد "١" :

هو خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري البخاري المدني ، كنيته أبو زيد مات سنة تسع وتسعين وقيل سنة مائة ، تابعي ثقة فقيه ، روى له الجماعة ، وهو أحد الفقهاء السبعة .

وثقه العجلي ، وابن حبان وابن سعد ، والذهبي ، وابن حجر ،

قال ابن خراش : خارجة بن زيد أجل من كل من إسمه خارجة .

درجة الاسناد : حسن .

فرجاله ثقات الا عبد الرحمن بن أبي الزناد فقيه ماعرفت وهو صدوق .

٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سريج بن النعمان حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمة المدينة فذكر نحوه . "٢"

رجال الاسناد الثاني :

* سريج "٣" بن النعمان بن مروان الجوهري اللوءلوءى "٤" البغدادى :

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣/ ٧٥ ، الطبقات الكبرى : ٥/ ١٩٣ ، تذكرة الحفاظ : ١/ ٩١ ، شذرات الذهب : ١/ ١١٨ ، طبقات الشيرازى : ٦٠ ، العبر : ١/ ١١٩ ، النجوم الزاهرة : ١/ ٢٤٢ ، الكاشف : ١/ ٢٦٥ ، التقريب : ١/ ٢١٠ .

٢) مسند الامام احمد : ٥/ ١٨٦ ، وقوله نحوه أى نحو حديث رقم ٧ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣/ ٤٥٧ ، الجرح والتعديل : ٤/ ٣٠٤ ، تاريخ بغداد : ٩/ ٢١٧ ، الكاشف : ١/ ٣٤٩ ، التقريب : ١/ ٢٨٥ .

٤) اللوءلوءى بضم اللامين بينهما واو ساكنة وفي آخرها واو ثانية . هذه نسبة لبيع اللوءلوء ، انظر اللباب : ٣/ ١٣٥ .

كنيته أبو الحسين ، ويقال : أبو الحسن ، توفي في ذي الحجة سنة سبع عشرة ومائتين ، ودفن يوم الأضحى .

ثقة روى له الجماعة الا مسلم .

وثقه ابن معين ، والدارقطني ، وأبو داود ، والعجلي ، وابن سعد ، وابن حبان ، والذهبي ، وأبو حاتم ، وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال ابن حجر : ثقة يهم قليلا .

* بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني :

يقال فيه ماقيل في سابقه .

٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سريج حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه الى المدينة فذكر نحو حديث سليمان بن داود عن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة ابن زيد عن زيد بن ثابت . "١"

رجال الاسناد الثالث :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثالث :

يقال فيه ماقيل في سابقه .

---

١) مسند الامام احمد : ٥/١٩١ .

١٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا جرير عن الأعمش عن ثابت ابن عبيد قال : قال زيد بن ثابت : قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم : تحسن السريانية انها تأتيني كتب .

قال : قلت : لا .

قال : فتعلمها .

فتعلمتها في سبعة عشر يوما "١"

رجال الاسناد الرابع :

* جرير "٢" :

هو : جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الرازى القاضي . كنيته أبو عبد الله ولد سنة عشر ومائة ، وقيل ثمان ومائة ، وتوفي سنة سبع وثمانية ومائة ، وقيل : ثمان وثمانين ومائة .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه أبو حاتم ، والنسائي ، والحاكم ، والعجلي ، وابن حبان ، وابن حجر :

قال اللالكائي "٣" : مجمع على ثقته .

وقال الخليلي : ثقة متفق عليه .

---

١) مسند الامام احمد : ١٨٢/٥ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٧٦/٢ ، الميزان : ٣٩٦/١ ، الطبقات : ١١٠/٧ ، الجرح والتعديل : ٥٠٥/١ ، ترتيب ثقات العجلي ل ٩ ب ، تاريخ بغداد : ٢٥٣/٧ ، تجريد الاسماء والكنى : ل ٢٩ ، تذكرة الحفاظ : ٢٧١/١ ، علل الحديث للامام أحمد : ١٩٥/١ ، العبر : ١٩٩/١ ، التاريخ الكبير : ٢١٤/١ ، الكواكب النيرات ٥١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٧٤ - ٧٥ ، المؤتلف والمختلف في اسماء نقلة الحديث ٢٣ ، الاغتباط فيمن رمي بالاختلاط ل ١٥٠ ، .

٣) هو الامام ابو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى الرازى حافظ للحديث من فقهاء الشافعية له مصنفات منها : اسماء رجال الصحيحين توفي سنة ٤١٨ ، واللالكائي قال الزبيدى في تاج العروس: نسبه لبيع اللوالك التي تلبس في الارجل على خلاف القياس ١٧٤/٧

* الأعمش : "١"

هو : سليمان بن مهران الكاهلي - مولاهم - الكوفي الأعمش .

كنيته أبو محمد مات سنة ثمان وأربعين ومائة .

ثقة حافظ ناسك عارف بالقراءة ، روى له الجماعة .

وثقه أبو حاتم ، وابن معين ، والنسائي ، والعجلي ، وابن حبان .

قال ابن عمار : ليس في المحدثين أحد أثبت من الأعمش .

وقال يحيى بن سعيد القطان : كان من النساك وهو علامة الاسلام .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ ، عارف بالقراءة ورع ، لكنه يدلس .

وقال الذهبي : حجة حافظ لكن يدلس عن الضعفاء "٢" أ.هـ

وقال أبو حاتم : ثقة يحتج بحديثه .

* ثابت بن عبيد : "٣"

هو : ثابت بن عبيد الأنصاري الكوفي مولي زيد بن ثابت :

ثقة روى له مسلم في صحيحه والبخاري تعليقا ، وأصحاب السنن الأربعة .

وثقه أحمد ، ويحيى بن سعيد والنسائي ، وابن حبان ، وابن معين ، والذهبي ،

---

١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي : ٣ ل ٥٥١ ، الجرح والتعديل : ١٤٧/٢ ، تاريخ بغداد : ١٠/٩ ، تهذيب التهذيب : ٢٢٤/٤ ، وفيات الأعيان : ٤٠٠/٢ ، طبقات الحفاظ : ٦٧ ، تذكرة الحفاظ : ١٥٤/١ ، الأتقياء : ٦٨/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٧٩ ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب : ١٦ ، التقريب : ٣٣١/١ .

٢) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب : ل ١٦ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩/٢ ، الجرح والتعديل : ٤٥٤/١ ، الكاشف : ١٧١/١ ، تهذيب الكمال للمزي : ١٧٥/١ ، الطبقات الكبرى : ٢٠٥/٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٦٧ ، التقريب : ١١٦/١ ، تجريد الاسماء والكنى للفراء : ل ٢٠ .

قال أبو حاتم : صالح .
وقال ابن حجر : كوفي ثقة .

درجة الاسناد :

صحيح .

تخريج الحديث :

* أخرجه الحاكم في المستدرك بسنده عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به ، الا أنه لم يذكر الأعرج ، في سنده ، ولفظه :
(" قال زيد بن ثابت : أمرني رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فتعلمت له كتاب اليهود وقال : اني والله ما آمن يهود على كتابي ، فتعلمته فلم يمر بي نصف شهر حتى حذقته ، قال : اني كنت أكتب له اذا كتب وأقرأ له اذا كتب اليه " .
هذا حديث صحيح) "١"

* وأخرجه الترمذى في سننه في أبواب الاستئذان قال : (حدثنا علي بن حجر : أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزّناد عن أبيه ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه زيد بن ثابت قال : " أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أتعلم له كلمات من كتاب يهود وقال : اني والله ما آمن يهود على كتابي ، قال : فما مرّ بي نصف شهر حتى تعلمته له ، قال : فلما تعلمته كان اذا كتب الى يهود كتبت اليهم ، واذا كتبوا اليه قرأت له كتابهم " ، هذا حديث حسن صحيح) "٢"

---

١) المستدرك : ١/ ٧٥ .
٢) سنن الترمذى : ٤/ ١٦٧ .

* وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب العلم قال : (حدثنا أحمد ابن يونس حدثنا ابن أبي الزناد ، عن أبيه عن خارجة - يعني ابن زيد بن ثابت - قال ؛ قال زيد بن ثابت : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعلمت له كتاب يهود ، وقال : اني والله ما آمن يهود على كتابي " ، فتعلمته ، فلم يمر بي الا نصف شهر حتى حذقته ، فكنت أكتب له اذا كتب وأقرأ له اذا كتب اليه .) "١"

* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير بسنده عن ابن أبي الزناد به بلفظ يقارب للفظ الامام أحمد . "٢"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن الأعمش به عن زيد ابن ثابت بلفظ : (اني اكتب الى قوم فأخاف أن يزيدوا عليّ أو ينقصوا فتعلم السريانية . فتعلمتها في سبعة عشر يوما) "٣"

* وأورده البخاري في صحيحه تعليقا قال : (وقال خارجة بن زيد ابن ثابت عن زيد بن ثابت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمره أن يتعلم كتاب اليهود حتى كتبت للنبي - صلى الله عليه وسلم كتبه وأقرأته كتبهم اذا كتبوا اليه) . "٤"

* وأورده ابن الجوزي في جامع المسانيد نقلا عن احمد في الحديث رقم ٧ الا أنه لم يذكر الأعرج في السند . "٥"

---

١) سنن أبي داود : ٣١٨/٣ .
٢) المعجم الكبير : ١٤٦/٥ .
٣) مسند عبد بن حميد : جـ ١ ل ٣٨ .
٤) صحيح البخاري : باب ترجمة الحاكم : ٩٤/٩ .
٥) جامع الأسانيد : ل ١١٠ .

* وأورد ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد في الحديث رقم ٧ الا أنه لم يذكر الأعرج في السند . "١"

* وأخرجه ابن سعد في الطبقات بسنده عن الأعمش به بلفظ :
(عن زيد بن ثابت قال : قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم : انه يأتيني كتب من أناس لا أحب أن يقرأها أحد فهل تستطيع أن تعلّم كتاب العبرانية أو قال السريانية ؟
فقلت : نعم ؟ قال : فتعلمتها في سبعٍ عشرة ليلة) "٢"

* وأخرجه أيضا ابن سعد في الطبقات بسنده عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به بلفظ : (عن زيد بن ثابت قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم - المدينة قال لي : تعلم كتاب اليهود فاني والله ما آمن اليهود على كتابي .
قال : فتعلمته في أقل من نصف شهر) "٣"

* وأورده الألباني ، في سلسلة الأحاديث الصحيحة ، عن عبد الرحمن ابن أبي الزناد ، وقال : اسناده حسن وانما صححه الترمذى لأن له طريقا أخرى . "٤"

* وأورده السيوطي في الجامع الكبير . "٥"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح ان شاء الله ، صححه الحاكم ووافقه الذهبي وصححه أيضا الترمذى قال : حديث حسن صحيح .

---

١) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٣٩ .
٢) الطبقات الكبرى : ٢/٣٥٨ .
٣) الطبقات الكبرى : ٢/٣٥٨ - ٣٥٩ .
٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة : ط ١ ص ١٥٤ حديث رقم (١٨٧) .
٥) الجامع الكبير : جـ ٢ ل ٣٩٧ .

قلت : بيان ذلك أن لهذا الحديث طريقين :

الطريقة الأولى :

باسنادين مدارهما على عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو : صدوق ، تكلم فيه بعض المحدثين ، قال ابن معين : ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ليس بشيء . أ . هـ .

والحديث بهذين الاسنادين حسن لكنه يرتقى الى درجة الصحيح باسناد الطريق الثانية .

الطريق الثانية :

جرير عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت ، وهذا الاسناد رجاله ثقات والحديث به صحيح .

قال الحافظ ابن حجر : في شرحه للحديث الذى علقه البخارى عن خارجة عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يتعلم كتاب اليهود ... الخ .

(وهذا التعليق من الأحاديث التي لم يخرجها البخارى الا معلقة ، وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ عن اسماعيل بن أبي أويس ، حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد قال : أتى بي النبي صلى الله عليه وسلم مقدمة المدينة فأعجب بي فقيل له هذا غلام من بني النجار قد قرأ فيما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة فاستقرأني فقرأت (ق) فقال لي تعلم كتاب يهود فاني ما آمن يهود على كتابي ، فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له الى اليهود وأقرأ له اذا كتبوا اليه ، ووقع لنا بعلو في فوائد الفاكهي عن ابن أبي ميسرة حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه فذكره ، وفيه ما مر بي سوى خمس عشرة ليلة حتى تعلمته ، وأخرجه أبو داود والترمذى من رواية عبد الرحمن بن أبي الزناد ، قال الترمذى : حسن صحيح ، وقد رواه الأعمش عن ثابت

ابن عبيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يتعلم السريانية .

قلت : وهذه الطريق وقعت لي بعلو في فوائد هلال الحفار ، قال : حدثنا الحسين بن عياش ، حدثنا يحيى بن أيوب بن السرى ، حدثنا جرير عن الأعمش فذكره وزاد فتعلمتها في سبعة عشر يوما ، وأخرجه أحمد واسحاق في مسنديهما وأبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف من طريق الأعمش وأخرجه ابو يعلي من طريقه وعنده أني أكتب الى قوم فأخاف أن يزيدوا علي وينقصوا فتعلم السريانية ، فذكره وله طريق أخرى أخرجها ابن سعد ومن كل ذلك رد على من زعم ان عبد الرحمن بن أبي الزناد تفرد به . نعم لم يروه عن أبيه عن خارجه الا عبد الرحمن فهو تفرد نسبي وقصة ثابت يمكن أن تتحد مع قصة خارجة بأن من لازم تعلم كتابة اليهود تعلم لسانهم ولسانهم السريانية لكن المعروف أن لسانهم العبرانية فيحتمل أن زيد تعلم اللسانين لاحتياجه الى ذلك ، وقد اعترض بعضهم على ابن الصلاح ومن تبعه في أن الذى يجزم به البخارى يكون على شرط الصحيح ، وقد جزم بهذا مع أن عبد الرحمن بن أبي الزناد قد قال فيه ابن معين ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ليس بشيء .. ووثقه جماعة كالعجلي ، والترمذى ، فيكون غاية أمره أنه مختلف فيه فلا يتجه الحكم بصحة ما ينفرد به بل غايته ان يكون حسنا ، وكنت سألت شيخي الامامين العراقي والبلقيني عن هذا الموضوع فكتب لي كل منهما بأنهما لا يعرفان له متابعا وعولا وجميعا على أنه عند البخارى ثقة فاعتمده ، وزاد شيخنا العراقي أن صحة ما يجزم به البخارى لا يتوقف ان يكون على شرطه ، وهو تنقيب جيد ثم ظفرت بعد ذلك بالمتابع الذى ذكرته فانتفى الاعتراض من أصله ولله الحمد) "[1]

---

(١) فتح البارى : ١٣/١٦١ - ١٦٢ .

غريب الحديث :

فاني والله ما آمن يهود على كتابي :

هذا بيان لعلة الأمر ، أى أخاف ان أمرت يهوديا بأن يكتب كتابا الى اليهود أو يقرأ كتابا جاء منهم أن يزيد فيه أو ينقص منه .

مامرت بي : وفي رواية أخرى فما مرت بي ، وفي ثالثة ما مربي ، والمعنى مامضى عليّ من الزمان خمسة عشر يوما .

فتعلمتها في سبعة عشر يوما : في هذه الرواية أنه تعلم في سبعة عشر يوما وفي الرواية الأخرى أنه تعلم في خمسة عشر يوما ويجمع بينهما بأنه عد يومي الابتداء والانتهاء في رواية السبعة عشر وتركهما في رواية الخمسة عشر .

حذقته : بذال معجمة وقاف أى عرفته وأتقنته .

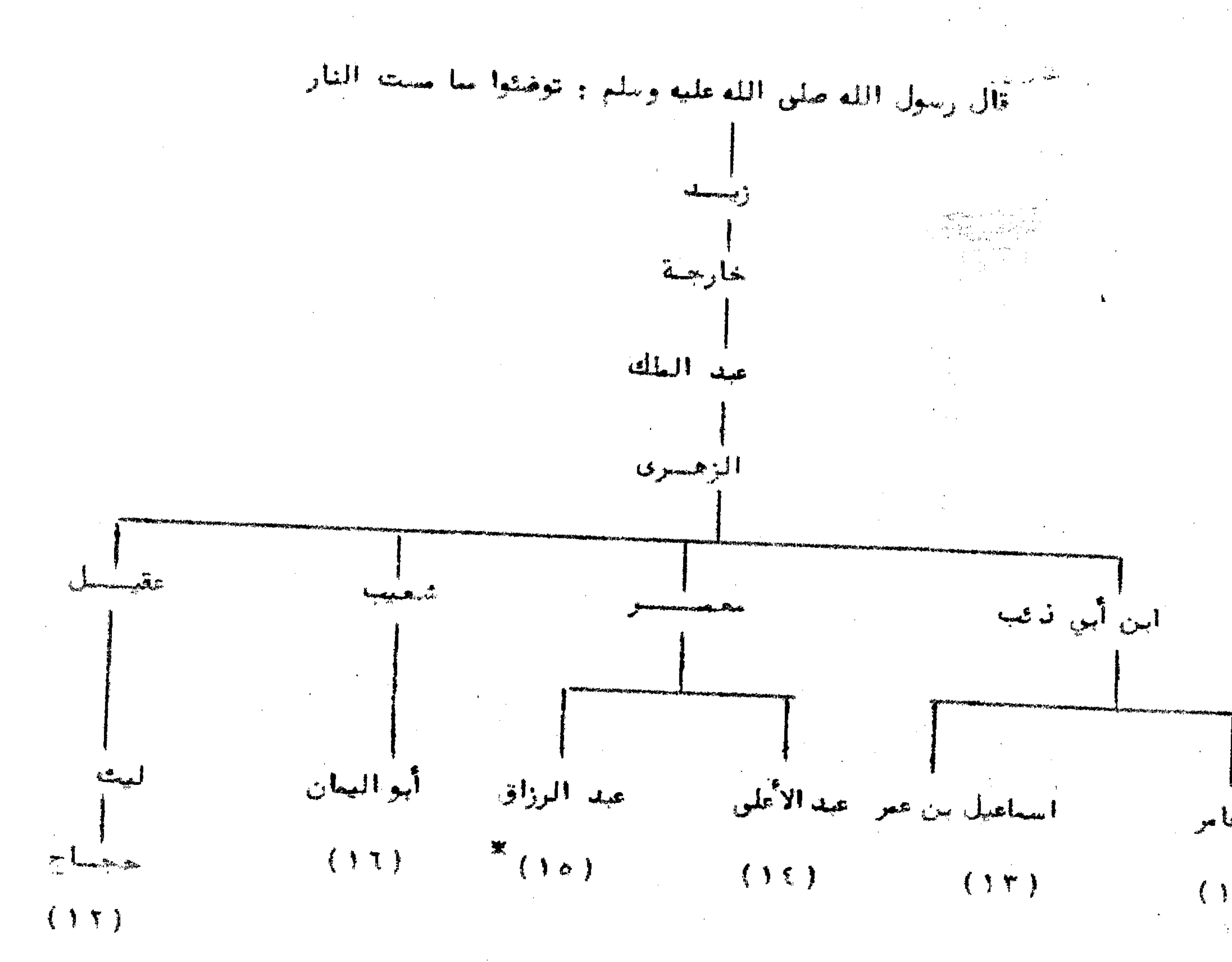
السريانية : لغة من اللغات السامية والعبرية فرع عنها وقد سبق كلام ابن حجر في ذلك .

من فقه الحديث :

يدل الحديث على وجوب تعلم لغة العدو ولو على واحد من الأمة . فرسول الله صلى الله عليه وسلم أمر زيد بن ثابت أن يتعلم له كتاب اليهود الذين كانوا أعداءا للاسلام والمسلمين وقابلوا الدعوة الاسلامية بالمكر والكيد ، فوجب الحذر منهم وتعلم لسانهم لكشف مكائدهم .

كما يدل الحديث على خيانة اليهود وعدم أمانتهم ، فلا يجوز الاعتماد عليهم في شيء ذى بال .

كما يدل الحديث على فضل زيد بن ثابت وأمانته وقوة ذكائه حيث تعلم لغة اليهود في بضعة عشر يوما .



* رواية عبد الرزاق وجاده ولفظها مختلف عن غيرها من الروايات .

باب الوضوء مما مست النار

١١ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا أبو عامر ، عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبد الملك بن أبي بكر عن خارجة بن زيد ابن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : توضأوا مما مست النار " . "١"

رجال الاسناد الأول :

* أبو عامر : "٢"

هو : عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي البصري :

كنيته أبو عامر ، مات سنة خمس ومائتين ، وقيل : أربع ومائتين ،

ثقة حافظ ، روى له الجماعة .

قال ابن مهدي : كتبت حديث ابن أبي ذئب عن أوثق شيخ : أبي عامر العقدي ،

وثقه النسائي وابن سعد وابن حبان وابن حجر .

---

(١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٤ .
(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦/٤١٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/٣١٥ ، الطبقات الكبرى : ٧/٢٩٩ ، الجرح والتعديل : ٥/٣٦٠ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣٤٧ ، التاريخ الكبير : ٥/٤٢٥ ، شذرات الذهب : ٢/١٤ ، التاريخ الصغير : ٢/٣٠٤ ، تقريب : ١/٥٢١ .

* ابن أبي ذئب "١" :

هو : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب - هشام - ابن شعبة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبد ود ابن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤى القرشي العامرى .

كنيته أبو الحارث : مات سنة تسع وخمسين ومائة ، وقيل : ثمان وخمسين ومائة .

ثقة حافظ عابد جهور بالحق ، روى له الجماعة :

رمى بالقدر ، ووصفت روايته عن الزهرى خاصة بأنها مضطربة وليست عن سماع ، وليس كذلك ، قال عبد الله بن أحمد قلت لأبي : سمع ابن أبي ذئب من الزهرى قال : نعم ، سمع منه ، قلت : انهم يقولون : لم يسمع منه ، قال : قد سمع من الزهرى .

وثقه النسائي وابن معين وابن سعد وابن حبان والخليلي والذهبي .

قال ابن حجر : ثقة فقيه فاضل .

* عبد الملك بن أبي بكر "٢" :

هو : عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومي المدني .

ثقة حافظ روى له الجماعة .

وثقه النسائي والعجلي وابن حبان والذهبي وابن حجر .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩/٣٠٥ ، ميزان الاعتدال : ٣/٦٢٠ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٩١ ، المختصر في علم رجال الأثر : ٢٣٢ ، الوافي بالوفيات : ٣/٢٢٣ ، ترتيب المدارك : ١/٢٥٦ ، الجرح والتعديل : ٧/٣١٣ ، الثقات لابن شاهين : ل ٨٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/٤٤ ، شذرات الذهب : ١/٢٤٥ ، الكاشف : ٣/٦٩ ، التقريب ٢/١٨٤ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦/٣٨٧ ، ==

* الزهـــرى "١" :

هو : محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوئى ابن غالب القرشي الزهرى المدني نزيل الشام .

كنيته أبو بكر ، ولد سنة ثمان وخمسين وتوفي في سنة خمس وعشرين ومائة ، وقيل : أربع وعشرين ومائة .

ثقة ثبت ، عالم ، امام ، حجة ، أكبر من أن يزكى كان من أحفظ الناس ، قال : ما استعدت حديثا قط .
وقال : ما استودعت حفظي شيئا فخانني .

والغريب أن ابن العجمي ذكره في أسماء المدلسين وقال : قبل الأئمة قوله "٢"

قال ابن حجر : متفق على جلالته واتقانه .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم وهم ثقات .

درجة الاسناد : صحيح .

فرجاله كلهم ثقات .

== الجرح والتعديل : ٥/٣٤٤ ، التاريخ الكبير : ٥/٤٠٧ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/٣١٣ ، الكاشف : ٢/٢٠٨ ، التقريب : ١/٥١٧ .

(١) انظر ترجمته في : تهذيب التهذيب : ٩/٤٤٥ ، حلية الأولياء : ٣/٣٦٠ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٠٨ ، النجوم الزاهرة : ١/٢٩٤ البداية والنهاية : ٩/٣٤٠ ، الجرح والتعديل : ٨/٧١ ، التاريخ الكبير : ١/٢٢٠ ، غاية النهاية للجزرى : ٢/٢٦٢ ، طبقات الشيرازى : ٦٣ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/٤٤٩ ، الثقات لابن شاهين : ٨٦ ، تاريخ الموصل : ٤٥ ، الفتح المبين : ١/٩٧ ، وفيات الأعيان : ٤/١٧٧ ، معجم الشعراء للزرباني : ٣٤٥ ، العبر : ١/١٥٨ .

(٢) التبيين لأسماء المدلسين : ل ١٤٤ .

١٢ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا حجاج ثنا ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب أنه قال : أخبرني عبد الملك بن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن خارجه بن زيد الأنصاري أخبره أن أباه زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : توضئوا مما مست النار . "١"

رجال الاسناد الثاني :

* حجاج "٢" :

هو : حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، مولى سليمان ابن مجالد مولى أبي جعفر المنصور ، ترمذى الأصل ، سكن بغداد ثم تحول الى المصيصة .

كنيته أبو محمد ، مات سنة ست ومائتين .

---

(١) مسند الامام أحمد : ١٨٨/٥ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٠٦/٢ ، الطبقات الكبرى : ٣٣٣/٧ ، تقريب التهذيب : ١٥٤/١ ، تذكرة الحفاظ : ٣٤٥/١ ، علل الحديث للامام احمد : ٣٥١/١ ، التاريخ الكبير : ٣٨٠/١ ، تاريخ بغداد : ٢٣٦/٨ ، الميزان : ٤٦٤/١ ، الكاشف : ٢٠٧/١ ، هدى السارى : ٣٩٦ ، شذرات الذهب : ١٥/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٩٩ ، الكواكب الدرارى : ٣٢٢ ، تعليق الأنواط للشيخ حماد الأنصارى : ص ٦ ، العبر : ٣٤٩/١ ، الفهرست : ٣٧ ، طبقات المفسرين للداودى : ١٢٧/١ ، غاية النهاية : ٢٠٣/١ .

ثقة حافظ روى له الجماعة لكنه اختلط في آخر عمره ، بعد نزوله الأخير لبغداد ، أثنى عليه الامام أحمد ورفع من أمره .

وثقه مسلم والنسائي وعلي بن المديني ومسلم بن قاسم ، والعجلي وابن حبان وابن سعد وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

* ليث (١) :

هو ليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي - مولاهم - البصري .

كنيته أبو الحارث ، ولد سنة أربع وتسعين . وتوفي سنة خمس وستين ومائة ، وقيل : خمس وستين ومائة .

ثقة ثبت فقيه سخي حسن الخلق ، روى له الجماعة .

وثقه يعقوب بن شيبة وقال : في حديثه عن الزهري بعض الاضطراب .

ووثقه ابن معين والنسائي والعجلي والذهبي ، وقال أحمد وابن المديني وابن حجر : ثقة ثبت .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨/٤٥٩-٤٦٥ ، الطبقات الكبرى : ٧/٥١٧ ، الميزان : ٣/٤٢٣ ، تذكرة الحفاظ : ١/٢٢٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/٤٣٣ ، النجوم الزاهرة : ٢/٨٢ ، حلية الأولياء : ١/٣١٨ ، الفهرست : ٢٨١ ، المقتبس : ٤٨١ ، الارشاد للخليلي : ج ١ ل ٤١ ، السابق واللاحق : ل ٣٥ ، الثقات لابن شاهين : ل ٨٥ ، طبقات المحدثين بأصبهان : ل ٦٠ تجريد الكنى والأسماء للفراء : ل ١٠٧ ، التقريب : ٢/١٣٨ .

* عقيـــل "١" :

هو : عقيل "٢" بن خالد بن عقيل الآيلي "٣" الأمسوى مولى عثمان بن عفان .

كنيته أبو خالد ، مات سنة أربع وأربعين ومائة على الصحيح . ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

وثقه الامام احمد والنسائي وأبو زرعة وقال ابن معين : عقيل ثقة حجة .

ووثقه العجلي وابن سعد وابن حبان وقال الذهبي وابـــن العماد الحنبلي : ثبت حجة .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

بقية رجال هذا الاسناد : تقدم ذكرهم .

درجة الاسناد : صحيح .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٥٦/٧ ، الطبقـــات الكبرى لابن سعد : ٥١٩/٧ ، ميزان الاعتدال : ٨٩/٣ ، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي : ٢١٦/١ ، التقريب ٢٩/٢ ، العبّر : ١٩٧/١ ، تذكرة الحفاظ : ١٦١/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٤٦/١ ، مشتبه النسبه ص ٣ .

(٢) عقيل : بضم العين وفتح القاف . أنظر قرة العين : ص ٣٨ .

(٣) الآيلي بالياء المعجمة باثنتين من تحتها من أهل آيله .

١٣ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي حدثنا اسماعيل بن عمر حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عبد الملك بن أبي بكر "١" ابن عبد الرحمن عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " توضأوا مما مست النار " "٢"

رجال الاسناد الثالث :

* اسماعيل بن عمر : "٣"

هو : اسماعيل بن عمر الواسطي نزيل بغداد .
كنيته : أبو المنذر ، توفي بعد المائتين .
ثقة عابد ، روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه .
وثقه ابن المديني وابن حبان والخطيب البغدادي ،
قال ابن معين : لا بأس به .
وقال ابن حجر : ثقة من التاسعة .

بقية رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : صحيح .

---

(١) في الأصل : " عن عبد الرحمن " وهو خطأ ، والصحيح : ابن عبد الرحمن ، كما في الأسانيد التي تقدمت وكما في الفتح الرباني ، وكما في المخطوطة في مكتبة الحرم المكي تحت رقم ١١٥ حديث ج ٣ ل ٦١ .
(٢) مسند الامام أحمد : ١٩٠/٥ .
(٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣١٩/١ ، تاريخ بغداد : ٢٤٢/٦ ، الجرح والتعديل : ١٨٩/٢ ، التقريب : ٧٢/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٨ ، التاريخ الكبير : ٣٧٠/١ ، الطبقات الكبرى : ٣٢٤/٧ ، الثقات ابو حيان : ل ٣٤ .

١٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : توضئوا مما مست النار . "١"

رجال الاسناد الرابع :

* عبد الأعلى "٢" :

هو : عبد الأعلى بن عبد الأعلى بن محمد ، وقيل : ابن شراحيل القرشي البصري .

كنيته : أبو محمد ، مات سنة تسع وثمانين ومائة .

ثقة روى له الجماعه .

وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، وابن حبان ، والعجلي ، وابن حجر .

قال أبو حاتم : صالح الحديث ؛

وقال ابن سعد : لم يكن بالقوى في الحديث .

وقال النسائي : لا بأس به .

وقال الذهبي : ثقة حديثه في الكتب ، قال ابن سعد : لم يكن بالقوى ، قلت : نعم ما هو في قوة ابن علية . أ . هـ .

---

(١) مسند الامام أحمد : ٥ / ١٩٠ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦ / ٩٦ ، الجرح والتعديل : ٦ / ٢٨ ، الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٩٠ ، التقريب : ١ / ٢٦٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١ / ٣٢١ ، تذكرة الحفاظ : ١ / ٢٩٦ ، العبر : ١ / ٢٨٩ ، التاريخ الكبير : ٦ / ٧٣ ، تاريخ ابن معين : ٢ / ٣٣٩ ، الرواة الثقات المتكلم فيهم : ص ١٧ .

* معمر [1]

هو : معمر [2] بن راشد الأزدي الحداني البصري :
كنيته أبو عروة ، ولد سنة خمس وتسعين ، وتوفي سنة ثلاث وخمسين ومائة في رمضان .

ثقة فاضل عابد ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين والعجلي ، ويعقوب بن أبي شيبة ، وابن حبان ، والنسائي .

قال الامام أحمد : ليس تضم معمرا الى أحد الا وجدته فوقه .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث .

وقال الذهبي : (امام ثقة قال أبو حاتم : صالح الحديث ، وما حدث به بالبصرة ففيه أغاليط ، قلت : مانزال نحتج بمعمر حتى يلوح لنا خطأوه بمخالفة من هو أحفظ منه أو نعده من الثقات) [3] أ . هـ .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت فاضل الا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به في البصرة . أ . هـ .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عنهم .

درجة الاسناد : صحيح .

---

1) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠/٢٤٥ ، الجرح والتعديل : ٤/٢٥٧ ، شذرات الذهب : ١/٢٣٥ ، التقريب : ٢/٢٦٦ ، الميزان : ٤/١٥٤ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٩٠ ، الكاشف : ٢/١٦٤ ، مرآة الجنان : ١/٣٢٣ ، الارشاد ج ١ ل ١٠ ، المختصر في طبقات علماء الحديث : ل ٢٧ ، الرواة الثقات المتكلم فيهم : ص ٢٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/٥٠٦ ، طبقات فقهاء اليمن : ص ٦٦ ، رجال البخاري : ل ٤٥ .

2) معمر : بفتح الميمين ، وسكون العين بينهما . أنظر قرة العين : ص ٤٤ .

3) الرواة الثقات المتكلم فيهم للذهبي : ص ١٧ .

١٥ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أبو [١] بكر قال : قرأت في كتاب معمر عن الزهري عن عبد الملك بن أبي بكر عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما مست النار . [٢]

<u>رجال الاسناد الخامس :</u>

* عبد الرزاق [٣] :

هو : عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري - مولاهم - اليماني الصنعاني ،

كنيته أبو بكر ولد سنة ست وعشرين ومائة وتوفي سنة احدى عشر ومائتين .

---

١) في الأصل : وأبو بكر ، بزيادة الواو وهو خطأ والصحيح ما أثبته بحذف الواو ، كما في المخطوطة رقم ١١٥ حديث ، بمكتبة الحرم المكي : جـ ٣ ل ٦٠ .
وكما في المخطوطة رقم بمكتبة الازهر .
٢) مسند الامام أحمد : ١٨٩/٥ .
٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ج ٤ ل ٤١٥ ، الجرح والتعديل : ٣٩/٦ ، الكواكب النيرات : ١٦٦ - ١٧٣ ، الكامل لابن عدى : جـ ٢ ل ١٠٨ ب ، الطبقات الكبرى : ٥٤٨/٥ ، التاريخ الكبير : ١٣٠/٣ ، ترتيب ثقات العجلي : ل ٣٠٧ ، الضعفاء للنسائي : ٢٩٧ ، طبقات فقهاء اليمن : ٦٧ ، نكت الهيمان في نكت العميان : ١٩١ ، العبّر : ٣٦٠/١ ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب : ١٧ ، البداية والنهاية : ٢٦٥/١٠ ، تذكرة الحفاظ : ٣٦٤/١ ، تهذيب الأسماء واللغات : ١٩١/١ ، تهذيب التهذيب : ٣١٠/٦ ، الرسالة المستطرفة : ٤٠ ، شذرات الذهب : ٢٧٢ ، النجوم الزاهرة : ٢٠٢/٢ ، الميزان : ٦٠٩/٢ ، الفهرست : ٢٢٨ ، وفيات الأعيان : ٣٠٣/١ ، الكاشف : ١٩٤/٢ ، التقريب : ٥٠٥/١ ، الاغتباط فيمن رمي بالاختلاط : ل ١٥٢ .

ثقة حافظ متشيع تغير بآخره ،روى له الجماعة .

وثقه ابو داود والعجلي والبزار وابن حبان ، قال ابو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال الامام أحمد : ما رأيت أحدا أحسن حديثا منه ، من سمع منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السماع .

وقال ابن عدى : له حديث كثير وقد رحل اليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه فلم يروا بحديثه بأسا الا انهم نسبوه الى التشيع.

وقد روى في الفضائل مالا يوافق عليه أحد من الثقات ، وهذا أعظم ما ذموه من حديثه وأما في باب الصدق فاني أرجو أنه لا بأس به .

وقال النسائي : فيه نظر لمن كتب عنه بآخرة .

وسمع منه قبل الاختلاط جماعة منهم : احمد بن حنبل ، واسحاق بن راهويه ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ، ووكيع ابن الجراح ، وآخرين أخرج لهم الشيخان من رواياتهم عن عبد الرزاق .

وقال الذهبي : امام له ماينكر وفيه تشيع معروف .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ مصنف شهير ،عمي في آخر عمره ،فتغير وكان يتشيع . أ. هـ .

بقية رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : صحيح .

رجال هذا الاسناد ثقات ، الا أن عبد الرزاق لم يسمع الحديث من معمر بل وجده في كتبه ، ولم يذكر نص الحديث .

١٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهرى أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام أن خارجة بن زيد بن ثابت الانصارى أخبره أن زيد ابن ثابت قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : توضئوا مما مست النار . "١"

رجال الاسناد السادس :

* أبو اليمان "٢" :

هو : الحكم بن نافع البهراني الحمصي :

كنيته أبو اليمان ولد سنة ثمان وثلاثين ومائة وتوفي سنة احدى وعشرين ومائة .

ثقة حجة روى له الجماعة .

وثقه ابن عمار وغيره ، قال أبو حاتم : نبيل صدوق ثقة .

وقال العجلي : لا بأس به .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، يقال ان أكثر حديثه عن شعيب مناولة . أ . هـ .

قلت : نعم هو متهم بأن أحاديثه عن شعيب مناولة وهو يقول أخبرنا . ولعل الصواب أن بعض حديثه قراءة على شعيب وبعضه اجازة وبعضه مناولة ، فليس كل حديثه مناولة ، ويقوى هذا

---

(١) مسند الامام أحمد : ٥/١٩١ - ١٩٢ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢/٤٤٣ ، الجرح والتعديل : ١٢٩/٣ ، التقريب : ١/١٩٣ ، العبر : ١/٣٨٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين ١٠١ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣٨٤ ، التاريخ لابن معين : ١٢٧/٢ ، تجريد الأسماء والكنى : ل ٣٨ .

ماروى عن الحكم بن نافع أنه قال : قال لي أحمد بن حنبل كيف سمعت من شعيب ؟

قلت : قرأت عليه بعضه ، وبعضه قرأه علي ، وبعضه أجازلي ، وبعضه مناولة .

: في كله أخبرنا شعيب . "١" أ . هـ

* شعيب "٢" :

هو : شعيب بن أبي حمزة - دينار - القرشي الأموي - مولاهم - الحمصي .

كنيته أبو بسر ويقال أبو .. بالمعجمة مات سنة اثنتين وستين ومائة .

وقيل احدى وستين ومائة .

ثقة حجة روى له الجماعة .

وثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم وابن حبان .

قال الخليلي : ثقة متفق عليه .

وقال ابن حجر: ثقة عابد .

وقال ابن معين : من أثبت الناس في الزهرى .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : صحيح .

---

١) تهذيب التهذيب : ٢٤٢/٢ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣٥١/٤ ، الجرح والتعديل ٣٤٥/٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٢١٠ ، تاريخ دمشق الجزء ٨ من القسم أ ل ٣٩ ، تذكرة الحفاظ : ٢٢١/١ ، شذرات الذهب : ٢٥٧/١ ، الطبقات الكبرى : ٤٦٨/٧ ، التاريخ الكبير : ٢٢٢/٤ ، التقريب : ٣٥٢/١ .

تخريج الحديث :

* الحديث أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة بسنده عن عقيل به بلفظ " الوضوء مما مست النار " . "١"

* وأخرجه النسائي في سننه في كتاب الطهارة قال : أخبرنا هشام ابن عبد الملك قال : حدثنا محمد قال حدثنا الزبيدى قال : أخبرنا الزهرى أن عبد الملك بن أبي بكر أخبره أن خارجه بن زيد ابن ثابت أخبره أن زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " توضئوا مما مست النار " "٢"

* وأخرجه الدارمي في سننه في باب الوضوء مما مست النار بسنده عن عقيل بن خالد به بلفظ " الوضوء مما مست النار " "٣"

* وأخرجه البيهقي في سننه في باب ترك الوضوء مما مسته النار عن عبد الملك ابن ابي بكر به بلفظ "الوضوء مما مست النار " "٤"

* يوأخرجه الطبراني في الكبير بطرق أحمد الا طريق عبد الرزاق عن معمر واتفق معه في الأسانيد والالفاظ . "٥"

* وأخرجة أبو نعيم في مسنده بسنده عن الليث به بلفظ : " الوضوء مما مست النار " "٦"

* وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده عن معمر عن الزهرى عن خارجة عن زيد بن ثابت أنه قال : " توضئوا مما مست النار " ولم يرفعه"٧"

---

١) صحيح مسلم : ١/١٨٧ .
٢) سنن النسائي : ١/١٠٧ .
٣) سنن الدارمي : ١/١٨٥ .
٤) سنن البيهقي : ١/١٥٥ .
٥) المعجم الكبير : ٥/١٣٩ - ١٤٠ .
٦) مسند ابي نعيم : جـ ٤ ل ٦٦ .
٧) المصنف : ١/٥١ .

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح بجميع طرقه المذكورة ، وان كانت الطريقة الخامسة وجادة فعبد الرزاق لم يسمع من معمر بل وجد الحديث في كتبه . انظر الرسم البياني لطرق الحديث ص ٩٠ .

غريب الحديث :

الوضوء : المراد به الوضوء الشرعي ، وقيل المراد به غسل الفم والكفين .

مما مست النار: المراد بما مسته النار أى ما أنضجته شيا أو ضبخا .

من فقه الحديث :

الحديث دليل لمن قال بوجوب الوضوء مما مست النار وهذا رأى جماعة من العلماء منهم عمر بن عبد العزيز والحسن البصرى والزهرى وأبو قلابة وأبي مجلز .

وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف الى ترك الوضوء مما مست النار منهم أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبو الدرداء وابن عباس وعبد الله بن عمر وعائشة رضي الله عنهم أجمعين .

وهو مذهب مالك وأبو حنيفة والشافعي وأحمد واسحاق بن راهويه وغيرهم "١" واستدل هؤلاء بجملة أحاديث منها :

---

١) انظر شرح مسلم للنووى : ٤/ ٤٣

١ - ماروأه مسلم في صحيحه قال : حدثني أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يحز من كتف شاة فأكل منها فدعي الى الصلاة فقام وطرح السكين وصلى ولم يتوضأ " "١"

٢ - ماروأه مسلم أيضا قال : قال عمرو وحدثني سعيد بن أبي هلال عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي غطفان عن أبي رافع قال : أشهد لكنت أشوى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم صلى ولم يتوضأ " "٢"

٣ - ماروأه ابو داود والنسائي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : " كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار " "٣"

وحديث جابر صحيح صححه ابن خزيمة "٤" وابن حبان "٥" وغيرهم .

وهذا الخلاف كان في الصدر الأول ثم استقر الاجماع على ترك الوضوء مما مست النار غير لحم الابل ، وهذا الاجماع حكام النووى في شرح مسلم حيث قال : ثم ان هذا الخلاف الذى حكيناه كان في الصدر الاول ثم أجمع العلماء بعد ذلك على أنه لا يجب الوضوء بأكل ما مسته النار والله أعلم . "٦" أ. هـ

---

١) انظر شرح مسلم للنووى : ٤/ ٤٣ .
٢) صحيح مسلم : ١/ ١٨٨ .
٢) صحيح مسلم ١/ ١٨٨
٣) سنن أبي داود : ١/ ٤٩ ، سنن النسائي : ١/ ١٠٨ .
٤) صحيح بن خزيمة ١ / ٢٨ .
٥) صحيح بن حبان : ٢/ ٢٢٨
٦) شرح مسلم للنووى : ٤/ ٤٣ .

كتاب الصلاة

باب النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها

١٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قتادة عن ابن سيرين عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلى اذا طلع قرن الشمس أو غاب قرنها وقال انها تطلع بين قرني شيطان أو من بين قرني شيطان . "١"

رجال الاسناد :

* عفان "٢" :

هو عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار البصرى :

كنيته أبو عثمان .

امام ثبت حجة روى له الجماعة ،كان من علماء الجرح والتعديل دفع له عشرة آلاف دينار كما قيل على أن يسكت عن شخص فلا يجرحه ولا يعدله . فقال : لا أبطل حقا من الحقوق .

---

(١) مسند الامام أحمد .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٣٠/٧ ، تذكرة الحفاظ : ٣٧٩/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٤٠٧/١ ، تاريخ بغداد : ٢٦٩/١٢ ، العبر : ٣٨٠/١ ، ميزان الاعتدال : ٥٨١/٣ ، التقريب : ٢٥/٢ ، الاعتباط فيمن رمي بالاختلاط ؛ الجرح والتعديل : ٣٠/١ ، التاريخ الصغير : ٣٤٢/٢ ، التاريخ الكبير : ٧٢/٧ الطبقات الكبرى : ٢٩٨/٧ .

وسئل عن القرآن أيام المحنة فأبي أن يقول مخلوق ، اختلط قبل موته بأيام ، من تأثير المرض مرض الموت ، .

قال أبو حاتم : عفان ثقة متقن متين .

وقال العجلي : ثقة ثبت صاحب سنة .

وثقه ابن سعد وابن خراش وابن قانع وابن حبان .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

وقال يحيى القطان : اذا وافقني عفان فلا أبالي من خالفي .أ.هـ

أورده الذهبي في الميزان ليرد علي ابن عدى حيث أورده مع الضعفاء في الكامل .

* همام "١" :

هو : همام بن يحيى بن دينار الأزدى العوذى المحلمي "٢" مولاهم البصرى .

كنيته أبو عبد الله ويقال أبو بكر ، مات سنة ثلاث وستين ومائة . وقيل : اربع وستين .

امام ثقة حجة من أركان الحديث بالبصرة ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين والعجلي والحاكم .وابن حبان

قال الامام أحمد : هو ثبت في كل ملشايخه .

وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٧/ ٢٣٠ - ٢٣٥ ، تذكرة الحفظ : ١/ ٣٧٩ ، التقريب : ٢/ ٢٥ ، تاريخ بغداد : ١٢/ ٢٦٩ ، شذرات الذهب : ٢/ ٤٧ ، العبّر : ١/ ٣٨٠ ، الميزان : ٣/ ٨١ ، الجرح والتعديل : ٧/ ٣٠ ، التاريخ الكبير : ٧/ ٧٢ ، التاريخ الصغير : ٢/ ٣٤٢ ، الطبقات الكبرى : ٧/ ٢٩٨ .

٢) المحلمي : بضم الميم وفتح الحاء وكسر اللام المشددة ـ هذه النسبة الى محلم بن ذهل بن شيبان انظر اللباب ٣/ ١٧٤ - ١٧٥ .

* قتادة "١" :

هو : قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة ابن عمرو بن الحارث بن سدوس السدوسي .

كنيته أبو الخطاب ولد أكمه ومات سنة سبع عشرة ومائة ، وقيل ثماني عشرة .

امام ثقة حافظ رمي بالقدر . روى له الجماعة .

قال الذهبي : حافظ ثقة ثبت لكنه مدلس ورمي بالقدر ، قال يحيى بن معين : ومع هذا احتج به أصحاب الصحاح لا سيما اذا قال حدثنا . أ . هـ .

وقال الامام أحمد : قتادة بن دعامة عالم بالتفسير وباختلاف العلماء ، ثم وصفه بالفقه والحفظ ، وأطنب في ذكره وقال : قلما نجد من يتقدمه أما المثل فلعل .

وثقه يحى بن معين وابن سعد وابن حبان .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

* ابن سيرين : "٢"

هو : محمد بن سيرين الانصارى - مولاهم - البصرى .

الامام التابعي الرباني علامة التعبير أشهر من أن يعرف ، مات سنة عشر ومائة .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣٥١/٨ ، تذكرة الحفاظ : ١٢٢/١ ، التقريب : ١٢٣/٢ ، التاريخ الكبير : ١٨٥/٧ ، التاريخ الصغير : ٢٨٢/١ ، تاريخ الموصل : ٣٨ ، المعارف : ٤٦٢ ، الجرح والتعديل : ١٣٣/٧ ، الميزان : ٣٨٥/٣ ، التبيين لاسماء المدلسين ل ٥ ، السابق واللاحق ل ٤٥ ، طبقات الاتقياء : جـ ١ ل ١٩١ ، الثقات لابن شاهين ل ٨٢ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٢١٤/٩ ، تذكرة الحفاظ : ٧٧/١ ، تاريخ بغداد : ٣٣١/٥ ، حلية الأولياء : ==

ثقة ثبت روى له الجماعة .

وثقه ابن معين وقال العجلي : بصرى تابعي ثقة .

قال ابن حجر : ثقة ثبت عابد كبير القدر .

تخريج الحديث :

هذا الحديث انفرد به أحمد .

وأورده الهيهقي في مجمع الزوائد وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . "١"

وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد "٢"

وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٣"

وأخرجه بألفاظ مختلفة .

البخارى : في بدء الخلق / صفة ابليس وجنوده عن ابن عمر ١٤٩/٤ .

ومسلم : في المساجد / أوقات الصلوات الخمس عن عبد الله بن عمر : ٩٧٧/١ .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ان شاء الله فرجاله كلهم ثقات .

== ٢٦٣/٢ ، الطبقات الكبرى : ١٩٣/٧ ، الجرح والتعديل : ٢٨٠/٧ ، التاريخ الكبير : ٩٠/١ ، صفة الصفوة : ١٦٤/٣ ، طبقات الشيرازى : ٨٨ ، غاية النهاية : ١٥١/٢ ، نكت الهميان : ١٩٧ ، العبّر : ١٣٥/١ ، الوافي بالوفيات : ١٤٦/٣ ، وفيات الأعيان : ١٨١/٤ ، المعارف ٤٤٢ ،

١) مجمع الزوائد : ٢٢٤/٢ ،

٢) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٨ ٤٧ .

٣) جامع المسانيد بأخصر الأسانيد ل ١١٤ .

غريب الحديث :

قرن الشيطان : القرن من الحيوان ... وقرن الشيطان وقرناه أمته والمتبعون لرأيه أو قوته وانتشاره أو تسلطه . "١"

وقيل : القرن القوة : أى حين تطلع يتحرك الشيطان ويتسلط .

وقيل : بين قرنيه أى أمة الاولين والآخرين ، وكذا هذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها ، كأن الشيطان سول له ذلك . "٢"

والقول الراجح هو ماقوأه النووى في شرح مسلم حيث قال : قيل المراد بقرني الشيطان ضربه وأتباعه .

وقيل : القرنان ناحيتا الرأس وأنه على ظاهره وهذا هو الأقوى ، قالوا ومعناه أنه يدني رأسه الى الشمس في هذه الأوقات ليكون الساجد لها من الكفار كما لساجدين له في الصورة وحينئذ يكون له ولبنيه تسلط ظاهر وتمكن من أن يلبسوا على المظلين صلاتهم فكرهت الصلاة حينئذ صيانة لها . "٣"

الشيطان : هو ابليس وذريته ، وسمي شيطانا لتمرده وعتوه وكل مارد ، عات شيطان ، والأظهر أنه مشتق من شطن اذا بعد لبعده من الخير والرحمة ، وقيل مشتق من شاطا اذا هلك واحترق . "٤"

---

١) القاموس المحيط للفيروز بادى : ٢٥٨/٤ .
٢) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : ٥٢/٤ .
٣) شرح صحيح مسلم للنووى : ١١٢/٦ .
٤) المصدر نفسه : ١١٢/٦

من فقــه الحديث :

يستفاد من هذا الحديث كراهة الصلاة عند طلوع الشمس وعنــد غروبها وهذا باتفاق عند أئمة المذاهب الأربعة لهذا الحديث ، ولحديث عقبة بن عامر الجهني الذى أخرجه مسلم " ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا "١" حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمــس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب .

ثم اختلف العلماء في الصلاة التي تكره في هذه الأوقات +
فذهب أبو حنيفة وأصحابه الى انه يكره كل تطوع في هذه الأوقــات في جميع الأزمان يوم الجمعة وغيره وفي جميع الاماكن بمكة وغيرها ، وســواء كان تطوعا بسبب او لا سبب له .

وذهب مالك والشافعي /أنه يقضي الصلوات المفروضة في هذه الأوقات لكن الشافعي أجاز بها السنن وذوات الأسباب مثل ركعتــي المسجد .

وذهب جماعة من العلماء منهم الثورى أن الصلاة التي لا تجوز فــي هذه الأوقات ماعدا الفرض العين والكفاية ، سواء كانت سنة أو نفلا . "٢"

---

١) صحيح مسلم : ٢/٢٠٨ .

٢) انظر بداية المجتهد : ١/٩٠ ، بدائع الصنائع : ٢/٧٤٢ .

باب القراءة في الظهر والعصر

١٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي قال حدثنا أبو احمد حدثنا كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله قال : تماروا في القراءة في الظهر والعصر فأرسلوا الى خارجة بن زيد فقال : قال أبي : قام أو كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يطيل القيام ويحرك شفتيه فقد أعلم ذلك لم يكن الا القراءة فأنا أفعل . "١"

رجال الاسناد :

تقدم الكلام عليهم

درجة الاسناد :
حسن .

رجال هذا الاسناد ثقات الا كثير بن زيد فهو صدوق يخطيء والمطلب بن عبد الله صدوق يدلس.

١٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا كثير بن زيد عبد المطلب بن عبد الله عن زيد بن ثابت أنه سئل عن القراءة في الظهر والعصر فقال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يطيل القيام ويحرك شفتيه . "٢" .

رجال الاسناد الثاني :

* وكيع "٣" :

هو : وكيع بن الجراح بن مليح الرواس أبو سفيان الكوفي

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٢/٥ .
٢) مسند الامام أحمد : ١٨٦/٥ .
٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٢٣/١١ ، تذكرة الحفاظ : ٣٠٦/١ ، التقريب : ٣٣١/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٥٤٦/٢ ، تاريخ بغداد : ٤٦٦/١٣ ، تهذيب الأسماء : ١٤٤/٢ ، وحلية الأولياء : ٣٦٨/٨ ، الطبقات الكبرى ٢٧٥/٦ ، العبر : ٣٢٤/١ ، اللباب : ٤٧٨/١ ، الميزان : ٣٣٥/٤ ، النجوم الزاهرة : ١٥٣/٢ .

الحافظ العابد امام المسلمين في وقته ، ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

ولد سنة ثمان وعشرين ومائة ومات سنة ست وتسعين ومائة ، وقيل في أول سنة سبع وتسعين .

درجة الاسناد الثاني :

يقال في هذا الاسناد ماقيل في الذى قبله .

تخريج الحديث :

* أخرجه البيهقي في سننه في باب الاسرار بالقراءة في الظهر والعصر ووجوب القراءة فيهما بسنده عن أبي أحمد الزبيرى به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٢"

* وأخرجه الطبراني في الكبير قال :

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا كثير بن زيد عن خارجة ابن زيد بن ثابت حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطول القراءة في الظهر والعصر ويحرك شفتيه وقد علمت انما يحرك الشفتين للقراءة . "٣"

---

١) طليح : بفتح الميم وكسر اللام ، والرؤاسي بضم الراء وفتح الواو المهموزة بعدها سين مهملة نسبة الى رؤاس من قيس عيلان .

٢) سنن البيهقي : ١٩٣/٢ .

٣) المعجم الكبير : ١٥٦/٥ ، في هذه الرواية عند الطبراني عبد الله لم يرو الحديث عن والده .

* وأخرجه الطبراني أيضا في الكبير عن وكيع بسند أحمد ومتنه في الاسناد الثاني . "١"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن وكيع به بلفظ أحمد الا أنه قال : ويطيل القراءة . "٢"

* وأورده ابن أبي شيبة في مصنفه بسند أحمد ومتنه في الاسناد الثاني . "٣"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد في الاسناد الأول . "٤" .

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد في الثاني مع اختلاف يسير . "٥"

* وأورده البيهقي في مجمع الزوائد نقلا عن أحمد في الاسناد الأول ، وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه كثير بن زيد واختلف في الاحتجاج به . "٦"

الحكم على الحديث :

الحديث بهذين الاسنادين حسن ، وان تكلم في كثير بن زيد والمطلب بن عبد الله ، لأن الكلام فيهما ليس مما يوجب رد روايتهما ، سيما وأن للحديث شواهد كثيرة ، منها :

١ - مارواه البخارى بسنده عن أبي عمرة قال : قلنا لخباب بن الأرت أكان النبي صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الظهر والعصر ؟

---

١) المعجم الكبير : ٥/١٦٨-١٦٩ .
٢) مسند عبد بن حميد : ط ل ٤٠ .
٣) المصنف : ٢/٥٢٨ .
٤) جامع المسانيد والسنن : ٢ ل ٣٩ .
٥) جامع المسانيد : ل ١١٤ .
٦) مجمع الزوائد : ٢/١١٥ .

قال : نعم + .
قال : قلت بأى شيء كنتم تعلمون قراءته ؟
قال : باضطراب لحيته . "١"

٢ - ماروأه مسلم بسنده عن أبي قتادة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - يصلي بنا ، فيقرأ في الظهر والعصر ، الركعتين الأولين بفاتحة الكتاب وسورتين ويسمعنا الآية أحيانا ، وكان يطول الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية وكذلك في الصبح ."٢"

غريب الحديث :

تماروا : من المراء .
سئل عن القراءة : يحتمل أن السؤال عن اثبات القراءة ، وكونها سرا وجهرا ، ويحتمل أن السؤال عن قدر المقروء وتعيينه أو عنهما .

من فقه الحديث :

يدل الحديث على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ في الظهر والعصر ويطيل القراءة .

كما يستفاد من الحديث أيضا حرص الصحابة رضي الله عنهم على تتبع حركات رسول الله صلى الله عليه وسلم - وشدة متابعتهم له والتلقي عنه ، فنقلوا عنه كل قول ، وحكوا عنه كل حركة ، وتمثلوا الاقتداء به في حركاته وسكناته فكانوا جديرين بشرف صحبته ، ومهيئين لحمل أمانته فحق لهم أن يكونوا خير القرون .

---

١) فتح البارى شرح صحيح البخارى : ٢ / ٢٠٤ .
٢) صحيح مسلم : ٢ / ٣٧ .

باب المقصود بالصلاة الوسطى

٢٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثني عمرو بن أبي حكيم قال: سمعت الزبرقان يحدث عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منها قال: فنزلت: " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى " وقال: ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين. "١"

رجال الاسناد:

* محمد بن جعفر "٢":

هو: محمد بن جعفر الهذلي - مولاهم - البصرى المعروف بغندر "٣".

كان صاحب الكرابيسي وربيب شعبة، كنيته أبو عبد الله.

مات في ذى القعدة عام ثلاث وتسعين ومائة وقيل: أربع وتسعين ومائة.

ثقة حافظ روى له الجماعة.

قال ابن المبارك: اذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم بينهم.

---

١) مسند الامام أحمد: ١٨٣/٥.

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب: ٩٦/٩، الجمع بين رجال الصحيحين: ٤٣٦/٢، التقريب: ١٥١/٢، تذكرة الحفاظ: ٣٠٠/١، الطبقات الكبرى: ٤٩/٧، العبّر: ٣١١/١، الميزان: ٥٠٢/٣، شذرات الذهب: ٣٣٣/١، معرفة الألقاب لابن طاهر باب الغين ل بدون.

٣) غندر، بضم فسكون ففتح.

وثقه أبو حاتم : في حديث شعبة ، ووثقه العجلي وابن حبان ، وقال ابن حجر : ثقة صحيح الكتاب .

* عمرو بن أبي حكيم : "١"

هو : عمرو بن أبي حكيم الواسطي المعروف بابن الكردي .
يقال انه مولى لآل الزبير ، كنيته أبو سعيد ويقال أبو سهل .
ثقة ، روى له أبو داود والنسائي .
وثقه أبو داود والنسائي وابن حبان وابن معين وابن حجر .
وقال أبو حاتم : صالح الحديث .

* الزبرقان : "٢"

هو : الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري .
ويقال الزبرقان بن عبد الله بن عمرو بن أمية .
ثقة ، روى له أبو داود والنسائي .
وثقه النسائي ويحيى بن سعيد وابن حبان .

* عروة بن الزبير "٣" :

هو : عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي الأسدي المدني .
كنيته أبو عبد الله ، ولد في آخر سنة ثلاث وعشرين ، واختلف في سنة وفاته على أقوال كثيرة أوجحها سنة أربع وتسعين واختاره يحيى بن معين وابن سعد وابن حجر .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي : ٢/٥١٥ ، والتهذيب : ٢٢/٨ ، الكاشف : ٢/٢٢٧ ، التقريب : ٦٨/٢ .
٢) انظر ترجمته : تهذيب الكمال جـ ١ ل ٢١٣ ، عـ تهذيب التهذيب : ٣٠٩/٣ ، الثقات ابو حيان : ل ١٣٥ .
٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٨٠/٧ - ١٨٥ ، الحلية : ١٧٦/٢ ، صفة الصفوة : ٨٥/٢ ، البداية والنهاية : ١٠١/٩ ، الطبقات الكبرى : ١٧٨/٥ ، تذكرة الحفاظ : ٦٢/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٣٩٤/١ ، مختصر طبقات علماء الحديث : جـ ١ ل ٦ .

ثقة من الفقهاء روى له الجماعة .

وثقه ابن معين والذهبي وابن حجر .

قال الدارقطني : لا يصح سماعه من أبيه .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

وتقدم حديث رقم (٦) في باب العلم وفيه تصريح من زيد بن ثابت أن الصلاة الوسطى هي الظهر قال زيد في آخر الحديث: " وسألنا عن الصلاة الوسطى وهي الظهر " .

تخريج الحديث :

* أخرجه البيهقي في سننه في باب صلاة الوسطى وقول من قال أنها الظهر بسنده عن شعبة به بلفظ الامام أحمد الا أنه قال : لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين . "١"

* وأخرجه الامام مالك في الموطأ بسنده عن أبي يربوع المخزومي أنه قال : سمعت زيد بن ثابت يقول : الصلاة الوسطى صلاة الظهر . "٢"

* وأخرجه أبو داود في سننه في باب وقت صلاة العصر عن محمد بن جعفر - غندر - به اسنادا ومتنا . "٣"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن شعبة به بلفظ الامام أحمد الا أنه قال : " بالهاجرة وكانت أثقل الصلاة على أصحابه فنزلت (حافظوا على الصلوات .) قال : لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين . "٤" .

---

١) سنن البيهقي : ٤٥٨/١ .
٢) الموطأ : ١٥٨/١ .
٣) سنن ابي داود : ١١٢/١ .
٤) المعجم الكبير : ١٣٦/٥ .

* ورواه ابن حزم الظاهري في المحلى قال : واحتج من ذهب الى أنها الظهر بما رويناه عن زيد بن ثابت باسناد صحيح قال :
" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والناس في قائلتهم وأسواقهم ، ولم يكن يصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الصف والصفان ، فأنزل الله تعالى : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لينتهين أقوام أو لأحرقن بيوتهم " .

قال زيد بن ثابت : قبلها صلاتان وبعدها صلاتان . "١"

* ورواه الطبراني في تفسيره عن محمد بن جعفر به بلفظ أحمد . "٢"
كما روى عدة روايات عن زيد بن ثابت جزم بأنها الظهر .

* ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار بسنده عن شعبة به بلفظ :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهجير - أو قال : بالهاجرة ، وكانت أثقل الصلوات على أصحابه ، فنزلت :
((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين . "٣"

* ورواه المزي في تهذيب الكمال في ترجمة عمرو بن أبي حكيم ، بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ يقارب للفظ الامام أحمد . "٤"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد . "٥"
* وأورده ابن الجوزي في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٦"

---

١) المحلى : ٢٥٠/٤ .
٢) تفسير الطبري : ٣٤٨/٢ .
٣) شرح معاني الآثار : ١٦٧/١ .
٤) تهذيب الكمال : ٥١٥/٢ .
٥) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٤٣ .
٦) جامع المسانيد : ل ١١١ .

الحكم على الحديث :

رجال هذا الحديث ثقات ، فالحديث حسن لذاته ؛ ومتنه ثابت عن زيد بن ثابت ، فقد أورد الطبري في تفسيره نحو عشر روايات بطرق مختلفة عن زيد بن ثابت كلها تثبت أنه جزم بأن الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر .

غريب الحديث :

الهاجرة : اشتداد الحر نصف النهار . [١]

الوسطى : هي الفضلى على الصحيح .

قال صاحب بذل المجهود : الوسطى الفضلى اذ الأوسط هو الأفضل ، وواسطة العقد أشرف مافيها أ.هـ [٢]

والى هذا المعنى ذهب كثير من العلماء ، منهم ابن الأثير قال : سميت الصلاة الوسطى ، لأنها أفضل الصلاة وأعظمها أجرا ، ولذلك خصت بالمحافظة عليها ،

وقيل : لأنها وسط بين صلاتي الليل وصلاتي النهار ، ولذلك وقع الخلاف فيها ، فقيل : العصر ، وقيل : الصبح ، وقيل غير ذلك .أ هـ [٣]

ومنهم ابن حجر حيث قال : الوسطى هي تأنيث الأوسط ، والأوسط الأعدل ، من كل شيء وليس المراد به المتوسط بين الشيئين ، لأن فعلى معناها التفضيل ، ولا ينبني للتفضيل الا مايقبل الزيادة والنقص ، والوسط بمعنى الخيار والعدل بخلاف المتوسط فلا يقبلهما ، فلا ينبني

---

١) انظر النهاية في غريب الحديث : ٥ / ٢٤٦ .

٢) بذل المجهود حل أبي داود : ٣ / ٢٠٢ .

٣) النهاية في غريب الحديث : ٥ / ١٨٤ .

منه أفعل تفضيل . أ.هـ . "١"

لم يكن يصلي صلاة أشد : أى أشق وأصعب على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لذا شكوا حر الرمضاء ، وكانوا يسجدون على ثيابهم .

من فقه الحديث :

الحديث يدل على أن مذهب زيد بن ثابت أن الصلاة الوسطي هي الظهر ، وقد اختلف الناس في هذه المسألة اختلافا كبيرا حيث بلغت الأقوال فيها نحو عشرين قولا :

الأول : أن المراد بالصلاة الوسطى الظهر .
الثاني : العصر ، وهو قول علي بن أبي طالب وابن مسعود وأبي هريرة وغيرهم .
الثالث : المغرب ، وهو مروى عن ابن عباس .
الرابع : العشاء .
الخامس : الصبح ، وهو قول : أبي أمامة وأنس وجابر وأبي العالية ، وعبيد بن عمير ، وعطاء وعكرمة ومجاهد .
السادس : جميع الصلوات .
السابع : الجمعة .
الثامن : الظهر في الأيام ، والجمعة يوم الجمعة .
التاسع : الصبح والعشاء .
العاشر : الصبح والعصر .
الحادى عشر : صلاة الجماعة .
الثاني عشر : الوتر
الثالث عشر : صلاة الخوف .

---

(١) فتح البارى : ١٤٥/٨ .

الرابع عشر : صلاة عيد الأضحى .

الخامس عشر : صلاة عيد الفطر .

السادس عشر : صلاة الضحى .

السابع عشر : واحدة من الخمسة غير متعينة .

الثامن عشر : الصبح أو العصر على الترديد .

التاسع عشر : التوقف .

العشرون : صلاة الليل .

ولو أوردت أدلة كل قول لطال الموضوع وتشعب ، لذا سأذكر أدلة القولين الهامين ، لأني رأيت أن هذه الأقوال ترجع في الأصل الى قولين رئيسيين :

الأول : قول من قال انها العصر .

الثاني : قول من قال انها غير العصر .

واليك أهم أدلة كل قول والراجح منهما والجواب على أدلة القول المرجوح

القول الأول : أن المراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر :

وهو قول جمهور العلماء من السلف والخلف ، منهم علي بن أبي طالب وأبو أيوب وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس ، وأبو سعيد الخدرى وأبو هريرة وأبي بن كعب وسمره بن جندب وعبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهم - والحسن البصرى ، وأبو حنيفة ، وداود الظاهرى . "١"

واحتج أصحاب هذا الرأي بأدلة كثيرة أهمها :

---

(١) أنظر نيل الأوطار للشوكاني : ١/٣٩٣ ، فتح البارى : ٨/١٤٦ ، المحلى : ٤/٢٥٦ ، ٣٧١ ، المغني لابن قدامة : ١/٢٧٤ ، المجموع شرح المهذب للنووى : ٣/٦٣ ، رد المحتار ابن عابدين : ١/٣٦١ ، شرح مسلم للنووى : ٥/١٢٨ .

* ماروى عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - " أن النبـــي - صلى الله عليه وسلم - قال يوم الأحزاب : ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس " متفـــق عليه . "١" واللفظ لمسلم .

* وعن عبد الله بن مسعود قال : " حبس المشركون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا . أوحشا الله أجوافهم وقبورهم نارا " . رواه مسلم وابن ماجه . "٢"

* وعن البراء بن عازب قال : " نزلت هذه الآية : (حافظوا على الصلوات و صلاة العصر ، فقرأناها ماشاء الله ، ثم نسخها الله ، فنزلت ((حافظوا على الصلوات والصلاة والوسطى ، فقال رجل هي أذن العصر فقال : قد أخبرتك كيف نزلت وكيـــف نسخها الله والله أعلم " رواه مسلم . "٣"

ووجه الدلالة من حديث البراء أنها عينت في الآية الأولى : صلاة العصر ، ثم وصفت بالوسطى في الآية الثانيـــة فهو من باب نسخ التلاوة وبقاء الحكم .

القول الثاني : أن المراد بالصلاة الوسطى غير العصر :

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة أذكر أقواها :

* ماروى عن أبي يونس - مولى عائشة - أنه قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا وقالت : اذا بلغت هذه الآية فآذني " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى " فلما بلغتها آذنتها فأملت علـــي : " حافظوا على الصلواة والصلاة الوسطى - وصلاة العصر - وقوموا لله قانتين " .

---

١) صحيح البخاري : ٣٧/٦ ، صحيح مسلم : ١١١/٢ .
٢) صحيح مسلم : ١١٢/٢ ، سنن ابن ماجه : ٢٢٤/١ .
٣) صحيح مسلم : ١١٢/٢ - ١١٣ .

وقالت عائشة : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم . "١"

* ماروى عن نافع ؛ أن حفصة أم المؤمنين كتبت بخط يدها في مصحفها : " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى - وصلاة العصر - وقوموا لله قانتين " .

رواه الطبري في تفسيره وابن حزم في المحلى . "٢"

* ماروى عن عبد الله بن رافع أن أم سلمة - أم المؤمنين - أمرته أن ينسخ لها مصحفا ، وأمرته أن يكتب فيه اذا بلغ الى هذا المكان : " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى - وصلاة العصر - وقوموا لله قانتين " رواه الطبري وابن حزم . "٣"

ووجه الدلالة في هذه الآثار أن العطف يقتضي المغايرة اذ الشيء لا يعطف على نفسه فتكون صلاة العصر غير الوسطى .

* واستدلوا أيضا بما استدل به أصحاب القول الأول عن البراء بن عازب قال : نزلت هذه الآية " حافظوا على الصلوات وصلاة العصر " . فقرأناها ماشاء الله ثم نسخها الله فنزلت : " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى " . فقال رجل : هي اذن صلاة العصر . فقال : قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله والله أعلم " رواه مسلم . "٤"

ووجه الدلالة في هذا الحديث أنه يشعر أنها عينت ثم نسخ التعيين بالابهام .

---

١) صحيح مسلم : ٢/١١١ .
٢) تفسير الطبري : ٢/٣٤٤ ، المحلى : ٤/٣٦٢ .
٣) تفسير الطبري : ٢/٣٤٣ ، المحلى : ٤/٣٦٢ .
٤) صحيح مسلم : ٢/١١٢ - ١١٣ .

* واستدلوا أيضا بحديث الباب المروى عن زيد وبغيره من الأحاديث التي جزم فيها زيد بأن الوسطى هي الظهر .

والراجح هو القول الأول - قول الجمهور - ويرجح بالاجابة عن أدلة أصحاب القول الثاني فيقال :

أما حديث عائشة رضي الله عنها - فقد أجاب عنه الدمياطي - رحمه الله - في كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى من عدة أوجه : :

الأول :

أنه من افراد مسلم وحديث علي من المتفق عليه ، والأخذ بالمتفق عليه أولى من المنفرد به .

الثاني :

أن ثبوت الواو رواه واحد وأسقطها جماعة تقرب روايتهم من حد التواتر ، بل قد زعم بعض السلف أنها متواترة ، والأخذ بأكثر العددين في باب الترجيح أولى . "١"

الثالث :

حديثها ظاهر محتمل التأويل وأحاديثنا نصوص صريحة لا تحتمل التأويل فكان المصير اليها أولى .

الرابع :

موافقة مذهبها لاحديثنا مرجحة لها على حديثها ان سلم بقاء الاحتجاج في حديثها فكان الاعتماد على حديثنا أولى .

الخامس :

ليس في أحاديثنا مايخالف التلاوة التي قامت بها الحجة ، وفي حديثها من التلاوة الزائدة مايخالف ، ومالا يخالف كتاب الله أولى بالرجوع اليه مما يخالفه .

---

١) قد ذكر الدمياطي هذه الروايات في أول كتابه ولولا خشية الاطالة لسردتها .

السادس :

معارضة رواياتها في تفسير الآية برواية البراء (فظاهر حديث البراء ورود النسخ على اللفظ دون المعنى ان الأصل عدم النسخ ، وقد ورد هنا على اللفظ فبقي ماعداه على الأصل فقد تعارض حديث البراء وحديث عائشة ، في هذه الآية ، فيتساقطان ، ويتعين المصير الى الأحاديث المتقدمة في أول الكتاب) . "١"

قلت : هذه الأحاديث ذكرها الشيخ الدمياطي في أول كتابه عن جملة من الصحابة ، منها حديث علي المتفق عليه ، وأحاديث عن أبي ابن كعب وأبي أيوب وأم سلمة ، جزم رحمه الله بصحتها ،

ويجاب أيضا عن قولهم أن العطف في حديث عائشة يقتضي المغايرة بأن العطف ليس صريحا في ذلك فقد يكون من باب عطف صفة على أخرى كقوله تعالى :

((الأول والآخر والظاهر والباطن)) "٢"

ومنه قول الشاعر :

الى الملك القرم وابن الهمام

وليث الكتيبة في المزدحم

ويمكن أن يقال أيضا : ان القراءة بزيادة " وصلاة العصر " قراءة شاذة لثبوتها بخبر الواحد والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر .

أما حديث البراء - رضي الله عنه - فوجه استدلالهم به : أنه لو كان المراد باللفظ الناسخ معنى اللفظ المنسوخ لم يكن للنسخ فائدة ، فالعدول الى لفظ الوسطى ليس الا لقصد الابهام .

---

١) كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى : ل ٤٠ .
٢) سورة الحديد : آية " ٣ "

ويجاب عنه : انها لم تبهم بعد التعيين بل وصفت بعد أن عينت ،

يدل على هذا حد - علي الصحيح الصريح .

أما حديث الباب - حديث زيد بن ثابت - فليس فيه بيان جلـي أن الوسطى هي الظهر قاله ابن حزم . "١"

وأما ماصرح فيه زيد أن المراد بالوسطى الظهر فلا يقوى علـى معارضة الحديث الصريح حديث علي .

ومما يرجح القول الأول : أنه روى عن عائشة وأم سلمة وحفصـة وأبي بن كعب وابن عباس - رضي الله عنهم - " أن المراد بالصلاة الوسطى العصر فتكون موافقة للحديث الصحيح المتفق عليه .

ومن هذه الروايات :

مارواه الطبرى وابن حزم بسندهما عن محمد بن أبي بكر عن عائشـة أم المؤمنين قالت : الصلاة الوسطى صلاة العصر . أ. هـ .

قال ابن حزم : فهذه أصح رواية عن عائشة .

ومارواه الطبرى وابن حزم أيضا بسندهما عن عبد الله بن رافع :

أن أم سلمة كتبت مصحفا فقالت أكتب :

" حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى " صلاة العصر .

قال العلامة : ابن حجر في كتابه فتح البارى :

(قال شيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين العلائي :

حاصل أدلة من قال انها غير العصر يرجع الى ثلاثة أنواع :

أحدهـا : تنصيص بعض الصحابة وهو معارض بمثله ممن قال منهـم أنها العصر ، ويترجح قول العصر بالنص الصريح المرفوع واذا اختلف الصحابة لم يكن قول بعضهم حجة على غيره فتبقى حجة المرفوع قائمة .

ثانيهـا : معارضة المرفوع بورود التأكيد على فعل غيرها كالحث على المواظبة على الصبح والعشاء ، وقد تقدم في كتاب الصلاة ، وهو معارض بما هو أقوى منه ، وهو الوعيد الشديد الوارد في

---

١) انظر المحلى : ٣٥٧/٤ .

ترك صلاة العصر " من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله ؛

ثالثهـا : ماجاء عن عائشة وحفصة من قراءة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى - وصلاة العصر - فان العطف يقتضي المغايرة ؛ وهذا يرد عليه أثبات القرآن بخبر الآحاد وهو ممتنع ، وكونه ينزل منزلة خبر الواحد مختلف فيه ، سلمنا لكن لا يصلح معارضا للمنصوص صريحا ، وأيضا فليس العطف صريحا في اقتضاء المغايرة ، لوروده في نسق الصفات كقوله تعالى : " الأول والآخر والظاهر والباطن)" انتهى مختصرا) "(١)"

---

١) فتح البارى شرح صحيح البخارى : ٨/١٤٨ .

باب حكم الصلاة بعد العصر

٢١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا الحسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا عبد الله بن هبيرة قال : سمعت قبيصة بن ذؤيب يقول : ان عائشة أخبرت آل الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - صلى عندها ركعتين بعد العصر فكانوا يصلونها ، قال قبيصة : فقال زيد بن ثابت : يغفر الله لعائشة نحن أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم من عائشة انما كان ذلك لأن أناسا من الأعراب أتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، بهجير فقعدوا يسألونه ويفتيهم حتى صلى الظهر ولم يصل ركعتين ، ثم قعد يفتيهم حتى صلى العصر ، فانصرف الى بيته ، فذكر أنه لم يصل . بعد الظهر شيئا ، فصلاهما بعد العصر ، يغفر الله لعائشة ، نحن أعلم برسول الله من عائشة ، نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر . "١"

رجال الاسناد :

* الحسن بن موسى "٢" :

هو : الحسن بن موسى الأشيب البغدادى قاضي طبرستان والموصل وحمص ،

كنيته أبو علي ، مات سنة ثمان ومائتين ، وقيل تسع أو عشر ومائتين .

ثقة ثبت روى له الجماعة .

قال ابن سعد : كان ثقة صدوقا في الحديث .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٥/٥ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣٢٣/٢ ، تذكرة الحفاظ : ٣٦٩/١ ، التقريب : ١٧١/١ ، الجرح والتعديل : ٣٧/٣ ، التاريخ الكبير : ٣٠٦/٢ ، الطبقات الكبرى : ٣٣٧/٧ .

* ابن لهيعة "١" :

هو : عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان الحضرمي الاعدولي ويقال :الغافقي أبو عبد الرحمن المصري الفقيه القاضي المولود سنة ست وتسعين والمتوفي سنة اربع وسبعين ومائة ، والذى اختلفت فيه آراء علماء الحديث جرحا وتعديلا .

وسأورد فيما يلي بعض آرائهم بادءا بالجرح :

قال البخارى عن الحميدى : كان يحيى بن سعيد لا يراه شيئا .

وقال ابن المديني : عن ابن مهدى : لا أحمل عنه قليلا ولا كثيرا .

وقال نعيم بن حماد : سمعت ابن مهدى يقول : لا أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة ، الا سماع ابن المبارك ونحوه .

وقال ابن خزيمة في صحيحه : وابن لهيعة لست ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب اذا انفرد ، وانما أخرجته لأن معه جابر بن اسماعيل .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣٧٣/٥ ، تذكرة الحفاظ : ٢٣٣/١ ، الميزان : ٤٧٥/٢ ، الجرح والتعديل : ١٤٥/٥ ، التاريخ الكبير : ١٨٢/٥ ، الطبقات الكبرى : ٥١٦/٧ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٧٨/١ ، الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات : ٣٤١-٣٤٢ ، التقريب : ٤٤٤/١ ، الضعفاء للبخارى : ٢٦٦ ، الضعفاء للنسائي : ٢٩٥ ، ديوان الضعفاء للذهبي : ١٧٥ ، المغني في الضعفاء : ٣٥٢/١ ، الضعفاء لابن الجوزى : ل ٢٣٩ ، التبيين لأسماء المدلسين : ل ١٤٣ ، قبول الأخبار ل ٧٤ ، من تكلم فيه الدارقطني : ل ١٣ ، المختصر في طبقات علماء الحديث : ل ٣٤ ، المختصر في علم رجال الأثر : ١٤٦ ، المجروحين : ١١/٢ ، الكاشف : ١٢٢/٢ ، العبّر : ٢٦٢/١ ، النجوم الزاهرة : ٧٧/٢ .

وقال عبد الكريم بن عبد الرحمن النسائي عن أبيه : ليس بثقة .

وقال ابن معين : كان ضعيفا لا يحتج بحديثه .

وقال ابن خراش : كان يكتب حديثه احترقت كتبه فكان من جاء بشيء قرأه عليه حتى لو وضع أحد كديثا وجاء به اليه وقرأ عليه .

وقال الجوزقاني : لا يوقف على حديثه ، ولا ينبغي أن يحتج به ، ولا يغتر بروايته .

وقال ابن حبان : أخباره فرأيته يدلس عن أقوام ضعفاء ، على أقوام ثقات . قد رآهم ، ثم كان لا يبالي ، ما دفع اليه قرأه ، سواء كان من حديثه أو لم يكن ، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه ، قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلسة عن المتروكين ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه لما فيها مما ليس من حديثه .

قال أبو داود عن أحمد : ومن كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه واتقانه .

وقال الحسن بن علي الخلال عن زيد بن الحباب سمعت الثورى يقول : عند ابن لهيعة الأصول وعندنا الفروع ، قال : وسمعته يقول : حججت حججا لألقى ابن لهيعة .

وقال يعقوب بن سفيان : سمعت احمد بن صالح وكان من خيار المتقنين يثني عليه وقال لي : كنت اكتب حديث أبي الأسود في الرق ، ما أحسن حديثه عن ابن لهيعة ، قال : فقلت له : يقولون سماع قديم وحديث . فقال : ليس من هذا شيء ابن لهيعة صحيح الكتاب ، وانما كان أخرج كتبه ، فأملى على الناس ، حتى كتبوا حديثه ، املاء فمن ضبط كان حديثه حسنا ، الا أنه كان يحضر من لا يحسن ولا يضبط ، ولا يصحح ، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذلك كتابا ولم ير له كتاب ، وكان

من أراد السماع منه استنسخ من كتب عنه وجاء فقرأ عليه فمن وقع على نسخة صحيحة فحديثه صحيح ، ومن كتب من نسخة لم تضبط جاء فيه خلل كثير .

قال الحاكم : استشهد به مسلم في موضعين .

وقال عبد الغني بن سعيد الأزدي : اذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح ، ابن المبارك وابن وهب ، والمقرى .

وقال أحمد بن صالح : ابن لهيعة ثقة وماروى عنه من الأحاديث فيها تخليط يطرح ذلك التخليط ،

وقال ابن مسعود عن الحاكم : لم يقصد الكذب وانما حدث من حفظه بعد احتراق كتبه فأخطأ ، "١"

والذى أميل اليه : أن عبد الله بن لهيعة ضعيف لسوء حفظه الا أنه يستشهد بحديثه ، وحديثه يرقى الى درجة الحسن بأحد أمرين :

الأول : اذا روى عنه أحد العبادلة وهم عبد الله بن المبارك ، وعبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرى ، لروايتهم عنه قبل احتراق كتبه .

الثاني : اذا تقوى حديثه بمجيئه من وجه آخر ، ولو كان مثله في الضعف ، مالم يشتد ضعفه . "٢"

هذا على شرط أن لا يكون مايرويه معارضا للاحاديث الصحيحة المروية عن الثقات .

---

١) كل ماتقدم من أقوال العلماء في الجرح والتعديل عن تهذيب التهذيب : ٥/٣٧٣ .

٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني : ٢/٨ .

* عبد الله بن هبيرة : "١"

هو عبد الله بن هبيرة بن أسعد بن كهلان السّبائي "٢" الحضرمي المصرى .

كنيته أبو هبيرة ، ولد سنة الجماعة أربعين للهجرة ، ومات سنة ست وعشرين ومائة .

ثقة روى له الجماعة ماعدا البخارى .

* قبيصة بن ذؤيب "٣"

* قبيصة بن ذؤيب بن حلحله "٤" الخزاعي المدني :

كنيته أبو سعيد ، ويقال : أبو اسحاق .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه ابن سعد ، قال يحيى بن معين : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبيصة بن ذويب الخزاعي ليدعو له بالبركة بعد وفاة أبيه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هذا رجل نسا .

قال الوليد : يعني أنه لم يبق لأهل بيته ذكر غيره .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦ / ٦١ ، الكاشف للذهبي : ٢ / ١٣٩ ، التقريب : ١ / ٤٥٨ ، التاريخ الكبير : ٥ / ٢٢٢ ، الجرح والتعديل : ٥ / ١٩٤ ، الطبقات الكبرى : ٧ / ٥١٢ ، طبقات ابن خياط : ٢٩٣ ، شذرات الذهب : ١ / ١٧١ .

٢) السبائي : بفتح السين المهملة والباء الموحدة ، بعدها همزة مسكسورة ، هذه النسبة الى سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان : اللباب : ٢ / ٩٨ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨ / ٣٤٦ ، الطبقات الكبرى : ٧ / ٤٤٧ ، أسد الغابة : ٤ / ١٩١ ، الأنس الجليل : ١ / ٢٨٧ ، التاريخ الصغير : ١ / ٢٠٣ ، الاستيعاب : ٣ / ٢٥٥ ، التاريخ الكبير : ٧ / ١٧٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢ / ٤٢٢ ، الجرح والتعديل : ٧ / ١٢٥ ، المختصر في طبقات علماء الحديث : ل ٦ .

٤) حلحله : بالحاء واللام المكرر رتين آخره هاء بوزن ولوله رقرة العين : ٢٨ .

وقال ابن حجر : من أولاد الصحابة وله رؤية .

درجة الاسناد : حسن .

٢٢ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى بن اسحاق حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن قبيصة عن عائشة أنها أنها أخبرت آل الزبير فذكر معناه . "١"

رجال الاسناد الثاني :

* يحيى بن اسحاق : "٢"

هو : يحيى بن اسحاق البجلي السّيلحيني "٣" .
كنيته أبو زكريا ويقال : أبو بكر ، مات سنة عشر ومائتين وقيل أحد عشر ومائتين ، وقيل : ست وعشرين ومائتين .
ثقة روى له مسلم والأربعة .
وثقه ابن سعد ، وقال ابن معين : صدوق .
هذا الاسناد كسابقه جيد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف لسوء حفظه .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٥/٥ .
٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٧٦/١١ ، تذكرة الحفاظ : ٣٧٦/١ ، التقريب : ٢٣٤٢/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٥٧٠/٢ ، طبقات الحفاظ : ١٦٠ ، الجرح والتعديل : ١٢٦/٩ ، التاريخ الكبير : ٢٥٩/٨ ، التاريخ الصغير: ٣١٧/٢ ، الطبقات الكبرى : ٨١/٧ ، تاريخ بغداد : ٣٤٠/٧ ، اللباب : ١٦٨/٢ .
٣) هذا هو الصواب قال ياقوت الحموى : سالحين والعامه تقول : صالحين ، وكلاهما خطأ ، وانما هو السيلحيني : بفتح السين المشددة واسكان الياء وفتح اللام " قرية ببغداد : ١٣٠/٢ .

تخريج الحديث :

* أخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن ابن لهيعة به بلفظ " عن زيد ابن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر ! "١"

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن الامام أحمد . "٢"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن احمد . "٣"

* وأورده الهيثمي في غاية المقصد في زوائد المسند كما في الاسناد الأول والثاني . "٤"

* وأورده الهيثمي أيضا في مجمع الزوائد وقال : رواه احمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام . "٥"

شواهد الحديث :

للحديث شواهد كثيرة منها :

١ - مارواه البخارى في صحيحه بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه - قال : " نهى " رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس" "٦"

٢ - ماروا‌ه البخارى أيضا في صحيحه بسنده عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس ". "٧"

---

١) المعجم الكبير : ٥/ ١٦٢

٢) جامع المسانيد : ل ١١٢ - ١١٣ .

٣) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٤٣ .

٤) غاية المقصد في زوائد المسند ل ٥٣ .

٥) مجمع الزوائد : ٢ / ٢٢٤

٦) صحيح البخارى : ١/ ١٥٣ .

٧) صحيح البخارى : ١/ ١٥٢ .

٣ - ماروواه مسلم في صحيحه بسنده عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس " ، "١"

٤ - ماروواه مسلم في صحيحه بسنده عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس " . "٢"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث حسن لشواهده الصحيحة وفي اسناده ابن لهيعة . وهو ضعيف لسوء حفظه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

غريب الحديث :

بهجير : الهجير وقت شدة الحر في منتصف النهار ، قال الفيروز ابادى : والهجير والهجيرة نصف النهار عند زوال الشمس مع الظهير ، أو من عند زوالها الى العصر ، لأن الناس سيتكنون في بيوتهم كأنهم قد تهاجروا . "٣"

بعد العصر : المراد به بعد صلاة العصر ، وليس المراد به العصر الذى هو الوقت . والدليل على ذلك انه ورد مصرحا بالنهي عن الصلاة بعد صلاة العصر في الحديث الذى رواه الامام مسلم بسنده عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة بعد صلاة العصر . حتى تغرب الشمس " . "٤"

---

١) صحيح مسلم : ٢ / ٢٠٧ .
٢) صحيح مسلم : ٢ / ٢٠٧
٣) القاموس المحيط : فصل الهاء باب الراء : ٢ / ١٥٨ .
٤) صحيح مسلم : ٢ / ٢٠٧

من فقـه الحديث :

الحديث دليل على كراهة الصلاة بعد العصر ، وقد انقسم العلماء في هذه المسألة الى ثلاثة أقسام :

القسم الأول :

منع الصلاة بعد العصر مطلقا منهم أبو حنيفة . "١"

واستدل هوءلاء بعموم أحاديث النهي وهي كثيرة منها .

١ - ماروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس " رواه مسلم . "٢"

٢ - ماروى عن ابن عباس قال : سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - منهم عمر بن الخطاب وكان أحبهم اليّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس " رواه مسلم . "٣"

٣ - ماروى عن أبي بصرة الغفارى قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بالمخمص فقال : ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد .

" والشاهد النجم " رواه مسلم . "٤"

٤ - وتقدم في الشواهد حديث أبي سعيد الخدرى "لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس .. الخ "

---

١) انظر بداية المجتهد : ١/٨٨ - ٩١ .
٢) صحيح مسلم : ٢/٢٠٧ .
٣) المصدر نفسه : ٢/٢٠٧
٤) المصدر نفسه : ٢/٢٠٧

القسم الثانـي :

أجاز بعض الصلوات دون البعض الآخر ، منهم مالك "١" والشافعي"٢" وأحمد "٣" ، فمنعوا التنفل بعد العصر ، وأجازوا قضاء الفرائض ،والصلاة المنذورة ، وصلاة الجنازة ، وزاد الشافعي ذوات الأسباب .

واستدل هؤلاء بعموم أحاديث النهي ولكن استثنوا من هذا العموم ماقام عليه نص من الشارع ،فاستثنوا قضاء الفوائت لقوله صلى الله عليـه وسلم : " من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك " متفق عليه "٤"

واستثنيت المنذورة لأنها صلاة واجبة فأشبهت المفروضة .

واستثنيت صلاة الجنازة لطول الوقت فهي جائزة بعد العصر بلا كراهة وتكره وقت الغروب ، هذا اذا لم يخشى تغيرها ، فاذا خشي تغيرهـا جازت في كل وقت للضرورة لحديث : (ياعلي ثلاث لا تؤخرها الصـلاة اذا آنت والجنازة اذا حضرت ، والايم اذا وجدت لها كفوءا " رواه الترمذى . "٥"

واستثنيت ركعتي الطواف لحديث جبير بن مطعم " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يابني عبد مناف لا تمنعوا أحدا ، طاف بهذا البيـت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار" أخرجه احمد والحاكم "٦" .

وهذا الرأى هو الراجح ، ويرد على أهل الرأى الأول القائليـــن بالمنع مطلقا بأن تلك أحاديث عامة جاءت أحاديث صحيحة عن الرســول صلى الله عليه وسلم - بجواز تلك الصلوات بعد العصر فوجب استثناؤهـا وهذا من باب تخصيص بعض أفراد العام بمخصص ، ولا شيء فيه كما تقـرر في علم الأصول .

---

١) انظر الخرشي على مختصر سيدى خليل : ١/٢٢٣ .
٢) انظر بداية المجتهد : ١/٨٨ - ٩١ .
٣) انظر كشاف القناع عن متن الاقناع : ١/٥٢٨ - ٥٣٠ .
٤) صحيح البخارى : ١/١٥٥ ، صحيح مسلم : ٢/١٤ كلاهما أخرجه من حديث أنس .
٥) سنن الترمذى باب ماجاء في الوقت الأول من الفضل : ١/١١١-١١٢
٦) مسند الامام احمد : ٤/٨٠ ، المستدرك : ١/٤٤٨ .

وأما أهل القسم الثالث فسأذكر رأيهم وأدلتهم والجواب على كل دليل .

القسم الثالث :

أباحوا الصلاة بعد العصر مطلقا ، منهم داود الظاهري .

قالوا : والنهي منصب على وقت غروب الشمس ، واستدلوا بأدلة منها :

١ - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الظهر بعد العصر وهو حديث أم سلمة حين سئلت عن الركعتين بعد العصر فقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ، ثم رأيته يصليهما ، أما حين صلاهما فانه صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام ، من الأنصار ، فصلاهما ، فأرسلت اليه الجارية ، فقلت قومي بجنبه ، فقولي له تقول أم سلمة يارسول الله اني أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين ، وأراك تصليهما ، فان أشار بيده فاستأخري عنه ، قال : ففعلت الجارية فأشار بيده ، فاستأخرت عنه ، فلما انصرف قال : يابنت أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر ، انه أتاني ناس من عبد القيس بالاسلام من قومهم ، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد العصر منهما هاتان "[١]"

وأجاب مالك وأحمد : بأن ذلك خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنه اذا صلى صلاة أثبتها .

وأجاب الشافعي بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما لسبب انه شغل عنهما فصلاهما بعد العصر ، قضاء ثم أثبتهما .

---

١) صحيح مسلم : ٢/٢١١ .

٢ - ماروي عن عائشة رضي الله عنها قالت : وهم عمر انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها " رواه مسلم . "١"

(ويجاب عنه بأن الذي رواه عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثابت من طريق جماعة من الصحابة ، فلا اختصاص له بالوهم ، وهم مثبتون وناقلون للزيادة فروايتهم مقدمة ، وعدم علم عائشة لا يستلزم العدم فقد علم غيرها بما لا تعلم) "٢"

٣ - ماروي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس وغروبها " أخرجه البخاري . "٣"

قالوا : فتحمل أحاديث الباب على هذا حمل المطلق على المقيد أو تبني عليه بناء العام على الخاص .

ويجاب : بأن هذا من التنصيص على أحد أفراد العام وهو لا يصلح للتخصيص .

---

١) صحيح مسلم : ٢/٢١٠

٢) نيل الأوطار للشوكاني : ٣/١٠٨

٣) صحيح البخاري : ١/١٥٢ .

باب حكم اطالة القراءة في المغرب

٢٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سليمان بن داود أنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان بن الحكم قال : قال لي زيد بن ثابت : ألم أرك الليلة خففت القراءة في سجدتي المغرب ، والذى نفسي بيده ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرأ فيهما بطولي الطولين . "١"

رجال الإسناد الأول :

* مروان بن الحكم : "٢"

هو : مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس ابن عبد مناف بن قصي الأموى .

كنيته أبو عبد الملك ، ويقال : أبو القاسم ، ويقال : أبو الحكم .

ثقة ، روى له البخارى والأربعة ، الا أن له أعمال مشينة منها قتله "٣" لطلحة بن عبيد الله رضي الله عنه .

قال ابن حجر : لا تثبت له صحبة .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٧/٥ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩١/١٠ ، التقريب : ٢٣٩/٢ ، التاريخ الكبير : ٣٦٨/٧ ، الجرح والتعديل : ٢٧١٨ ، الطبقات الكبرى : ٣٥/٥ ، الميزان : ٨٩/٤ ، التقريب : ٢٣٨/٢ ،

٣) هو : طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب القرشي التيمي أبو محمد احد العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام وأحد الستة أصحاب الشورى ، شهد أحد وأبلغ فيها وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه واتقى النبل عنه بيده حتى شلت أصبعه ، قتله مروان بن الحكم يوم الجمل رماه بسهم فأصاب ركبته فلم يزل ينزف حتى مات رضي الله عنه وذلك في جماد الاولى منه سنة ست وثلاثين للهجرة : الاصابة : ٢٢٩/٢ - ٢٣٠ .

* هشام بن عروة : "١"

هو : هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدى .

كنيته أبو المنذر ، وقيل أبو عبد الله ، ولد سنة احدى وستين ، ومات سنة خمس وأربعين ومائة ، أو ست وأربعين ، وقيل : سبع وأربعين ،

امام ثقة حافظ فقيه حجة روى له الجماعة .

بقية رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم وكلهم ثقات الا عبد الرحمن بن أبي الزناد فهو صدوق .

درجة الاسناد : حسن .

٢٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا ابن جريج عن ابن ابي مليكة أخبرني عروة ن بن الزبير أن مروان أخبره أن زيد بن ثابت قال له : مالي أراك تقرأ في المغرب بقصار السور ، قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فيها بطولى الطوليين ، قال ابن أبي مليكة : وما طولي الطوليين ؟ قال : الأعراف . "٢"

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤٨/١١ ، تذكرة الحفاظ : ١٤٤/١ ، التقريب : ٣١٩/٢ ، البداية والنهاية : ١٠٣/١٠ ، جمهرة أنساب قريش : ٢٩١/١ - ٢٩٩ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٥٤٧/٢ ، وفيات الأعيان : ٨٠/٦ ، مروج الذهب : ٣١٤/٣ ، النجوم الزاهرة : ٦/٢ .

٢) مسند الامام احمد : ١٨٨/٥ .

* ابن جريج : "١"

هو : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي - مولاهم - المكي .

له كنيتان : أبو الوليد ، وأبو خالد ، ولد سنة ثمانين ، ومات سنة خمسين ومائة ، وقيل احدى وخمسين ومائة .

ثقة ثبت لكنه يدلس ، روى له الجماعة .

قال ابن معين : ليس بشيء في الزهري ،

وقال ابن حجر : ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل .

وقال الذهبي : كان ابن جريج ثبتا لكنه يدلس .

قال احمد : أول من صنف الكتب ابن جريج ، وابن أبي عروبة .

واذا قال ابن جريج : قال ، فاحذره ، واذا قال : سمعت ، أو سألت ، جاء بشيء ليس في النفس منه شيء . وقال أيضا -: ابن جريج من أوعية العلم ، واذا قال : سمعت وأخبرنا فحسبك به . أ . هـ .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦/٤٠٢-٤٠٦ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٧٠ ، تاريخ بغداد : ١٠/٤٠٠ ، غاية النهاية : ١/٤٢٩ ، العبر : ١/٢١٣ ، الميزان : ٢/٦٥٩ ، وفيات الأعيان : ١/٢٨٦ ، شذرات الذهب : ١/٢٢٦ ، الجرح والتعديل : ٥/٣٥٦ ، صفة الصفوة : ٢/٢١٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/٣١٤ ، التبيين لأسماء المدلسين : ل ١٤٣ ، التقريب : ١/٥٢٠ ، رجال البخاري : ل ٥٨ ، طبقات الحفاظ : ٧٤ .

* ابن أبي مليكة : "١"

هو : عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة "٢" - زهير - ابن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة التيمي ، قاضي مكة ومؤذن الحرم .

كنيته أبو بكر ويقال : أبو محمد ، مات سنة سبع عشرة ومائة .
تابعي متفق على توثيقه ، روى له الجماعة .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : صحيح .

فرجال هذا الاسناد كلهم ثقات .

٢٥ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق وابن أبي بكر قالا : أنبأنا ابن جريج قال : سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث يقول : أخبرني عروة بن الزبير أن مروان أخبره قال : قال لي زيد بن ثابت ، مالك تقرأ في المغرب بقصار المفصل ، لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب طولى الطوليين .
قال : قلت لعروة : ما طولى الطوليين ؟
قال : الأعراف . "٣"

رجال الاسناد الثالث :

* ابن أبي بكر : "٤"

هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني "٥" البصري :

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣٠٦/٥ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٥٥ ، تذكرة الحفاظ : ١٠١/١ ، غاية النهاية : ٤٣٠/١ ، النجوم الزاهرة : ٢٧٦/١ ، العبر : ١٤٥/١ ، شذرات الذهب : ١٥٣/١ .
٢) مليكة بالتصغير .
٣) مسند الامام أحمد : ١٨٩/٥ .
٤) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٧٧/٩ ، التقريب : ١٤٧/٢ ، الطبقات الكبرى : ٢٩٦/٧ ، التاريخ الكبير : ٤٨/١ ، الجرح والتعديل : ٢١٢/٧ ، الكاشف : ٢٤/٣ .
٥) البرساني : بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة .

كنيته أبو عبد الله ويقال أبو عثمان ، توفي سنة ثلاث ومائتين
وقيل : أربع .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقة ابن معين وأبو داود والعجلي وابن سعد .

قال الامام احمد : صالح الحديث .

وقال أبو حاتم : شيخ محله الصدق .

وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطيء .

بقية رجال هذا الاسناد : تقدم الكلام عليهم وكلهم ثقات .

درجة الاسناد الثالث :

صحيح .

رجال هذا الاسناد كلهم ثقات .

٢٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال : أخبرني أبي أن زيد بن ثابت أو أبا أيوب قال لمروان : ألم أرك قصرت سجدتي المغرب ، رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيهما بالأعراف . "١"

ملاحظة :

قوله : عن هشام قال : أخبرني أبي أن زيد بن ثابت أو أبا أيوب قال لمروان " لا يفيد اتصالا صريحا بين مروان وعروة ، وقد جاءت روايات صريحة تبين اتصال السند بين مروان وعروة كما تقدم ، وكما سيأتي في رواية البخاري .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٥ .

رجال الاسناد الرابع :

تقدم الكلام عليهم وكلهم ثقات .

درجة الاسناد : صحيح .

تخريج الحديث :

* أخرجه البخاري في صحيحه في باب القراءة في المغرب بسنده قال : حدثني أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال : قال لي زيد بن ثابت : مالك تقرأ في المغرب بقصار ، وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بطول الطوليين . "١"

* وأخرجه النسائي في سننه في باب القراءة في المغرب عن عبد الأعلى عن خالد عن ابن جريج به بلفظ يقارب للفظ الامام أحمد في الاسناد الثاني . "٢"

* وأخرجه أبو داود في سننه في باب قدر القراءة في المغرب . قال :

حدثنا غن المحسن بن علي حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج حدثني ابن أبي مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال : قال لي : زيد بن ثابت : مالك تقرأ في المغرب بقصار المفصل وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بطولي الطوليين .
قلت : ماطولى الطوليين ؟
قال : الأعراف ، والأخرى الأنعام .
قال : وسألت أنا ابن ابي مليكة فقال لي من قبل نفسه : المائدة والأعراف . "٣"

---

١) صحيح البخاري : ١/١٩٤ .
٢) سنن النسائي : ٢/١٧٠ .
٣) سنن أبي داود : ١/٢١٥ .

* وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه في باب القراءة في صلاة المغرب قال : حدثنا الحسين بن مهدى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال به سمعت عبد الله بن أبي مليكة يقول : أخبرني عروة ابن الزبير أخبرني مروان بن الحكم قال : المغرب بطولى الطوليين قال : قلت وماطولى الطوليين ؟ قال : الأعراف .

فسألت ابن أبي مليكة وما الطوليان ؟

فقال من قبل رأيه : الأنعام والأعراف . "١"

* وأخرجه البيهقي في سننه في باب قدر القراءة في المغرب بسنده عن ابن جريج به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٢"

* وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار قال : حدثنا ربيع بن سليمان الجيزى قال : حدثنا أبو زرعة قال : أنبأنا حيوة ، قال : أنبأنا أبو الأسود أنه سمع عروة بن الزبير ، يقول : أخبرني زيد بن ثابت أنه قال لمروان بن الحكم : يا أبا عبد الملك ما يحملك أن تقرأ في صلاة المغرب بـ (قل هو الله أحد) وسورة أخرى صغيرة .

قال زيد : فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب بأطول الطول وهي (المص) "٣"

* وأورده الصنعاني في المصنف بسند أحمد ومتنه في الاسناد الثالث. "٤"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد "٥"

* وأورده السيوطي في الجامع الكبير نقلا عن أحمد . "٦"

---

١) صحيح ابن خزيمة : ١/٢٥٩ .
٢) سنن البيهقي : ٢/٣٩٢ .
٣) شرح معاني الآثار : ١/٢١١ .
٤) المصنف : جـ ٢ ص ١٠٧ .
٥) جامع المسانيد والسنن : ج ٢ ص ل ٤٥
٦) الجامع الكبير للسيوطي : جـ ٢ ل ٣٩٦ .

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح ورجاله ثقات ..

فائـــدة :

قال في الالزامات والمتابعات بعد أن سرد حديث البخارى المتقدم :
(قال أبو الحسن ورواه هشام بن عروة عن أبيه ، واختلف عليه فقال أبو ضمرة وابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن مروان، كقول ابن أبي مليكة .

وقال يحيى القطان والليث بن سعد وحماد بن سلمة وغيرهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن زيد أنه قال لمروان مرسلا ، وكذلك قال عمرو بن الحارث عن أبي الأسود عن عروة عن زيد بن ثابت) . "١"

قلت : حل هذا الاشكال الحافظ ابن حجر في الفتح حيث قال :

وعند النسائي من رواية أبي الأسود عن عروة عن زيد بن ثابت أنه قال لمروان : أبا عبد الملك أتقرأ في المغرب بقل هو الله أحد ، وانا أعطيناك الكوثر ..

وصرح الطحاوى من هذا الوجه بالاخبار بين عروة وزيد ، فكأن عروة سمعه من مروان عن زيد ثم لقي زيدا فأخبره "٢" . أ . هـ .

قلت : هو كما قال الحافظ وقد تقدمت رواية الطحاوى التى أشار اليها في تخريج الحديث .

---

(١) الالزامات والمتابعات : ٤١٠ - ٤١١ .
(٢) فتح البارى : ٢/٢٠٥ .

غريب الحديث :

طولى الطوليين :

طولى تأنيث أطول ، وتثنيتها طوليين - بتحتانيتين ، وورد في بعض الروايات تفسير الطوليين ، بأنهما المائدة والأعراف ، وورد في رواية أخرى أنهما الأنعام والأعراف ، وفي رواية أنهما يونس والأعراف ، قال الحافظ ابن حجر بعد سرد هذه الروايات بأسانيدها : فحصل الاتفاق على تفسير الطولى بالأعراف ، وفي تفسير الأخرى ثلاثة أقوال : المحفوظ منها الأنعام ، قال ابن بطال : البقرة أطول السبع الطوال ، فلو أرادها لقال : طولى الطوال ، فلما لم يردها ، دل على أنه أراد الأعراف لأنها أطول السور بعد البقرة .

وتعقب بأن النساء أطول من الأعراف ، وليس هذا التعقيب بمرضي لأنه اعتبر عدد الآيات وعدد آيات الأعراف أكثر من عدد آيات النساء وغيرها من السبع بعد البقرة ، والمتعقب اعتبر عدد الكلمات لأن كلمات النساء تزيد على كلمات الأعراف بمائتي كلمة .

وقال ابن المنير : تسمية الأعراف والأنعام بالطوليين انما هو لعرف فيهما لأنهما اطول من غيرهما والله أعلم . أ . هـ "١"

قصار المفصل :

المفصل يراد به السبع الأخير من القرآن ، ويقسم الى طوال ، وأواسط ، وقصار .

قال السندى : " سمي مفصلا لأن سوره ، قصار ، كل سورة كفصل من الكلام ، فقيل طواله الى سورة " عم وأوساطه الى الضحى " "٢"

وقصاره من الضحى الى آخر القرآن .

---

١) فتح البارى : ٢/٢٠٥ .
٢) شرح سنن النسائي للسندى : ٢/١٦٧ .

وأول المفصل على الصحيح الحجرات وآخره آخر القرآن بالاتفاق قال الحافظ ابن حجر : واختلف في المراد بالمفصل مع الاتفاق على أن منتهاه آخر القرآن .

من فقه الحديث :

الحديث يدل على استحباب اطالة القرآن في المغرب .

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة بسبب اختلاف النقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ثبت في الصحيح أنه قرأ بالسور الطوال مرات وقرأ بالسور القصار مرات أخرى ، وهذه بعض الأحاديث الدالة على ذلك :

عن جبير بن مطعم قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور " متفق عليه . "١"

وعن ابن عباس : (أن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا فقالت: يابني ، لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة ، انها لآخر ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب) متفق عليه . "٢"

وعن ابن عباس (أن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ

وعن عائشة رضي الله عنها " ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بسورة الأعراف فرقها في الركعتين " رواه النسائي . "٣"

وقال بقية : وان كان فيه ضعف فقد تابعه أبو حيويه وهو ثقة .

وعن ابن عمر قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب قل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد " رواه ابن ماجه . "٤"

---

١) صحيح البخاري : ١/١٩٤ ، صحيح مسلم : ٢/٤١ .
٢) صحيح البخاري : ١/١٩٤ ، صحيح مسلم : ٢/٤٠ - ٤١ .
٣) سنن النسائي : ٢/١٧٠ .
٤) سنن ابن ماجه : ١/٢٧٢ ، قال الحافظ ابن حجر : ظاهر اسناده الصحة ، الا أنه معلول ، قال الدارقطني : أخطأ بعض رواته . فتح الباري : ٢/٢٠٦ .

فبناء على هذا اختلف العلماء في كون المستحب التطويل أم التقصير ؟

قال الترمذي : ذكر عن مالك أنه كره أن يقرأ في المغرب بالسور الطوال ، نحو الطور ، والمرسلات ، وقال الشافعي : لا أكره بل أستحب . أ . هـ .

وذهب أبو داود الى استحباب التقصير وأن التطويل منسوخ ، والذي يظهر لي والله أعلم أن المداومة على أحدهما غير مستحبة وان الأمر راجع الى نظر الامام في حال المأمومين ، فان لمس منهم النشاط والرغبة في الاطالة كان التطويل أفضل ، وان لمس منهم الكسل أو الشغل كان التقصير أولى .

والى هذا المعنى مال الحافظ ابن حجر في جمعه بين أحاديث التطويل والتقصير حيث قال : (وطريق الجمع بين هذه الأحاديث ، أنه صلى الله عليه وسلم كان أحيانا يطيل القراءة في المغرب ، اما لبيان الجواز واما لعلمه بعدم المشقة على المأمومين ، وليس في حديث جبير بن مطعم دليل ، على أن ذلك تكرر منه ، وأما حديث زيد بن ثابت ففيه اشعار بذلك لكونه أنكر على مروان المواظبة على القراءة بقصار المفصل ، ولو كان مروان يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم واظب على ذلك لا حتج به على زيد . لكن لم يرد زيد منه فيما يظهر المواظبة على القراءة بالطوال . وانما أراد منه أن يتعاهد ذلك كما رآه من النبي صلى الله عليه وسلم .

وفي حديث أم الفضل اشعار بأنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الصحة بأطول من المرسلات لكونه في حال شدة مرضه وهو مظنة التخفيف وهو يرد على أبي داود ادعاء نسخ التطويل ، لأنه روى عقب حديث زيد بن ثابت ، من طريق عروة أنه كان يقرأ في المغرب بالقصار .

قال : وهذا يدل على نسخ حديث زيد ، ولم يبين وجه الدلالة ، وكأنه لما رأى عروة راوي الخبر عمل بخلافه حمله على أنه اطلع على ناسخه ، ولا يخفى بعد هذا المحمل ، وكيف تصح دعوى النسخ ، وأم الفضل

تقول : أن آخر صلاة صلاها بهم قرأ بالمرسلات "١"

واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على امتداد وقت المغرب الى غروب الشفق .

ولا يستقيم هذا الاستدلال ، لأن من قال ان لها وقتا واحدا لم يحده بقراءة معينة بل قال : لا يجوز تأخيرها عن أول غروب الشمس ، وله أن يمد القراءة فيها ولو غاب الشفق .

---

١) فتح الباري : ٢/٢٠٦-٢٠٧ .

بـاب جواز الجماعة في النافلـــة

٢٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي قال : حدثنا عفان قال : حدثنا موسى بن عقبة قال : سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليالي حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا صوته فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم ، فقال : مازال بكم الذى رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ، ولو كتب عليكم ماقمتم به ، فصلوا أيها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته ، الا الصلاة المكتوبة . "١"

رجال الاسناد الأول :

* وهيب : "٢"

هو : وهيب - بالتصغير - بن خالد بن عجلان الباهلي - مولاهم - البصرى صاحب الكرابيس "٣" .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٢/٥ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١١/١٦٩-١٧٠ ، تهذيب الكمال : ٢ ل ٧٤١ ، الجرح والتعديل : ٩/٣٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/٥٤٢ ، التقريب : ٢/٣٣٩ ، تذكرة الحفاظ : ١/٢٣٥ ، شذرات الذهب : ١/٢٦١ ، الطبقات الكبرى : ٧/٢٨٧ ، التاريخ الكبير : ٤/١٧٧ ، التاريخ الصغير ١٨٥ ، مشاهير علماء الأمصار ١٦٠ ، العبّر : ١/٢٤٦ ، الكاشف : ٣/٥٤٦ ، الكواكب النيرات : ٣٥٥ ، الثقات : أبو حيان : ج ٣ ل ١٢٧ .

٣) الكرباس : بكسر الكاف ثوب من القطن والنسب كرابيسي - القاموس المحيط : ٢/٢٤٥ . فصل الكاف باب السين .

كنيته : أبو بكر ، توفي سنة خمس وستين ، وقيل تسع وستين .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

وثقه ابو داود وأبو حاتم وابن سعد .

وقال العجلي وابن حجر : ثقة ثبت .

* موسى بن عقبة "١" :

هو : موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي ـ مولى آل الزبير ـ .

كنيته أبو محمد ، مات سنة احدى وأربعين ومائة .

امام فقيه ثقة روى له الجماعة .

وثقه احمد ، والنسائي ، وابن معين ، وابن حجر ، وأبو حاتم .

قال ابن سعد : ثقة ثبت .

* أبو النضر "٢" :

هو : سالم بن أبي أمية التيمي المدني ، مولى عمر بن عبد الله التيمي .

كنيته : أبو النضر ، مات سنة تسع وعشرين ومائة .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

---

١) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠/٣٦٠ - ٣٦١ ، تهذيب الكمال : ٢ ل ٢٧٥ ، الجرح والتعديل : ٨/١٥٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/٤٨٣ ، التقريب : ٢/٢٨٦ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٤٨ ، شذرات الذهب : ١/٢٠٩ ، العبر : ١/١٩٢ ، اللباب : ٣/١٥٠ ، تجريد الأسماء للفراء ل ١١٧ ، التبيين لأسماء المدلسين ل ٦ ، مرآة الجنان : ١/٢٩٢ ، شرح ألفية العراقي : ١/٢٢٧ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣/٤٣١ ، الجرح والتعديل : ٤/١٧٩ ، التقريب : ١/٢٧٩ ، الجمع بين رجال الصحيحين ١٨٨ ، الكنى للدولابي : ٢/١٣٧ .

وثقه أحمد ، وابن معين ، والعجلي ، والنسائي ،
وابن سعد ، وابن عيينة ، وأبو حاتم .
قال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ثقة ثبت .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، وكان يرسل .

* بسر بن سعيد : "١"
هو : بسر"٢" بن سعيد المدني العابد مولى ابن الحضرمي
ثقة عابد زاهد ، روى له الجماعة .
مات سنة احدى ومائة ، وقيل : بل مائة .
وثقه ابن معين ، والنسائي ، وابن حبان ، وابن سعد ،
وابن حجر .
قال أبو حاتم : لا يسأل عن مثله . .

* عفان بن مسلم الصفار :
ثقة ، تقدم الكلام عليه .
درجة الاسناد : صحيح .

٢٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثني موسى بن عقبة عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت قال : صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فسمع أهل المسجد صلاته قال : فكثر الناس الليلة الثانية ، فخفي عليهم صوت

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب: ١/ ٤٣٧ ، الجرح والتعديل : ٢/ ٤٢٣ ، التقريب : ١/ ٩٧ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٥٦ ، الثقات أبو حيان : ل ٤٩ .

٢) بسر: بالباء : معجمة من تحتها بواحدة ، والسين غير معجمة ، والباء مضمومة والسين ساكنة . المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث : ص ٨ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوا يستأنسون وينحنحون .
قال : فاطلع عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : مازلتم بالذى تصنعون حتى خشيت أن كتبت عليكم ، ولو كتب عليكم ماقمتم بها ، وان أفضل صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة . "١"

رجال الاسناد الثاني :

* محمد بن بشر : "٢"

هو : محمد بن بشر بن الفرافصة بن المختار الحافظ العبدى الكوفي . والفرافصة بضم الفاء بلا خلاف تهذيب الاسماء واللغات ٢ / ٤٩

كنيته أبو عبد الله ، مات سنة ثلاث ومائتين .

ثقة حافظ ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين ، وابن حبان ، وابن سعد ، وابن حجر .

وقال ابن أبي شيبة : ثقة ثبت .

* محمد بن عمرو "٣" :

هو : محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني :

كنيته أبو عبد الله ويقال : أبو الحسن ، مات سنة أربع وأربعين ومائة وقيل خمس وأربعين صدوق روى له الجماعة ، ولكن البخارى قرنه بغيره ، ومسلم روى له في المتابعات .

وثقه ابن معين ، وابن حبان وقال : يخطيء ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال مرة : ثقة .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥ / ١٨٤ .
٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩ / ٧٣ ، تذكرة الحفاظ : ٣٢٢/٣ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢ / ٤٣٥ ، الطبقات الكبرى : ٦ / ٢٧٤ ، العبر : ١ / ٣٤١ . التقريب : ٢ / ١٤٧ .
٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٧٥ ، الميزان : ٣ / ٦٧٣ ، التقريب : ٢ / ١٩٦ ، الجرح والتعديل : ٨ / ٣٠ ، التاريخ الكبير : ١ / ١٩١ ، تاريخ ابن معين : ٢ / ٥٣٣ .

وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به .

وقال ابن سعد : كان كثير الحديث يستضعف .

وقال ابن حجر : صدوق له أوهام .

بقية رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : حسن .

فرجاله ثقات الا محمد بن عمرو فهو صدوق يهم .

٢٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا مكي حدثنا عبد الله بن سعيد ابن أبي هند عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت الأنصارى قال : احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حجرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الليل فيصلى فيها ، فصلوا معه بصلاته - يعني رجالا - وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - فتنحنحوا ، ورفعوا أصواتهم قال : فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مغضبا قال : فقال لهم : أيها الناس مازال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة . "١"

رجال الاسناد الثالث :

* مكـي : "٢"

هو مكي بن ابراهيم بن بشير بن "٣" فرقد التميمي الحنبلي البلخي :

---

١) مسند الامام احمد : ٥/١٨٧ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠/٢٩٣ ، تذكرة الحفاظ : ٣٩٥/٣ ، الطبقات الكبرى : ٢٠٥/٧ ، العبر : ٣٦٨/١ ، اللباب : ١٠٨/١ ، التقريب : ٢٧٣/٢ .

٣) ويقال : ابن فرقد بن بشير .

كنيته : أبو السكن ، توفي سنة أربع عشرة ومائتين ، وقيل : خمس عشرة .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

وثقه أحمد ، والعجلي ، والدارقطني ، وابن حبان .

وقال الخليلي : ثقة متفق عليه .

وقال ابن سعد وابن حجر : ثقة ثبت .

* عبد الله بن سعيد : "١"

هو : عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزارى - مولاهم - المدني .

كنيته : أبو بكر ، توفي سنة ست وأربعين ومائة ، وقيل سبع وأربعين .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين ، وأبو داود ، وابن حبان ، وابن سعد ، والعجلي ، ويعقوب ، وسفيان ، وابن المديني .

قال أحمد : ثقة ثقة .

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث .

وقال ابن حجر : صدوق ربما وهم .

وقال الذهبي : حديثه في الكتب ، وهو ثقة ضعفه أبو حاتم وحده .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : حسن .

ورجاله كلهم ثقات .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٣٩ ، الميزان : ٢ / ٤٢٩ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٥١ ، من تكلم فيه وهو موثوق : ل ١٩ ، الرواة المتكلم فيهم للذهبي : ص ١٧ ، التاريخ الكبير : ٥ / ١٠٤ ، الجرح والتعديل : ٥ / ٧٠ .

٣٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا عبد الله بن سعيد ابن أبي هند عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة . "١"

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : حسن .

٣١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا عبد الله بن سعيد ابن أبي هند عن سالم أبي النضر عن بسر "٢" بن سعيد عن زيد ابن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بحجرة فكان يخرج يصلي فيها ففطن له أصحابه فكانوا يصلون بصلاته . "٣"

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : حسن .

٣٢ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسحاق بن عيسى حدثنا ابن لهيعة وقال : كتب اليّ موسى بن عقبة يخبرني عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (احتجر) "٤"

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٦ .
٢) بشر : بالمعجمة ، هكذا في الأصل وهو خطأ ، والصواب : بسر بالمهملة .
٣) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٣ .
٤) في الأصل (احتجم) وهو خطأ ، والصواب "احتجر" - كما أثبتها الهيثمي في غاية المقصد في زوائد المسند وقال : قلت هذا وهم وتصحيف من ابن لهيعة وانما هي احتجر بالراء اتخذ فيه حجره : ل ٥٠ .
وكذلك أثبتها ابن كثير في جامع المسانيد والسنن : احتجر بالراء : جـ ٢ ل ٣٨ .

في المسجد ، قلت لابن لهيعة : في مسجد بيته ،
قال : لا ، في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم .

رجال الاسناد الخامس :

* اسحاق بن عيسى : "١"

هو : اسحاق بن عيسى بن نجيح بن الطباع البغدادى نزيل أذنه .

كنيته : أبو يعقوب ، ولد سنة مائة وأربعين ، وتوفي سنة خمس عشرة ومائتين .

قال البخارى : مشهور الحديث .
وقال ابو حاتم : أخوه محمد أحب اليّ منه وهو صدوق .
وقال الخليلي : اسحاق ومحمد ولدا عيسى ثقتان متفق عليهما .

قلت : هو صدوق روى له مسلم والترمذى والنسائي وابن ماجه .
وثقه الذهبي وابن حبان .
قال ابن حجر : صدوق من التاسعة .

بقية رجال الاسناد الخامس تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : حسن .

وهذا الاسناد فيه ابن لهيعة وفيه مقال .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١/٢٤٥ ، الجرح والتعديل : ٢/٢٣٠ ، التاريخ الكبير : ١/٣٩٩ ، تاريخ بغداد : ٦/٣٣٢ ، الكاشف : ١/١١٢ ، التقريب : ١/٦٠ .

تخريج الحديث :

* أخرجه البخاري في صحيحه في باب صلاة الليل بسنده عن وهيب به ، بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد الا أن البخاري زاد " في رمضان " "١"

* وأخرجه مسلم في صحيحه في باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد بسنده عن عبد الله بن سعيد به ، بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٢"

* وأخرجه أبو داود في سننه في باب فضل التطوع في البيت بسنده عن مكي بن ابراهيم به ، بلفظ الامام احمد ، الا أن أبا داود زاد " فحصبوا بابه " "٣"

* وأخرجه الترمذي في سننه في باب ماجاء في فضل صلاة التطوع في البيت بسنده عن عبد الله بن سعيد به ، بلفظ : " أفضل صلاتكم في بيوتكم الا المكتوبة " قال أبو عيسى : حديث زيد بن ثابت حديث حسن . "٤"

* وأخرجه النسائي في سننه في باب الحث على الصلاة في البيوت بسنده عن عفان بن مسلم به بلفظ أحمد . "٥"

* وأخرجه الامام مالك في الموطأ عن أبي النضر به بلفظ : " أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم الا الصلاة المكتوبة " . "٦"

---

١) صحيح البخاري : ١/١٨٦ .
٢) صحيح مسلم : ٢/١٨٨ .
٣) سنن أبي داود : ٢/٦٩ .
٤) سنن الترمذي : ١/٢٧٩ .
٥) سنن النسائي : ٣/١٩٨ .
٦) الموطأ : ١/١٥١ .

* ورواه الدارمي في سننه في باب صلاة التطوع في أي موضع أفضل عن مكي بن ابراهيم به بلفظ " عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : عليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا الجماعة " "١"

* وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه في باب الأمر بصلاة التطوع في البيوت بسنده عن عفان به بلفظ : " ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فصلوا أيها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة " "٢"

* وأخرجه المروزي في مسنده بسنده عن أبي النضر به بلفظ مقارب للفظ أحمد "٣"

* وأخرجه البيهقي في سننه في باب صلاة المأموم في المسجد عن عفان به بلفظ أحمد . "٤"

* وأخرجه أبو عوانة في مسنده عن وهيب به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٥"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن عفان بن مسلم به بلفظ الامام أحمد . "٦"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بطرق أحمد الخمسة وبألفاظ متقاربة مع ألفاظ أحمد . "٧"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد في الحديث الثاني والثلاثين ، الا أنه قال : أحتجر ، بدل قوله : احتجم "٨"

---

١) سنن الدارمي : ١/٣١٧ .
٢) صحيح ابن خزيمة : ٢/٢١١ .
٣) مسند المروزي باب قيام الليل ٩٥ .
٤) سنن البيهقي : ٣/١٠٩ .
٥) مسند أبي عوانة : ٢/٣٢٠ .
٦) مسند عبد بن حميد : ط جـ ١ ل ٣٩ .
٧) المعجم الكبير : ٥/١٥٩-١٦٠ ، ١٥٩ .
٨) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٣٨ .

* وأورده الهيثمي في غاية المقصد في زوائد المسند نقلا عن أحمد في الحديث الثاني والثلاثين ، وقال : احتجر . "١"
* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن احمد في الحديث الثاني والثلاثين . "٢"

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح اسنادا ومتنا .

غريب الحديث :

حصير : بساط يصنع من سعف النخل .
احتجر حجرة : أى حوط موضعا من المسجد بحصير ليستره وهو يصلي .

من فقه الحديث :

اشتمل هذا الحديث الشريف على فوائد جمة ، أبرز مانلمس منها :
رفق النبي صلى الله عليه وسلم بأمته وشفقته عليهم ، حيث ترك صلاة التطوع في المسجد ، خوفا من أن تكتب على أمته ، فتشق عليهم ، ومن هنا جاز ترك المصلحة لخوف مفسدة أعظم ، فان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح .

وفي الحديث أيضا جواز النافلة في المسجد ، وجواز الجماعة في النافلة .

كما يجوز الاقتداء بمن لم ينو الامامة .

ويدل قوله : " أفضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة " على استحباب صلاة التطوع في البيت ، وأن فعلها في البيوت أفضل من فعلها في المسجد ، ولو كان المسجد فاضلا كالمسجد الحرام والمسجد النبوى والاقصى .

---

١) غاية المقصد : ل ٥٠ .
٢) جامع المسانيد بألخص الأسانيد : ل ١١٢ .

وفيه ترك الأذان والاقامة للنوافل اذا صليت جماعة واستحباب قيام الليل .

فائـــدة :

في قوله صلى الله عليه وسلم : " حتى خشيت أن يكتب عليكم " اشكال ، فقد جاء في حديث الاسراء " مايبدل القول لدى " وهو يقتضـي عدم زيادة الصلوات على خمس .

وقد أجيب عن هذا الاشكال بعدة أجوبة أحسنها جواب القرطبـي والخطابي وابن حجر .

قال القرطبي : (قوله : فتفرض عليكم ، أى تظنونه فرضا ، فيجب على من ظن ذلك ، كما اذا ظن المجتهد حل شيء او تحريمه ، فانــه يجب عليه العمل به .

وقال الخطابي : ان صلاة الليل كانت واجبة عليه صلى الله عليه وسلم - وأفعاله الشرعية يجب على الأمة الاقتداء به فيها ، يعنـي عند المواظبة فترك الخروج اليهم لئلا يدخل ذلك في الواجب من طريـق الأمر بالاقتداء به ، لا من طريق انشاء فرض جديد ، زائد على الخمسة ، وهذا كما يوجب المرء على نفسه صلاة نذر فتجب عليه ولا يلزم من ذلـك زيادة فرض في أصل الشارع .

وقال ابن حجر : وقد فتح الباري بثلاثة أجوبة أخرى أحدها : يحتمل أن يكون المخوف افتراض قيام الليل بمعنى جعل التهجد فـي المسجد جماعة شرطا في صحة التنقل بالليل . فمنعهم من التجمع في المسجد اشفاقا عليهم من اشتراطه ، وأمن مع اذنه في المواظبة على ذلك في بيوتهم من افتراضه عليهم .
ثانيهما : يحتمل أن يكون المخوف افتراض قيام الليل على الكفاية لا على الاعيان فلا يكون ذلك زائد على الخمس .
ثالثها : يحتمل أن يكون المخوف افتراض قيام رمضان خاصة ، فقد وقـع في حديث الباب ، أن ذلك كان في رمضان . وفي روايـة

سفيان بن حسين : " خشيت أن يفرض عليكم قيام هذا الشهر" .

فعلى هذا يرتفع الاشكال ، لأن قيام رمضان لا يتكرر كل يوم في السنة ، فلا يكون ذلك قدرا زائدا على الخمس) "١"

---

١) فتح الباري : ٣/١٠ - ١٢ .

باب صفة صلاة الخوف

٣٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم بن ضمير عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بذى قرد أرض من أرض بني سليم ، فصف الناس خلفه صفين صفا يوازى العدو وصفا خلفه ، فصلى بالصف الذى يليه ركعة ثم ينكص هؤلاء الى مصاف هؤلاء وهؤلاء . الى مصاف هؤلاء ، فصلى بهم ركعة أخرى ، "١"

رجال الاسناد الأول :

* أبو بكر بن أبي الجهم بن صخير "٢" :

هو : عبد الله بن أبي الجهم بن صخير العدوى .

كنيته أبو بكر .

ثقة روى له مسلم والترمذى والنسائي وابن ماجه ، والبخارى في القراءة خلف الامام .

وثقه ابن معين وابن حبان ، وابن حجر ، وقال أبو حاتم : صدوق .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٣/٥ ، أخرجه الحاكم : ٣٣٥/١ ، النسائي : ١٦٩/٣ ، البيهقي : ٢٦٢/٣ . وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : ٤٦١/٢ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٦/١٢ ، الجرح والتعديل : ٣٣٨/٩ ، التقريب : ٣٩٧/٢ .

* عبيد الله بن عبد الله (١) :

هـو : عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني .

كنيته أبو عبد الله ، توفي سنة خمس وتسعين ، وقيل : ثمان وتسعين .

ثقة من كبار التابعين ، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، وهو معلم عمر بن عبد العزيز ، روى له الجماعة .

قال أبو زرعة : ثقة مأمون امام ،

وقال الواقدي : ثقة كثير العلم شاعر .

وقال ابن حجر : ثقة فقيه ثبت .

* ابن عباس : "٢"

هـو : عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هشام بن عبد مناف القرشي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بفهم القرآن ، فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه ، وهو من المكثرين من الصحابة ، وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة ، توفي بالطائف سنة ثمان وستين .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام على كل منهم .

درجة الاسناد : حسن .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٣/٧ ، الجرح والتعديل : ٣١٩/٥ ، العبر : ١١٦/١ ، طبقات الحنابلة للسيوطي : ٣٢ ، تذكرة الحفاظ : ٧٨/١ ، الطبقات الكبرى : ٢٥٠/٥ ، التقريب : ٥٣٥/١ ، نكت الهميان : ١٩٧ ، صفة الصفوة : ١٠٢/٢ ، الحلية : ١٨٨/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٣٠١/١ .

٢) انظر ترجمته في الاصابة : ٣٣٠/٢ ، وأسد الغابة : ٣٩٠/٢ ، تذكرة الحفاظ : ٤٠/١ ، حلية الأولياء : ٣١٤/١ ، وفيات الأعيان ٦٢/٣ ، نكت ١٨٠ ، مشاهير علماء الأمصار : ٩ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٣٩/١ .

٣٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا سفيان ، عن الركين الفزاري عن القاسم بن حسان عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف فذكر مثل حديث ابن عباس. "١"

رجال الاسناد الثاني :

* الركين الفزاري : "٢"

هو : الركين "٣" بن الربيع بن عميلة الفزاري الكوفي .

كنيته أبو الربيع ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة .

ثقة ، روى له مسلم والأربعة ، والبخاري في الأدب المفرد .

وثقه الامام احمد ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، ويحيى بن معين ، والنسائي ، وابن حجر ، وابن حبان ، وقال أبو حاتم : صالح .

* القاسم بن حسان : "٤"

هو : القاسم بن حسان العامري الكوفي :

مقبول روى له أبو داود والنسائي .

وثقه ابن شاهين وابن حبان وأحمد بن صالح .

وقال ابن القطان : لا يعرف حاله .

وقال البخاري : حديثه منكر ، ولا يعرف .

وقال ابن حجر : مقبول .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

---

١) مسند الامام احمد : ٥/١٨٣ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ٢ / ل ٤٢١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٤١ ، المؤتلف والمختلف : ٦١ ، الخلاصة للخزرجي ١٢٠ ، التقريب : ١/٢٥٢ .

٣) ركين : بضم الراء وفتح الكاف بوزن دكين / انظر قرة العين : ٣٢

٤) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨/٢١١ ، الميزان : ٣/٣٦٩ الجرح والتعديل : ٧/١٠٨ ، المجروحين : ٢٠٩ ، الثقات : ابن حبان : جـ ٢ ل ٥٩ أ ، التقريب : ٢/١١٦ ، الكاشف ٢/٣٨٩

درجة الاسناد :
حسن .

فرجال هذا الاسناد ثقات الا قاسم بن حسان فهو مقبول .

تخريج الحديث :

* أخرجه النسائي في سننه في كتاب صلاة الخوف بسنده عن سفيان به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "١"

* وأخرجه البيهقي في سننه في كتاب صلاة الخوف بسنده عن سفيان به بلفظ : " عن القاسم بن حسان قال : أتيت فلان بن وديعة فسألته عن صلاة الخوف . فقال : ائت زيد بن ثابت فاسأله فأتيت زيدا فسألته ، فقال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الخوف : وذكر الحديث . "٢"

* ورواه ابن حزم في المحلى بسنده عن سفيان به بلفظ مقارب للفظ أحمد . "٣"

* وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده عن وكيع به بلفظ الامام أحمد . "٥"

* وأخرجه الطبراني في الكبير عن سفيان الثورى به بلفظ :

" سألته عن صلاة الخوف فقال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فقام صف خلفه وصف موازى العدو ، فصلى بهم ركعة ، ثم ذهب هوءلاء الى مصف هوءلاء ، وجاء هوءلاء فصلى بهم ركعة ثم انصرف " "٦"

---

١) سنن النسائي : ٣/١٦٨ .
٢) سنن البيهقي : ٣/٢٦٢ .
٣) المحلى لابن حزم : ٥/٣٥ .
٤) المصنف لابن أبي شيبة : ٢/٤٦١ .
٥) المعجم الكبير :
٦) شرح معاني الآثار : ١/١١٨ .

* وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار بسنده عن سفيان به (عن القاسم بن حسان قال : أتيت ابن وديعة فسألته عن صلاة الخوف ، فقال : ائت زيد بن ثابت فاسأله ، فلقيته ، فسألته فقال : صلى ا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض أيامه ، فصف صفا خلفه ، وصف موازى العدو ، فصلى بهم ركعة ، ثم ذهب هؤلاء الى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء الى مصاف هؤلاء ، فصلى بهم ركعة ، ثم سلم عليهم . "١"

* وأخرجه الصنعاني في المصنف عن سفيان الثورى به بلفظ الامام احمد مع اختلاف يسير . "٢"

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن احمد "٣"

* وأورده السيوطي في الجامع الكبير بلفظ الطحاوى المتقدم "٤"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث حسن لذاته .

من فقه الحديث :

في هذا الحديث الشريف بيان لصفة من صفات صلاة الخوف الكثيرة فقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى صلاة الخوف على أربعة عشر وجها ، سردها ابن حزم في المحلى ، ولا مجال لذكرها . "٥"

---

١) شرح معاني الآثار : ١١٨/١
٢) المصنف للصنعاني : ٥١٠/٢ .
٣) جامع المسانيد : ل ١١١
٤) الجامع الكبير : جـ ٢ ل ٣٩٧ .
٥) المحلى ٣٥/٥

وهذه الأوجه يحتملها عموم آية صلاة الخوف وهي قوله تعالى :

((وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم)) . "١"

وهذا الحديث استدل به من قال ان صلاة الخوف ركعة واحدة ، قال الطحاوي : محال أن يكون الغرض عليه في تلك الصلاة ركعة واحدة ثم يصليها بأخرى لا يسلم بينهما .

فثبت أن فرض صلاة الخوف ركعتان على الامام ، ثم لم يذكر المأمومين بقضاء ولا غيره في هذه الآثار ، فاحتمل أن يكونوا قضوا فيما يوجبه النظر من أن يكونوا قد قضوا ركعة ركعة . أ . هـ "٢"

قلت : وقوى قوله مارواه البخاري ، قال : حدثنا أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب عن الزهري قال : فسألته هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلاة الخوف قال : أخبرني سالم أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو فصاففنا لهم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا ، فقامت طائفة معه تصلي وأقبلت طائفة على العدو وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل ، فجاؤا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم ، فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين . "٣"

---

١) سورة النساء : آية " ١٠٢ "
٢) شرح معاني الآثار : ١/ ٣١٠
٣) صحيح البخاري : ٢/ ١٧ - ١٨ .

٣٥ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عثمان بن عمر أنبأنا هشام عن محمد عن كثير بن أفلح عن زيد بن ثابت قال : أمرنا أن نسبح في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر أربعا وثلاثين فأتى رجل في المنام من الأنصار فقيل له أمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسبحوا في دبر كل صلاة كذا وكذا ؟

قال الانصارى في منامه نعم ، قال فاجعلوها خمسا وعشرين خمسا وعشرين ، واجعلوا فيها التهليل ، فلما أصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فافعلوا " . "١"

رجال الاسناد الأول :

* عثمان بن عمر : "٢"

هو : عثمان بن عمر فارس بن لقيط بن قيس العبدى البصرى .

كنيته أبو محمد ، وقيل : أبو عدى ، وقيل أبو عبد الله ،

أصله من بخارى توفي سنة تسع ومائتين .

ثقة ، روى له الجماعة .

قال العجلي : ثقة ثبت في الحديث : أ.هـ .

وقال أبو حاتم : صدوق ، وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه . أ.هـ .

وثقه احمد ويحيى بن معين وابن سعد وابن حجر .

---

(١) مسند الامام أحمد : ١٨٤/٥ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٤٢/٧ ، الميزان : ٤٩/٣ ، تذكرة الحفاظ : ٣٧٨/١ ، الجرح والتعديل : ١٥٩/٦ ، العبر : ٣٥٧/١ ، تاريخ بغداد : ٢٨٠/١١ - ٢٨٢ ، التاريخ الكبير : ٢٤٠/٣ ، التقريب : ١٣/٢ .

* هشام : "١"

هو : هشام بن حسان الأزدي - مولاهم - القردوسي "٢" بضم القاف وسكون الراء وضم الدال المهملة وبعد الواو سين مهملة البصري ،

كنيته أبو عبد الله ، توفي في أول صفر سنة ثمان وأربعين ومائة . وقيل : سبع وقيل ست وأربعين .

ثقة امام علم ، كبير الشأن ، قيل يرسل عن الحسن ، روى له الجماعة .

قال ابن المديني : كان يحيى بن سعيد وكبار أصحابنا يثبتون هشام بن حسان .

وقال ابن المديني أيضا : أما حديث هشام عن محمد فصحاح ، وحديثه عن الحسن عامتها يدور على حوشب ، وهشام أثبت من خالد الحذاء في ابن سيرين وهشام ثبت . أ . هـ .

وقال معاذ بن جبل : كان شعبة يتقي حديث هشام عن عطاء والحسن . أ . هـ .

وقال الامام أحمد : صالح ، وقال مرة : لا بأس به عندي ، ومايكاد ينكر عليه شيء ، الا وجدت غيره قد رواه ، اما أيوب واما عوف . أ . هـ .

وقال داود : انما تكلموا في حديثه عن الحسن وعطاء لأنه يرسل وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب . أ.هـ .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١١/ ٣٤ ، الميزان : ٤/ ٢٩٥ ، التاريخ الصغير : ٢/ ٨٥ ، تذكرة الحفاظ : ١/ ١٦٣ ، الجرح والتعديل : ٩/ ٥٤ ، التقريب : ٢/ ٣١٨ ، الطبقات الكبرى : ٧/ ٢٧١ ، العبر : ٢٠٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/ ٥٤٧ ، قرة العين : ٤٠ ، مختصر طبقات علماء الحديث : ط ج ١ ل ٢٣ ، طبقات الحفاظ : ٧١ .

(٢) قال ابن الأثير : هذه النسبة الى القراديس بطن من الأزد نزلوا البصرة فنسبت المحلة اليهم : اللباب ٣/ ٢٤ .

وقال ابن عدي : أحاديثه مستقيمة ، ولم أر في حديثه منكرا
وهو صدوق . أ . هـ .

وقال أبو حاتم : صدوق .

وقال الذهبي : ثقة ثبت .

قلت : وثقه يحيى بن معين والعجلي وابن حبان ، وابن سعد ،
وعثمان بن أبي شيبة .

قال ابن حجر : من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته
عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل
عنهما . أ هـ . التقريب : ٢/٣١٨ .

* كثير بن أفلح : "١"

هو : كثير بن أفلح المدني مولى أبي أيوب الانصاري .
كنيته : أبو يحيى ، وقيل : أبو محمد ، وقيل : ابو
عبد الرحمن ، كان أحد كتاب المصاحف التي كتبها عثمان ، قتل
يوم الحرة ، لثلاث بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وستين .
ثقة : روى له النسائي .
وثقه النسائي ، والعجلي ، وابن حبان ، وابن حجر .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

<u>درجة الاسناد :</u>
صحيح .

وهذا الاسناد متصل ورجاله رجال الصحيح الا كثير بن أفلح
وهو ثقة كما بينته .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨/٤١١ ، الجرح والتعديل :
٧/١٤٩ ، التاريخ الصغير : ١/١٢٤ ، التاريخ الكبير :
٧/٢٠٧ ، الطبقات الكبرى : ٥/٢٩٨ ، الكاشف : ٣/٣ ،
شذرات الذهب : ١/٧١ ، التقريب : ٢/١٣١ .

٣٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا روح حدثنا هشام عن محمد عن كثير بن أفلح عن زيد بن ثابت قال : أمرنا أن نسبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين تسبيحة ، ونحمد ثلاثا وثلاثين تحميدة ، ونكبر أربعا وثلاثين تكبيرة ، قال فرأى رجل في المنام .

فقال : أمرتم بثلاث وثلاثين تسبيحة وثلاثا وثلاثين تحميدة وأربع وثلاثين تكبيرة ، فلو جعلتم فيها التهليل ، فجعلتموها خمسا وعشرين ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم : قال : قد رأيتم ففعلوا ، أو نحو ذلك . [١]

رجال الاسناد الثاني :

* روح [٢] :

هو : روح [٣] بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد القيسي البصري .

كنيته أبو محمد ، توفي سنة خمس ومائتين ، وقيل سبع ومائتين .

ثقة مشهور حافظ ، روى له الجماعة .

تكلم فيه القواريري بلا حجة ، قال يحيى بن معين : هذا القواريري يحدث عن عشرين شيخا من الكذابين ، ثم يقول : الا أحدث عن روح .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٩٠/٥ .
٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٩٣/٣ - ٢٩٦ ، الميزان : ٥٨/٢ - ٦٠ ، تذكرة الحفاظ : ٣٤٩/١ ، التقريب : ٢٥٣/١ ، الجرح والتعديل : ٤٩٨/٣ ، شذرات الذهب : ١٣/٢ ، تاريخ بغداد : ٤٠١/٨ - ٤٠٦ ، الطبقات الكبرى : ٤٠/٧٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٣٧ ، طبقات المفسرين : ١٧٣/١ ، العبر : ٣٤٧/١ ، النجوم الزاهرة : ١٧٩/٢ .
٣) روح : بفتح الراء المهملة وسكون الواو آخره حاء مهملة قرة العين : ٣٢ .

قال أحمد بن حنبل : لم يكن به بأس ، ولم يكن متهما بشئ .
وقال أحمد بن الفرات: طعن على روح اثنا عشر فلم ينفذ قولهم فيه .
وثقه الخطيب ، وابن سعد .
قال البزار : ثقة مأمون .
وقال ابن معين : صدوق ليس به بأس ، وقال مرة : ثقة .
وقال الذهبي : صدوق صاحب حديث .
وقال ابن حجر : ثقة فاضل .

بقية رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني :

يقال فيه كما قيل في الاسناد الأول .

تخريج الحديث :

* أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب الصلاة بسنده عن عثمان بن عمر به بلفظ الامام أحمد مع اختلاف يسير . "١"
* وأخرجه النسائي في سننه في باب عدد التسبيح بسنده عن هشام بن حسان به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٢"
* وأخرجه الدارمي في سننه في باب التسبيح في دبر الصلاة عن عمر بن عثمان به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٣"
* وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه في باب استحباب زيادة التهليل بسنده عن هشام بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٤"

---

١) المستدرك على الصحيحين : ٢٥٣/١ .
٢) سنن النسائي : ٧٦/٣ .
٣) سنن الدارمي : ٣١٢/١ .
٤) صحيح ابن خزيمة : ٣٧٠/١ .

* وأخرجه ابن حبان في صحيحه في باب مايقول من الذكر بعد الصلاة بسنده عن عثمان بن عمر به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد "١"
* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن هشام بن حسان به بلفظ الامام أحمد . "٢"
* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن الامام أحمد . "٣"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٤"

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ان شاء الله .

فرواة هذا الحديث كلهم من رجال الصحيحين ، الا كثير بن أفلح وهو ثقة ، ومتن الحديث صحيح بهذا الاسناد كما قال الحاكم في المستدرك فقد قال بعد أن سرد الحديث : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، انما اتفقا على حديث سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة ، ذهب أهل الدثور بالأجور ... الخ - وليس فيها الروءيا وهذه الزيادة . أ . هـ "٥"

قلت : ووافقه الذهبي على تصحيح الحديث .

غريب الحديث :

نسبح : أي نقول - سبحان الله ، والتسبيح أصله التنزيه والتقديس، والتبرئة من النقائص .

---

١) موارد الظمآن الى صحيح ابن حبان : ٥٨١ .
٢) مسند عبد بن حميد : جـ ١ ل ٣٨ .
٣) جامع المسانيد : ل ١١٢ .
٤) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٤٧ .
٥) المستدرك : ١/ ٢٥٣ .

وقيل : معناه : التسرع اليه والخفة في طاعته ، وقيل معناه : السرعة الى هذه اللفظة ، وقد يطلق التسبيح على غيره من أنواع الذكر مجازا ، كالتحميد والتمجيد وغيرهما . "١"

دبر كل صلاة : آخر كل صلاة أى عقب التسليم مباشرة ، وهو الأظهر والأقرب ، ويحتمل : أن المراد آخر الصلاة قبل الخروج منها ، لأن دبر الحيوان منه ، وبه قال بعض أئمة الحديث . "٢"

فأتي رجل في المنام : رأى في منامه أن آتيا أتاه فقال له : أمركم رسول الله . . . الخ .

التهليل : قول لا اله الا الله ، وهو اثبات الألوهية لله ، ونفيها عما سواه .

من فقه الحديث :

يدل الحديث على مشروعية التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل بعد الفراغ من الصلاة المكتوبة وتكريره حسب العدد المذكور في الحديث ، وقد اختلف العلماء في التمسك بهذا العدد من حيث الزيادة عليه .

قال الحافظ ابن حجر : بعد أن ذكر حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه : (واستنبط من هذا أن مراعاة العدد المخصوص في الأذكار ، معتبرة ، والا لكان يمكن أن يقال لهم أضيفوا لها التهليل ثلاثا وثلاثين ، وقد كان بعض العلماء يقول : ان الأعداد الواردة كالذكر عقب الصلاة ، اذا رتب عليها ثواب مخصوص فزاد الآتي بها على العدد المذكور ، لا يحصل له ذلك الثواب المخصوص ، لاحتمال أن يكون لتلك الأعداد حكمة وخاصية تفوت بمجاوزة ذلك العدد ، قال شيخنا الحافظ أبو الفضل في شرح الترمذى وفيه نظر لأنه أتى بالمقدار الذى رتب الثواب ، على الاتيان به فحصل له الثواب بذلك ، فاذا زاد عليه من جنسه كيف تكون الزيادة مزيلة لذلك الثواب بعد حصوله . أ . هـ .

---

١) النهاية في غريب الحديث : ٢/٣٣١ .
٢) انظر سبل السلام : ٢/٢٦٢ .

ويمكن أن يفترق الحال فيه بالنية ، فان نوى عند الانتهاء اليه ، امتثال الأمر الوارد ثم أتي بالزيادة ، فالأمر كما قال شيخنا ،لا محالة ، وأن زاد بغير نية بأن يكون الثواب رتب على عشرة مثلا ، فرتبه هو على مائة فيتجه القول الماضي ، وقد بالغ القرافي ،في القواعد فقال :

من البدع المكروهة الزيادة في المندوبات المحددة شرعا لأن شأن العظماء اذا حددوا شيئا أن يوقف عنده ويعد الخارج مسيئا للأدب . هـ

وقد مثله بعض العلماء بالدواء يكون مثلا فيه أوقية سكر فلو زيد فيه أوقية أخرى لتخلف الانتفاع به فلو اقتصر على الأوقية في الدواء ثم استعمل من السكر بعد ذلك ماشاء لم يتخلف الانتفاع ، ويؤيد ذلك أن الأذكار المتغايرة ، اذا ورد لكل منها عدد مخصوص مع طلب الاتيان بجميعها متوالية لم تحسن الزيادة على العدد المخصص لما في ذلك من قطع الموالاة لاحتمال أن يكون للموالاة في ذلك حكمة خاصة تفوت بفواتها والله أعلم) "١"

وقد اختلف العلماء وأيضا هل يسبح ثلاثا وثلاثين مستقلة ثم يكبر ثلاثا وثلاثين مستقلة ثم يحمد كذلك أم يدخل بعضها في بعض فيقول : سبحان الله والحمد لله والله أكبر .

قولان للعلماء ، قال بالثاني - وهو الادخال - بعض العلماء وحجتهم ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه - أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وماذاك قالوا : يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ،ويتصدقون ولا نتصدق ، ويعتقون ولا نعتق ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا أعلمكم شيئا

---

١) فتح الباري : ٢ / ٢٧٣ - ٢٧٤ .

تدركون به من سبقكم ، وتسبقون به من بعدكم ، ولا يكون أحد أفضل منكم ، الا من صنع مثل ماصنعتم ؟قالوا : بلى يارسول الله ،

قال : تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة ..

قال سمي : فحدثت بعض أهلي هذا الحديث فقال : وهمت انما قال تسبح الله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين ، وتكبر الله ثلاثا وثلاثين فرجعت الى أبي صالح فقلت له ذلك ، فأخذ بيدي فقال : الله أكبر وسبحان الله والحمد لله ؛ الله أكبر وسبحان الله ، والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلاثة وثلاثين) "١"

وقال بالأول أكثر العلماء وهو أن يسبح ثلاثا وثلاثين تسبيحة متوالية ثم ثلاثا وثلاثين تكبيرة متوالية وهكذا .

قال النووي : (وهذا ظاهر الأحاديث ، قال القاضي عياض وهو أولى من تأويل أبي صالح) "٢"

وذهب الحافظ ابن حجر الى تحسين كل من القولين قال :

(والذي يظهر أن كلا من الأمرين حسن الا أن الافراد يتميز بأمر آخر وهو أن الذاكر يحتاج الى العدد وله على كل حركة لذلك سواء كان بأصابعه أو بغيرها - ثواب ،لا يحصل لصاحب الجمع منه الا الثلث) "٣"

ويدل الحديث على أن الأولى جعل التسبيح والتحميد والتكبير خمسا وعشرين ، ويجعل فيها ، التهليل ايضا خمس وعشرين ،ولكنه استقر العمل على الأول وهو كون العدد ثلاث وثلاثين لشهرة أحاديثه وكثرتها .

---

١) صحيح البخاري : ٢١٣/١ ، صحيح مسلم : ٩٧/٢ ، واللفظ لمسلم .

٢) شرح مسلم للنووي : ٩٣/٥ .

٣) فتح الباري : ٢٧٣/٢ .

قوله صلى الله عليه وسلم : " فافعلوا " : يدل على أن العمل بمقتضى الحديث ، هو من باب العمل بقوله - صلى الله عليه وسلم - وليس من باب العمل بالرؤيا .

قال السندي : (وليس هذا من العمل برؤيا غير الأنبياء بل هو من العمل بقوله صلى الله عليه وسلم فيمكن أنه علم بحقيقة الرؤيا ، بوحي أو الهام أو بأي وجه كان) "١"

---

١) حاشية السندي على النسائي : ٧٦/٣ .

باب هل في النجم سجود

٣٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب عن يزيد بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال : قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم - النجم فلم يسجد . "١"

رجال الاسناد الأول :

* يزيد بن قسيط "٢" :

هو : يزيد بن عبد الله بن قسيط "٣" بن أسامة بن عمير الليثي المدني الأعرج ،

كنيته : أبو عبد الله ، توفي سنة اثنتين وعشرين ومائة .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه النسائي وابن سعد ، وابن حبان وابن حجر .

قال أبو حاتم : ليس بالقوى لأن مالكا لم يرضه .

وتعقبه ابن عبد البر في الاستذكار ،: بأن قول عبد الرزاق أن مراد مالك والرجل ليس هناك يعني به يزيد بن قسيط ، غلط من عبد الرزاق لظنه أن مالكا سمعه منه ، وانما سمعه مالك بواسطة رجل لم يسمه .

قال ابن عبد البر : ويزيد قد احتج به مالك في مواضع من الموطأ وهو ثقة من الثقات .

---

(١) مسند الامام أحمد : ٥/

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١١/٣٤٢ ، الجرح والتعديل : ٩/٢٧٣ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/٥٧٥ ، من تكلم فيه وهو موثق ل ٣٣ .

(٣) قسيط بضم القاف وفتح السين المهملة ، وآخره طاء مهملة ، بلفظ التصغير ، / قرة العين ٤٠ .

* عطاء بن يسار [١] :

هو : عطاء بن يسار الهلالي المدني القاضي مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : كنيته أبو محمد ، توفي سنة ثلاث ومائة وقيل ، أربع ومائة .

ثقة فاضل ، صاحب عبادة وموعظة ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين ، والنسائي ، وأبو زرعة ، وابن سعد ، وابن حبان وابن حجر .

درجة الاسناد الأول :

صحيح .

رجاله كلهم ثقات .

٣٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع ويزيد قالا أنبأنا ابن أبي ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال : قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والنجم فلم يسجد فيها .

قال يزيد : قرأت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢]

رجال الاسناد الثاني : تقدم الكلام عليهم وكلهم ثقات .

درجة الاسناد الثاني : صحيح .

---

١) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢١٧/٧ ، الجرح والتعديل : ٣٣٨/٦ ، الطبقات الكبرى : ١٢٩/٥ ، التقريب : ٢٣/٢ ، البداية والنهاية : ٢٢٣/٩ ، تاريخ الموصل : ١٦ ، التاريخ الكبير : ٤٦١/٦ ، مفتاح السعادة : ٨٦/٢ ، طبقات الأتقياء ط ل ١٥٩ ، رجال البخاري : ل ٣٩ .

٢) مسند الامام أحمد : ١٨٦/٥ .

تخريج الحديث :

* أخرجه البخارى في صحيحه في أبواب سجود القرآن باب من قرأ السجدة ولم يسجد بسنده عن ابن أبي ذئب به عن زيد بن ثابت بلفظ أحمد ، "٢"

* وأخرجه مسلم في صحيحه في أبواب سجود القرآن باب من قرأ السجدة ولم يسجد بسنده عن ابن قسيط عن عطاء بن يسار أنه أخبره أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الامام فقال لا قراءة مع الامام في شيء وزعم أنه قرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم . والنجم اذا هوى فلم يسجد . "٢"

* وأخرجه النسائي في سننه في كتاب الافتتاح باب سجود التلاوة بسنده عن يزيد بن قسيط عن عطاء بلفظ مسلم . "٣"

* وأخرجه أبو داود في سننه تفريع أبواب السجود باب من لم ير السجود في المفصل بسنده عن وكيع به عن زيد بن ثابت بلفظ الامام أحمد . "٤"

* وأخرجه الدارمي في سننه في باب الذى يسمع السجدة ولا يسجد بسنده عن ابن أبي ذئب به عن زيد بن ثابت بلفظ الامام أحمد الا أنه قال : " مع رسول الله " "٥" .

* وأخرجه البيهقي في سننه في باب من قال في القرآن احدى عشرة سجدة بسنده عن ابن أب قسيط بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ أحمد . "٦"

---

١) صحيح البخارى : ٢/٥١ .
٢) صحيح مسلم : ٢/٨٨ .
٣) سنن النسائي : ٢/١٦٠ .
٤) سنن أبي داود : ٢/٥٨ .
٥) سنن الدارمي : ١/٣٤٣ .
٦) سنن البيهقي : ٢/٣١٣ .

* وأخرجه أبو عوانة في مسنده بسنده عن ابن أبي ذئب به عن زيد بن ثابت بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "١"

* ورواه ابن حزم في المحلى بسنده عن يزيد بن قسيط به عن زيد بن ثابت بلفظ أحمد . "٢"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن ابن أبي ذئب به بلفظ أحمد "٣"

* وأخرجه أبو نعيم في مسنده عن يزيد بن قسيط بلفظ أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الامام فقال : لا قراءة مع الامام في شيء وزعم أنه قرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم - بالنجم اذا هوى فلم يسجد "٤"

* وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار بسنده عن أبي صخر عن يزيد بن قسيط عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال :

عرضت على النبي - صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد أحد منا

ورواه ايضا بسنده عن يزيد بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد ابن ثابت عن النبي - صلى الله عليه وسلم بنحوه . "٥"

* وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده الامام أحمد ومتنه في الحديث (٣٨) . "٦"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن ابن أبي ذئب به بلفظ الامام احمد وقال " عن النبي " "٧"

* وأورده السيوطي في الجامع الكبير نقلا عن الامام أحمد . "٨"

---

١) مسند أبي عوانة : ٢/٢٢٦ .
٢) المحلى : ٥/١٦٢ .
٣) المعجم الكبير : ٥/١٨٣ .
٤) مسند أبي نعيم : ٥٥ ل ٩٢ .
٥) شرح معاني الآثار : ١/٣٥٢ .
٦) المصنف : جـ ٢ ، ص ٦ .
٧) مسند عبد بن حميد : جـ ١ ل ٣٩ .
٨) الجامع الكبير للسيوطي : جـ ٢ ل ٣٩٦ .

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح المتن والاسناد .

فائدة :

قال الحافظ ابن حجر في الفتح : اتفق ابن أبي ذئب وزيد بن خصيفة على هذا الاسناد على ابن قسيط وخالفهما أبو صخر فرواه عن ابن قسيط عن خارجة بن زيد عن أبيه أخرجه أبو داود والطبراني فان كان محفوظا حمل على أن لابن قسيط فيه شيخين ، وزاد أبو صخرة في روايته ، وصليت خلف عمر بن عبد العزيز وأبي بكر بن حزم فلم يسجدا فيها . أ . هـ "١"

قال صاحب المتابعات : (وأقول : أبو صخر هو حميد بن زياد قال الحافظ في التقريب : صدوق يهم .

والذين خالفوه يزيد بن عبد الله بن خصيفة . قال الحافظ : ثقة . وابن أبي ذئب وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة - قال الحافظ في التقريب ثقة فقيه فاضل .

وزهير بن محمد كما في التتبع فيه كلام لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات فهؤلاء ثلاثة أرجح من أبي جعفر في الوصف والعدد ، فعلى هذا فحديثه شاذ وحديثهم هو المحفوظ والله أعلم) "٢"

من فقه الحديث :

الحديث دليل لمن قال ليس في سورة النجم سجود تلاوة .

والمسألة خلافية بين العلماء - رحمهم الله تعالى - فقد اختلفوا في عدد سجود التلاوة في القرآن ومواضعه من القرآن على ثلاثة مذاهب :

---

١) فتح الباري : ٢/٤٥٩ .
٢) المتابعات : ٤١٣ .

المذهب الأول :

أن عدد سجود التلاوة في القرآن خمس عشرة سجدة منها : أربع في المفصل ، وهو قول الامام أحمد ومن وافقه .

المذهب الثاني :

أن عدد السجود في القرآن أربع عشرة سجدة وهو قول أبو حنيفة والشافعي ومن وافقهم ، ثم اختلف هؤلاء في بعض مواضع السجود على قولين :

الأول : قول أبي حنيفة ومن وافقه أن في الحج سجدة واحدة ، وسجدة - ص - من عزائم السجود .

الثاني : قول الشافعي ومن وافقه : وهو ترك السجود في - ص - لأنها سجدة شكر .

المذهب الثالث :

مذهب الامام مالك ومن وافقه وهو أن عدد سجود التلاوة في القرآن أحد عشر سجودا ، فأسقط سجدات المفصل (النجم - والانشقاق - واقرأ - و ص - ( ) .

واستدل الامام مالك لمذهبه بحديث ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينة) "١"

واستدل أيضا بحديث زيد بن ثابت الذى نحن بصدده .

ووجه استدلاله ان السجود في المفصل منسوخ بهذين الحديثين .

---

١) سنن أبي داود : ٢ /٥٨ ، كتاب الصلاة باب من لم ير السجود في المفصل .

والقول الراجح :

أن في المفصل من سجود التلاوة ثلاث سجدات واحدة في النجم ، وهو مذهب الخلفاء الاربعة ، وأحمد ، والشافعي ، وأبو حنيفة ، وداود ،

ويستدل لهذا المذهب بأدلة أهمها :

ماروى عن أبي هريرة أنه قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في سورة النجم وسجدنا معه " . رواه البزار ، والدارقطني .

ومنها مارواه أبو هريرة أيضا " قال : سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - في اذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك " رواه مسلم . "١"

قال العلامة النووى : " وقد أجمع العلماء على أن اسلام أبي هريرة رضي الله عنه كان سنة سبع من الهجرة ، فدل على السجود في المفصل بعد الهجرة ، وأما حديث ابن عباس رضي الله عنه - فضعيف الاسناد لا يصح الاحتجاج به ، وأما حديث زيد فمحمول على بيان جواز ترك السجود وانه سنة ليس بواجب ، ويحتاج الى هذا التأويل للجمع بينه وبين حديث أبي هريرة والله أعلم " "٢"

والمسألة مبسوطة في كتب الفقه والحديث فليرجع اليها من شاء . "٣"

---

١) صحيح مسلم : ٢/ ٨٨ .
٢) شرح مسلم للنووى : ٥/ ٧٧ .
٣) انظر هذه المسألة في المحلى : ٥/ ١٦١ - ١٦٣ ، المدخل لدراسة القرآن : أبو شهبة ٤٦٠ ، سنن النسائي بشرح السيوطي : ٢/ ١٦٠ - ١٦٣ ، فتح البارى : ٢/ ٤٥٨ ، نيل الأوطار : ٣/ ١١٦ - ١٢٤ .

باب التحذير من اتخاذ القبور مساجد

٣٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا ابن أبي ذئب "١" وعثمان بن عمر أنبأنا ابن أبي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : قاتل الله اليهود ، وقال عثمان لعن الله اليهود - اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . "٢"

رجال الاسناد الأول :

* عقبة بن عبد الرحمن : "٣"

هو عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر ويقال : ابن معمر الحجازى . ز"٤"

شيخ مجهول ، روى له ابن ماجه .

ذكره ابن حبان في الثقات وسئل علي بن المديني عنه فقال : شيخ مجهول ، وكذلك قال ابن حجر .

* محمد بن عبد الرحمن : "٥"

هو محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان القرشي العامرى - مولاهم - كنيته أبو عبد الله .

ثقة ، روى له الجماعة .

---

١) للامام أحمد في هذا الحديث شيخان هما : عبد الملك بن عمرو ، وعثمان بن عمر بن فارس .

٢) مسند الامام أحمد : ١٨٦/٥ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٤٥/٧ ، الجرح والتعديل : ٣١٤/٦ ، التقريب : ٢٧/٢ ، التاريخ الكبير : ٤٣٥/٦ ، تعجيل المنفعة : ١٩١ .

٤) ويقال : عقبة بن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصارى المدني .

٥) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٩٤/٩ ، الجرح والتعديل : ٣١٢/٧ ، التقريب : ١٨٢/٢ ، التاريخ الكبير : ١٤٥/١ ، الكاشف : ٦٧/٣ ، مشاهير علماء الأمصار : ٧٨ .

وثقه النسائي وابن سعد وابن حبان وأبو زرعة ، وابن حجر .
وقال ابو حاتم : هو من التابعين لا يسأل عنه .

درجة الاسناد الأول :

رجال هذا الاسناد ثقات الا عقبة بن عبد الرحمن فهو مجهول .
فالحديث بهذا الاسناد ضعيف .

٤٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عثمان بن عمر بن فارس أنبأنا ابن أبي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . "١"

٤١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الملك بن عمرو أنبأنا ابن أبي ذئب مثله ، الا أنه قال : قاتل الله اليهود . "٢"

رجال الاسنادين الثاني والثالث :

تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسنادين الثاني والثالث :

يقال في هذه الاسنادين الثاني والثالث ، ماقيل في الاسناد الأول .

تخريج الحديث :

* أخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن ابن أبي ذئب بلفظ الامام أحمد "٣" .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٤ .
٢) مسند الامام احمد : ٥/١٨٤
٣) المعجم الكبير : ٥/١٦٦ .

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن عثمان بن عمر به بلفظ الامام أحمد . "١"
* وأورده ابن الجوزي في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٢"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد ."٣"
* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ، وقال : أخرجه الطبراني ورجاله موثقون . "٤"

شواهد الحديث :

للحديث شواهد كثيرة منها :

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذى لم يقم منه : " لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " قالت : فلولا ذاك ، أبرز قبره ، غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا . "٥" أ . هـ متفق عليه .

٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " رواه مسلم . "٦"

---

١) مسند عبد بن حميد : ط جـ ١ ل ٣٨ .
٢) جامع المسانيد : ل ١١٢ .
٣) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٤٧ .
٤) مجمع الزوائد : ٢٧/٢ ، وقوله : موثقون ، أى في بعضهم توثيق غير قوى ، ولا شك ان الهيثمي يقصد عقبة بن عبد الرحمن فهو مجهول ، ولو لم يرد ذلك لقال : ورجاله ثقات ، كعادته ، فليعلم ذلك ولا يظن ظان أنه أراد بهذه العبارة انهم ثقات ، كما وقع في ذلك الشوكاني حيث قال رحمه الله بعد ذكر الحديث وسنده جيد . نيل الأوطار : ١٣٩/٢ .
٥) صحيح البخارى : ١١١/٢ ، صحيح مسلم : ٦٧/٢ .
٦) صحيح مسلم ٦٧/٢ .

٣ - عن عائشة وابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حضرته الوفاة ، جعل يلقي على وجهه طرف خميصه "١" له ، فاذا اغتم كشفها عن وجهه وهو يقول : " لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " .

تقول عائشة : يحذر مثل ماصنعوا أ. هـ متفق عليه. "٢"

الحكم على الحديث :

الحديث بأسانيده الثلاثة مداره على عقبة بن عبد الرحمن وهو مجهول ، فالحديث بهذه الاسانيد ضعيف .

لكن متن الحديث ثابت بكل حال فقد أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما .

غريب الحديث :

قاتل الله اليهود : أى قتلهم ، وقيل : لعنهم ، وقيل : عاداهم ، وقد تكررت في الحديث : ولا تخرج عن أحد هذه المعاني . "٣"

لعن الله اليهود : أصل اللعن : الطرد والابعاد من رحمة الله ، والمعنى طردهم الله وأبعدهم عن رحمته ، وهذا دعاء منه صلى الله عليه وسلم عليهم فهو خبر بمعنى الانشاء . "٤"

من فقه الحديث :

يدلنا هذا الحديث الشريف على خطر اتخاذ القبور مساجد ، وما في ذلك من الوعيد الشديد ، لذا يجب علينا أولا أن نفقه معنى الاتخاذ ،

---

١) خيمصه : ثوب صوف معلم .
٢) صحيح البخارى : ٦/١٤ ، صحيح مسلم : ٢/٦٧
٣) النهاية في غريب الحديث لابن الاثير : ٤/١٢
٤) النهاية في غريب الحديث ، ابن الاثير : ٤/٢٥٥

حتى نحذره ونجتنبه ، لاسيما وقد ابتلي به كثير من المسلمين اليوم ، مع الأسف !.

والاتخاذ المذكور لا يخرج عن ثلاثة معاني :

الاول : الصلاة على القبور ، أى السجود عليها .

الثاني : السجود اليها ، واستقبالها بالصلاة والدعاء .

الثالث : بناء المساجد عليها وقصد الصلاة فيها . "١"

وقد انقسم العلماء في هذه المعاني الى ثلاثة أقسام :

قسم قال : ان المراد بالاتخاذ الصلاة عليها أو اليها ، من هوءلاء : ابن حجر الهيثمي قال : " واتخاذ القبر مسجدا معناه الصلاة عليه أو اليه " "٢" الزواجر : ١/١٢٠ .

وقسم قال : ان المراد بالاتخاذ الصلاة اليها ومن هوءلاء المناوى في شرح حديث أنس ، " ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة الى القبور " حيث قال : " أى اتخذوها وجهة قبلتهم ، مع اعتقادهم الباطل ، وان اتخاذها مساجد لازم لاتخاذ المساجد عليها كعكسه " "٣"

وقسم قال : ان المراد بالاتخاذ بناء المساجد على القبور ، ومن هوءلاء الامام البخارى حيث ترجم لحديث عائشة بقوله : " باب مايكره من اتخاذ المساجد على القبور " لأن النهي عن اتخاذ القبر مسجدا يستلزم النهي عن بناء المسجد عليه " .

والذى تميل اليه النفس أن الاتخاذ المذكور يشمل المعاني الثلاثة واليه ذهب الامام الشافعي حيث قال : (وأكره أن يبنى على القبر مسجد وأن يسوى أو يصلى عليه وهو غير مسوى أو يصلى اليه . . . أخبرنا مالك أن

---

(١) انظر تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد : ٢٩ .
(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر : ١/١١٩ .
(٣) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد : ٣٢

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) "١"

وبعد أن تبين لنا معنى اتخاذ القبور مساجد ، يظهر لكل متأمل بصورة لا شك فيها ولا لبس أن هذا الاتخاذ محرم بل كبيرة من الكبائر على رأى الشافعية ، قال ابن حجر الهيثمي : (الكبيرة الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتسعون اتخاذ القبور مساجد ، وايقاد السرج عليها ، واتخاذها أوثانا ، والطواف بها ، واستلامها ، والصلاة اليها) "٢"

وقد اتفقت المذاهب الأربعة على تحريم اتخاذ القبور مساجد فقد نقل هذا الاتفاق العلامة ابن تيمية في جوابه حين سئل هل المسجد اذا كان فيه قبر والناس يجتمعون فيه لصلاة الجماعة ، فهل تجوز الصلاة فيه أم لا وهل يمهد القبر أم لا ؟

الجواب : (اتفق الأئمة على أنه لا يبنى مسجد على قبر لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني أنهاكم عن ذلك .

وأنه لا يجوز دفن ميت في مسجد ، فان كان المسجد قبل الدفن ، غير ، اما بتسوية القبر واما بنبشه ان كان جديدا ، فان كان المسجد بني بعد القبر ، فاما أن يزال المسجد واما ان يزال صورة القبر ، فالمسجد المبني على القبر لا يصلى فيه فرض ولا نفل فانه نهي عنه والله أعلم) "٣"

---

١) الأم للشافعي : ١/٢٧٨ .
٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر : ابن حجر الهيثمي : ١/١٢٠ .
٣) الفتاوى الكبرى لابن تيمية : ١/١٠٧ .

باب مقدار الوقت بين السحور وصلاة الفجر

٤٢ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى عن هشام حدثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فخرجنا الى المسجد ، فأقيمت الصلاة ، قلت "١" : كم كان بينهما ؟ .

قال : قدر مايقرأ الرجل خمسين آية . "٢"

رجال الاسناد الأول :

* هشام : "٣"

هو هشام بن أبي عبد الله - سنبر - بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن - جعفر - الربعي الدستوائي ، كان أبوه يبيع الثياب التي تجلب من دستواء فنسب اليها .

كنيته أبو بكر ، توفي سنة أربع وخمسين ومائة ، وقيل : ثلاث وخمسين ، وقيل : اثنتين وخمسين .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

قال أبو داود الطيالسي : هشام الدستوائي امير المؤمنين في الحديث .

وقال أحمد بن حنبل حين سئل عنه : ما أرى الناس يروون عن أحد أثبت منه .

وقال ابن المديني : ثقة ثبت .

وقال العجلي : بصرى ثقة ثبت في الحديث الا أنه يرى القدر .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت من كبار السابعة .

---

١) القائل : هو أنس والمقول له زيد بن ثابت .

٢) مسند الامام أحمد : ١٨٢/٥ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ٣٠١/٢ ، طبقات الحفاظ : ٨٤ ، تذكرة الحفاظ : ١٩٧/١ ، العبر : ٢٢١/١ ، الجرح والتعديل ٦١/٩ ، التقريب : ٣١٩/٢ ، شذرات الذهب : ٢٤٨/١ ،

* أنس : "١"

هو : أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام ابن جندب بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار الأنصارى النجارى المدني نزيل البصرة .

كنيته أبو حمزة ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخادمه وهو آخر من مات من الصحابة في البصرة ، سنة ثلاث وتسعين .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم وهم ثقات .

درجة الاسناد الاول :

صحيح .

٤٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا همام أنبأنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت أنه تسحر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ثم خرجنا الى الصلاة قال : قلت لزيد كم بين ذلك قال : قدر قراءة خمسين آية . "٢"

رجال الاسناد الثاني تقدم الكلام عليهم ، وكلهم ثقات .

درجة الاسناد الثاني :

صحيح .

٤٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام حدثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت ح ويزيد قال : أنبأنا همام عن قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت ح "٣" ووكيع حدثنا الدستوائي

---

١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ٦٥/١ ، أسد الغابة : ١٥٢/١ ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ١٠٩/١ .

٢) مسند الامام احمد ١٨٥/٥ .

٣) اذا كان للحديث اكثر من اسناد نقد فقد اصطلح المحدثون أن يكتبوا -ح- بعد الاسناد الأول وقبل الاسناد الذى يليه وهي حاء مهملة مفردة والمختار أنها مأخوذة من المتحول لتحول المحدث من اسناد ويلفظ بها القارئ ، وقيل انها من حال بين الشيئين اذا حجزا لكونها حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ بها . وقيل انها رمز الى قوله (الحديث) وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها : الحديث .

عن قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا الى المسجد وأقيمت الصلاة ، فقلت كم بينهما قال : قدر مايقرأ الرجل خمسين آية قال : قال يزيد في حديثه : فقلت لزيد كم كان قدر مابينهما قال : نحو من خمسين آية . "١"

رجال الاسناد الثالث :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم وكلهم ثقات .

درجة الاسناد الثالث :-
صحيح .

٤٥ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا الدستوائي عن قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا الى المسجد فأقيمت الصلاة ، قلت : كم كان بينهما ؟ قال : قدر مايقرأ الرجل خمسين آية . "٢"

رجال الاسناد الرابع :

تقدم الكلام عليهم ، وهم ثقات .

درجة الاسناد الرابع :
صحيح .

٤٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا بهز بن أسد أبو الأسود حدثنا همام عن قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت أنه تسحر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال : ثم خرجنا حتى أتينا الصلاة .

قال أنس : فقلت لزيد كم كان بين ذلك ؟

قال : قدر قراءة خمسين آية أو ستين آية . "٣"

---

(١) مسند الامام أحمد : ١٨٦/٥ .
(٢) المصدر نفسه : ١٨٦/٥
(٣) المصدر نفسه : ١٨٨/٥ .

رجال الاسناد الخامس :

* بهز بن أسد "١" :

هو : بهز بن أسد البصري .

كنيته أبو الأسود ، توفي سنة سبع وتسعين ومائة ، وقيل : بعد المائتين .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

قال الامام أحمد : اليه المنتهي في التثبت .

وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، وابن سعد ، ويحيى بن سعيد ، وابن حبان .

وقال العجلي وابن حجر : ثقة ثبت .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم × : وكلهم ثقات .

درجة الاسناد الخامس : صحيح .

٤٧ ـ حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا حسن بن موسى حدثنا أبو هلال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت قال : مررت بنبي الله صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر يأكل تمرا فقال : تعال فكل .

فقلت : اني أريد الصوم . فقال وأنا أريد ماتريد .

فأكلنا ثم قمنا الى الصلاة فكان بين ما أكلنا وبين أن قمنا الى الصلاة قدر مايقرأ "٢" الرجل خمسين آية . "٣"

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤٩٧/١ ، تذكرة الحفاظ : ٥٩٨/١ ، الطبقات الكبرى : ٥١/٧ ، طبقات الحفاظ : ١٤٢ ، الجرح والتعديل : ٤٣١/٢ ، التقريب : ١٠٩/١ ، الكنى والاسماء للامام مسلم : ل ٤٦ .

٢) يقرأ كتبت في المسند المطبوع يأكل والصحيح ما أثبته كما في الروايات السابقة ـ وكما في النسخة المخطوطة رقم ١١٥ بمكتبة الحرم المكي وكما في النسخة المخطوطة رقم ٢٥٧ ، حديث ٨١٧٣ ، مكتبة الأزهر .

٣) مسند الامام احمد : ١٩٢/٥ .

رجال الاسناد السادس :

* أبو هلال : "١"

هو : محمد بن سليم الراسبي البصري - مولى سامة بن لؤي القرشي .

كنيته أبو الهلال ، توفي سنة سبع وستين ومائة ، وقيل : تسع وستين .

صدوق ، روى له أصحاب السنن الأربعة ، والبخاري في القراءة خلف الإمام .

وثقه أبو داود ، وقال ابن معين : صدوق ، وقال مرة : ليس به بأس .

وقال أحمد بن حنبل : يحتمل في حديثه الا أنه يخالف في قتادة وهو مضطرب الحديث عن قتادة ، وهو غير حافظ .

وقال ابن عدي : في بعض رواياته مالا يوافقه عليه الثقات ، وهو ممن يكتب حديثه .

وسئل عنه أبو حاتم فقال : محله الصدق لم يكن بذاك المتين .

وقال ابن حجر : صدوق فيه لين .

بقية رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد السادس :

حسن ، وفيه أبو هلال لينه بعضهم وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ١٧٧/٢ ، الجرح والتعديل : ٢٧٤/٧ ، الميزان : ٥٧٤/٣ ، التقريب : ١٦٦/٢ ، التاريخ الكبير : ١٠٥/١ ، الكاشف : ٤٨/٣ ، تهذيب التهذيب : ١٩٥/٩ .

تخريج الحديث :

* أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم باب قدركم بين السحور وصلاة الفجر بسنده عن همام به بلفظ يه مقارب للفظ الامام أحمد ."١"
* وفي رواية أخرى للبخاري فيها : " قلت كم كان بين الأذان والسحور قال : قدر خمسين آية "
* وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام باب فضل السحور - بسنده عن وكيع به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد ."٢"
* وأخرجه الترمذي في سننه في - كتاب الصيام باب ماجاء في تأخير السحور - بسنده عن هشام الدستوائي به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد ."٣"
* وأخرجه النسائي في سننه في كتاب - الصيام باب قدر مابين السحور وصلاة الصبح بسنده عن وكيع به بلفظ الامام أحمد الا أنه قال : " ثم قمنا الى الصلاة " بدل قوله : " ثم خرجنا الى المسجد " "٤" .
* وأخرجه ابن ماجه في سننه - في كتاب الصيام باب ماجاء في تأخير السحور - بسنده عن وكيع به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد ."٥"
* وأخرجه البيهقي في سننه - في كتاب الصيام باب مايستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور - بسنده عن هشام به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد ."٦"
* وأخرجه الدارمي في سننه في - كتاب الصيام باب مايستحب من تأخير السحور - بسنده عن هشام به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد ."٧"

---

١) صحيح البخاري : ٣/٣٧ .
٢) صحيح مسلم : ٣/١٣ .
٣) سنن الترمذي : ٢/١٠٤
٤) سنن النسائي : ٤/١٤٣ .
٥) سنن ابن ماجة : ١/٥٤٠ .
٦) سنن البيهقي : ٤/٢٣٨ .
٧) سنن الدارمي : ٢/٦

* وأخرجه الطبراني عن هشام الدستوائي به بلفظ : " تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خرجنا الى الصلاة ، قلت : كم كان بين الآذان والاقامة والسحور ؟ قال : قدر خمسين آية " "١"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن هشام الدستوائي به بلفظ أحمد . "٢"

* ورواه ابن أبي شيبة في المصنف عن هشام به بلفظ أحمد الا أنه قال : " فخرجنا " "٣"

* ورواه الصنعاني في المصنف بسنده عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سحرنا يا أنس اني أريد الصيام فأطعمني شيئا ، فجئته بتمر واناء فيه ماء بعد ما أذن بلال ، فقال : يا أنس أنظر انسانا يأكل معي ، فدعوت زيد بن ثابت فقال : يارسول الله اني شربت شربة من سويق ، وأنا أريد الصيام ، فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأنا اريد الصيام ، فتسحر معه . ثم صلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ، ثم خرج فاقيمت الصلا "٤"

الحكم على الحديث :

الحديث بأسانيده الخمسية صحيح ، أما الاسناد السادس فهو حسن .

---

(١) المعجم الكبير : ٥/١٢٥ .
(٢) مسند عبد بن حميد : ج ١ ل ٣٩
(٣) المصنف لابن أبي شيبة : ٣/ ١٠
(٤) المصنف للصنعاني : ٤/٢٢٩ .

من فقه الحديث :

يدل هذا الحديث الشريف على استحباب تأخير السحور الى قبيل الفجر بشيء يسير ، وهذا من رفق الرسول صلى الله عليه وسلم بأمته ، لأن التأخير أبلغ في المقصود ، وهو عدم المشقة حيث يؤدى المسلم عمله وهو نشيط دون تبرم أو تعب ، بعكس ما لو جعل السحور في أول الليل ، أو في وسطه ، لأنه يفضي الى تضييع صلاة الفجر ، أو يضطر الى السهر ومدافعة النوم حتى يحين موعد الصلاة ، وهذا من التعسير الذى لا يرضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته .

لذا كان من سنته عليه الصلاة والسلام تأخير السحور .

ولكن بعض الناس في زماننا هذا ضيعوا هذه السنة الكريمة ، فصاروا يتسحرون في جوف الليل فينامون عن صلاة الفجر واذا ذهبوا الى أعمالهم ، كان عليهم من المشقة ما الله به عليم ، وقد يفضي التعب الشديد ببعض ضعفاء الدين الى الفطر ، فانا لله وانا اليه راجعون .

وفي الحديث تقدير الوقت من انتهاء السحور الى ابتداء الصلاة بقراءة خمسين آية ، قال ابن حجر : " قدر درجة أو ثلث خمس ساعة " [1]

وفيه أيضا جواز تقدير الزمن بالأعمال البدنية وهذا معروف عند العرب كقولهم : قدر حلب شاة أو نحر جزور ونحوه ، لكن زيد بن ثابت عدل عن هذا وقدر الوقت بقراءة خمسين آية من القرآن الكريم ، وهذا يدل على استغراق أوقاتهم في العبادة والذكر رضي الله عنهم .

وفي الحديث مؤانسة الرجل الفاضل لأصحابه بمؤاكلتهم وجواز المشي في الليل ، لأن زيدا ماكان يبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

يدل على هذه قوله في بعض روايات الحديث " مررت بنبي الله صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر يأكل تمرا .. "

---

١) فتح الباري : ٤/١١٩

وفيه حسن أدب العبارة ، حيث قال زيد : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يقل : نحن ورسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن لفظ المعية يشعر بتبعيتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم . والله أعلم . "(١)

---

(١) انظر فتح الباري : ١١٩/٤

كتاب البيوع

باب النهي عن بيع السلعة قبل قبضها

٤٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني أبو الزناد عن عبيد بن حنين عن عبد الله بن عمر قال : قدم رجل من أهل الشام بزيت فساومته فيمن ساومه من التجار حتى ابتعته منه . حتى قال : فقام اليّ رجل فربحني فيه حتى أرضاني ، قال : فأخذت بيده لأضرب عليها فأخذ رجل بذراعي من خلفي فالتفت اليه فاذا زيد بن ثابت ، فقال : لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه الى رحلك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ذلك فأمسكت يدى . "١"

رجال الاسناد :

* يعقوب "٢" :

هو يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهرى المدني نزيل بغداد .

كنيته أبو يوسف ، توفي سنة ثمان ومائتين .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان وابن سعد وآخرون .

قال ابن حجر : ثقة فاضل .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٩١ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١١/٣٨٠ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣٣٥ ، الثقات : أبو حبان : جـ ٣ ل ١٥١ ، الطبقات الكبرى : ٧/٥٢ ، الجرح التعديل : ٩/٢٠٢ ، التقريب ٢/٣٧٤ ، العبّر : ١/٣٥٦ .

* قول يعقوب حدثنا أبي ابراهيم "١" :

هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني نزيل بغداد ، وهو والد يعقوب السابق .

كنيته أبو اسحاق ، توفي سنة ثلاث وثمانين ومائة .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه أحمد وابن معين ، والعجلي ، وأبو حاتم ، وابن عدى ، وابن سعد .

وقال ابن حجر : ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح .

* ابن اسحاق "٢" :

هو : محمد بن اسحاق بن يسار بن خيار - ويقال كومان - المدني المطلبي بالولاء نزيل العراق .

كنيته أبو بكر ، ويقال : أبو عبد الله ، توفي سنة احدى وخمسين ومائة .

امام حجة في المغازى ، أشهر من أن يعرف ، حافظ للحديث مكثر فيه .

روى له مسلم والاربعة ، وروى له البخارى تعليقا .

وقد اختلف العلماء في جرحه وتعديله اختلافا كبيرا ، لذا سوف أذكر فيما يلي جملة من أقوال الجارحين له ، وأعلق على بعضها ، ثم أذكر بعض أقوال المعدلين ، وثناء الأئمة عليه .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١/١٢١ ، الجرح والتعديل : ١/١٠٢ ، التقريب : ١/٣٥ ، الكامل لابن عدى : ج ١ ل ١٦٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٦ ، تذكرة الحفاظ : ١/٢٥٢ ، الميزان : ١/٣٣ ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بلا موجب ٩ ، العبّر : ١/٢٨٨ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩/٢٨ ، تاريخ بغداد : ١/٢١٤ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٧٢ ، الجرح والتعديل : ٧/١٩١ ، نور القبس : ٣١٠ ، معجم الأدباء ، ١٨/٥ ، العبّر : ١/٢١٦ ، الميزان : ٣/٤٦٨ ، وفيات الاعيان : ١/٤٨٣ ، التقريب ٢/١٤٤ الثقات لابن شاهين ل ٨٧ ، الضعفاء للعقيلي : ل ١٨٦ ، الارشاد ج ٢ ل ٣٧ ، الضعفاء لابن الجوزى ل ٢١١ ، المجروحين : ٢/٢٩٣

الجـــرح :

أولا : قول الامام مالك :

قال مالك بن أنس : محمد بن اسحاق كذاب ، وقال أيضا : دجال من الدجاجلة .

وقال حين قيل له : ان محمد بن اسحاق يقول أنا بيطار المغازى : نحن نفيناه من المدينة .

ويمكن التعليق على قول مالك بما يأتي :

١ - أن مالكا لم يكن يقدح فيه من أجل الحديث ، انما كان ينكر تتبعه غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم من أولاد اليهود الذين أسلموا ، وحفظوا قصة خيبر وغيرها ، وكان ابن اسحاق يتتبع هذا منهم من غير أن يحتج بهم ، وكان مالك لا يرى الرواية الا عن متقن "(١) .

٢) قد ذكر بعض العلماء أن مالكا عابه جماعة من أهل العلم في زمانه باطلاق لسانه في قوم معروفين بالصلاح والديانة والثقة والامانة . "(٢)

٣ - أن مالكا نهى عن أناس ثم أخذ عنهم فقد نهى محمد بن فليح عن شيخين من قريش ، وقد أكثر عنهما في الموطأ وهما ممن يحتج بهما ."(٣)

٤ - أن مالكا اعتمد في تكذيبه على قول هشام بن عروة حيث قيل لمالك : مايدريك عن كذبه ، قال : قال لي هشام بن عروة ، مع أنه قد ذكر عنه أنه قال : هشام بن عروة كذاب ، أى أنه يتهمه بالكذب ."(٤)

٥ - أنه ربما تكلم الانسان فيرمي صاحبه بشيء ولا يتهمه في الامور كلها "(٥)

وعلى هذا يحمل قول مالك ، فهو لا يريد أن يتهم محمد بن اسحاق في الحديث .

---

١) تاريخ بغداد : ١/٢٢٣ .
٢) تهذيب التهذيب : ٩/٤١
٣) تاريخ بغداد : ١/٢٢٤ ، الميزان : ٣/٢٢
٤) تهذيب التهذيب : ٩/٤١ .
٥) تاريخ بغداد : ١/٢٢٢ .

قول هشام بن عروة :

كان هشام بن عروة ينكر على ابن اسحاق روايته عن زوجته فاطمة بنت المنذر ويقول : لقد دخلت بها وهي بنت تسع سنين وما رآها مخلوق حتى لحقت بالله عز وجل ، وقيل له مرة : ان ابن اسحاق يحدث بكذا وكذا عن فاطمة ، فقال : كذب الخبيث . أ . هـ "١"

ويدفع قول هشام بما يأتي :

١ - أن قول هشام ليس مما يجرح به الانسان لأن التابعين سمعوا من عائشة من غير أن ينظروا اليها وابن اسحاق كذلك فقد سمع من فاطمة والستار مسبل بينهما . أ . هـ "٢"

٢ - أنه ربما دخل عليها مع أخيها أو محرم آخر لها وهي محتجبة ، أو سمع منها وهو غلام ، أو ربما أن هشاما لم يقل هذا الكلام أ . هـ "٣"

٣ - أن قول هشام دخلت عليها وهي بنت تسع غلط بين - كما قال الذهبي - لأنها اكبر من هشام بثلاث عشرة سنة وكان أخذ ابن اسحاق عنها وقد تجاوزت الخمسين ، وقد روى عنها أيضا غير محمد بن اسحاق من الغرباء محمد بن سوقة . "٤"

وبهذا يتضح أن قول هشام ليس جارحا لمحمد بن اسحاق .

قول الامام أحمد بن حنبل :

قال أحمد حين ذكر محمد بن اسحاق : كان رجلا يشتهي الحديث فيأخذ كتب الناس ، فيضعها في كتبه .

---

١) تاريخ بغداد : ١ / ٢٢٢ .
٢) تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٢ .
٣) الميزان : ٣ / ٤٠٦ .
٤) تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٦ .

وقال أيضا : كان ابن اسحاق يدلس ، وقال : ليس بحجة .

وقد سئل مرة فقيل له : يا أبا عبد الله اذا تفرد ابن اسحاق بحديث تقبله ؟

قال : لا والله اني رأيته يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ، فلا يفصل كلام ذا من كلام ذا " "١" هـ .

التعليق على قول الامام أحمد :

١ - قال الامام احمد لما سئل عن ابن اسحاق كيف هو ؟

قال : هو حسن الحديث .

٢ - أنه قال لما ذكر ابن اسحاق : أما في المغازي وأشباهه فيكتب . وأما في الحلال والحرام ، فيحتاج الى مثل هذا ومد يده وضم أصابعه . "٢"

فالذي يفهم من كلام الامام احمد أن ابن اسحاق حجة في المغازي والسير وليس بحجة في الحلال والحرام ، لأن هذا يحتاج الى تثبت ، وهذا حق ،

أقوال أخرى :

قال يحيى بن معين : محمد بن اسحاق ضعيف ، وقال مرة : ليس بحجة ، وقال في أخرى : هو عندي سقيم ، وقال أيضا : ما أحب أن احتج به في الفرائض .

وقال ابن المديني : هو ثقة لم يضعه عندي الا روايته عن أهل الكتاب .

وقال ابن حجر : وقد كذبه سليمان التيمي ، والقطان ، ووهب بن خالد .

---

١) تهذيب التهذيب : ٩/ ٤٥ .

فأما وهيب والقطان فقلدا فيه هشام بن عروة ومالكا ، وأما سليمان فلم يتبين لي لأى شيء تكلم فيه والظاهر أنه لأمر غير الحديث لأن سليمان ليس من أهل الجرح والتعديل . أ . هـ "١"

تعديله والثناء عليه :

على رغم ماتقدم من جرح ا في ابن اسحاق فقد أثنى عليه كثير من العلماء وبينوا فضله ووثقوه ، قال البخارى : محمد بن اسحاق ينبغي أن يكون له ألف حديث ينفرد بها .

وقال ابو زرعة الدمشقي : وابن اسحاق رجل قد أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه ، منهم سفيان وشعبة وابن عيينة وحماد بن زيد وابن سلمة ، وابن المبارك ، وفي رواية عن شعبة : قيل : لم ؟ قال : لحفظه .

وقال علي بن المديني : مدار حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة فذكرهم ، ثم قال : فصار علم الستة عند اثني عشر فذكر ابن اسحاق فيهم .

وقال عاصم بن عمر عن قتادة : لا يزال في الناس علم مابقي ابن اسحاق.

قلت : وابن اسحاق صدوق روى عنه كثير من العلماء المعتبرين فقد استشهد البخارى به في الحج والزكاة وغيرها . "٢"

قال ابن المبارك لما سئل عنه : انا وجدناه صدوقا ثلاث مرات .

وقال ابن عيينة : جالست ابن اسحاق منذ بضع وسبعين سنة مايتهمه أحد من أهل المدينة ، ولا يقول فيه شيئا .

قلت : وثقه يحيى بن معين ، ويحيى بن يحيى ، والخليلي والبوشنجي والعجلي ، وابن سعد .

وقال ابن حجر : صدوق يدلس ، ورمي بالقدر والتشيع ،

---

(١) تاريخ بغداد : ١/٢٢٤ .
(٢) الجمع بين رجال الصحيحين : ٣/٥٠ .

بعض ما ألصق فيه من تهم :

كان ابن اسحاق يرمى بغير نوع من البدع فقد رمي بالقدر ، وقيل انه جلد فيه ، قال محمد بن عبد الله بن نمير : كان محمد بن اسحاق يرمى بالقدر وكان أبعد الناس عنه . "١"

وكان العلماء يطعنون عليه في أشياء أخرى غير الحديث .

فقد طعن فيه محمد بن سلام الجمحي في طبقات الشعراء بأنه حمل كل غثاء من الشعر يقول : لا علم لي بالشعر انما أوتي به فأحمله . أ . هـ "٢"

خلاصة :

والخلاصة أن العلماء انقسموا في الاحتجاج بابن اسحاق الى قسمين :
قسم يسلم بصدقه ويحتج بحديثه في كل شيء .
وقسم يعارض ذلك ولا يسلم به ويرد حديثه .
ولكن هناك قولا وسطا بين القولين السابقين ، وهو أن ابن اسحاق حجة ويرجع في المغازى والأيام النبوية ، وليس بحجة ، في الحلال والحرام لأن ذلك يحتاج الى دراية وتثبت ولكن يعتبر به في المتابعات .

وهذا هو الراجح في نظرى ، وهو رأى الذهبي . "٣"

* عبيد بن حنين : "٤"

هو : عبيد بن حنين - بنونين مصغرا - المدني مولى آل زيد بن الخطاب .

---

١) تاريخ بغداد : ٢٢٦/١ .
٢) تاريخ الأدب العربي كارك بروكلمان : ١٢/٣ .
٣) انظر تذكرة الحفاظ : ١٧٣/١ .
٤) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦٣/٧ ، التقريب : ٥٤٢/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٣٣٠/١ ، التاريخ الكبير : ٤٤٦/٥ ، الجرح والتعديل : ٤٠٤/٥ ، الطبقات الكبرى : ٢٨٥/٥ .

كنيته أبو عبد الله ، توفي سنة خمس ومائة .
ثقة ، نقل ، روى له الجماعة .
وثقه ابن حبان ، وابن سعد ،
وقال ابن حجر : ثقة قليل الحديث .

* عبد الله بن عمر : "١"

هو : عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوى المكي .
كنيته : أبو عبد الرحمن .
صحابي جليل أسلم قديما وهو صغير وشهد بيعة الرضوان واستصغر أحد وشهد الخندق والمشاهد بعدها .
وهو ممن كان يصلح للخلافة ، وعين لذلك يوم الحكمين ، ومناقبه كثيرة ، أثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وصفه بالصلاح .
بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

تخريج الحديث :

* أخرجه الحاكم في المستدرك في - كتاب البيوع - بسنده عن ابن عمر بلفظ أبي داود الآتي :
وللحاكم في هذا الحديث عن محمد بن اسحاق اسنادان :
الأول : محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر .
والثاني : محمد بن اسحاق عن أبي الزناد عن عبيد بن حنين عن ابن عمر .

---

(١) انظر ترجمته في الاصابة ٢/٣٤٧ ، تهذيب التهذيب : ٥/٣٢٨ ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ٣/٩٥٠ ، صفة الصفوة : ١/٥٦٣ ، حلية الأولياء : ١/٢٩٢ ، وفيات الأعيان : ٣/٢٨ ، معجم الصحابة : ل ٣٣٠ ، اسد الغابة : ٣/٣٤٠ ز ، تاريخ بغداد : ١/١٧١ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣٧ ، الطبقات الكبرى : ٤/١٠٥ ، طبقات الشيرازي : ٤٩ ، غاية النهاية : ١/٤٣٧ ، العبر : ١/٨٣ ، نكت الهيمان : ١٨٣ ، شذرات الذهب : ١/٨١

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.[١]

* وأخرجه ابن حبان في صحيحه في كتاب البيع باب في البيع قبل القبض بسنده عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني أبو الزناد عن عبد الله بن جبير عن ابن عمر ، بلفظ الامام احمد مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ.[٢]

* وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب البيوع باب في بيع الطعام قبل أن يستوفى بسنده عن محمد بن اسحاق به بلفظ : عن ابن عمر قال : ابتعت زيتا في السوق ، فلما استوجبته لنفسي ، لقيني رجل فأعطاني ربحا حسنا ، فأردت أن أضرب على يده ، فأخذ رجل من خلفي بذراعي ، فالتفت فاذا زيد بن ثابت ، فقال : لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه الى رحلك ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يحوزها التجار الى رحالهم[٣]

* وأخرجه الدارقطني في سننه في كتاب البيوع بسنده عن ابن اسحاق به بلفظ أبي داود .[٤]

* وأخرجه البيهقي في سننه في كتاب البيوع باب قبض ما ابتاعه جزافا بسنده عن محمد بن اسحاق بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد .[٥]

* وأخرجه الطبراني بسنده عن محمد بن اسحاق به بلفظ احمد مع اختلاف يسير .[٦]

---

١) المستدرك : ٢ / ٤٠ ، قلت : وسكت عنه الذهبي .
٢) موارد الظمآن : ٢٧٤ .
٣) سنن أبي داود : ٣ / ٢٨٢ .
٤) سنن الدارقطني : ٣ / ١٢ - ١٣ .
٥) سنن البيهقي : ٥ / ٣١٤ .
٦) المعجم الكبير للطبراني : ٥ / ١٢١

* وأخرجه الطبراني أيضا بسنده عن جرير بن حازم عن أبي الزناد وعن عبيد بن حنين مولى عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عمر قال : ابتعت زيتا بالسوق فقام اليّ رجل فأربحني حتى رضيت . الخ "١"

في هذه الرواية تابع جرير بن حازم ، محمد بن اسحاق ، في الرواية السابقة .

* وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار بسنده عن ابن اسحاق به بلفظ الامام أحمد مع اختلاف يسير . "٢"

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد والسنن نقلا عن احمد "٣"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٤"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث حسن ، فرجاله ثقات وان تكلم فابن اسحاق فقد صرح بالتحديث فيه ، وتابعه جرير بن حازم وهو ثقة .

ومتن الحديث الذى هو النهي عن بيع السلعة قبل قبضها ، ثابت في الصحيح ، " عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من اشترى طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه ويقبضه " متفق عليه واللفظ لمسلم "٥"

وأخرج البخارى ومسلم في صحيحهما "٦" عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه " قال ابن عباس : وأحسب كل شيء بمنزلة الطعام ، اللفظ لمسلم .

---

١) المعجم الكبير للطبراني : ٥/١٢٠ .
٢) شرح معاني الآثار : ٤/٣٨-٣٩ .
٣) جامع المسانيد : ل ١٥ .
٤) جامع المسانيد جـ ٢ ل ٤٤ .
٥) صحيح البخارى : ٤/٢٩٢ ، صحيح مسلم : ٥/٨
٦) صحيح البخارى : ٤/٢٩٢ ، صحيح مسلم ٥/٧ .

من فقه الحديث :

الحديث يدل على عدم جواز بيع المبيع قبل قبضه ، وهذه المسألة وقع فيها خلاف كثير بين العلماء ، فقد اختلفوا في اشتراط القبض على سبعة أقوال :

الأول : يشترط القبض في الطعام باطلاق .
الثاني : يشترط القبض في الطعام الربوي .
الثالث : يشترط القبض في الطعام المكيل والموزون .
الرابع : يشترط القبض في كل مكيل وموزون .
الخامس : يشترط القبض في كل شيء ينقل .
السادس : يشترط القبض في كل شيء .
السابع : يشترط القبض في المكيل والموزون ، والمعدود . "١"

---

(١) انظر هذه المسألة في المحلى : ٨/٥٢٠ ، المغني : ٤/٢١٧ ، عمدة القارى : ١١/٢٥٠ ، المجموع شرح المهذب : ٩/٢٧٠ الروضة : ٣/٤١٦ ، البحر والرائق : ٦/١٢٦ ، فقه ابن المسيب : ٣/١٤ .

باب النهي عن المزابنة

٤٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يزيد أنبأنا محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة الا أنه رخص لأهل العرايا أن يبيعوها بمثل خرصها . "١"

رجال الاسناد الأول :

* نافع : "٢"

هو : نافع المدني مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب ، فقيه مشهور ، كنيته أبو عبد الله ، توفي سنة سبع عشرة ومائة ، وقيل : تسع عشرة ومائة .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

قال البخاري : أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر .

وقال مالك : كنت اذا سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر لا أبالي أن لا أسمعه من غيره .

وثقه العجلي وابن خراش والنسائي ، وابن حبان ، وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

بقية رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الأول :

حسن .

---

(١) مسند الامام أحمد : ١٩/٥ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤١٢/١٠ ، تذكرة الحفاظ ٩٩/١ ، التقريب : ٢٩٦/٢ ، تهذيب الأسماء : ١٢٣/٢ ، شذرات الذهب : ١٥٤/١ ، العبر : ١٤٧/١ ، وفيات الأعيان : ١٥٠/٢ ، طبقات الحفاظ : ٤٠ ، الجرح والتعديل : ٤٥١/٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٥٢٨/٢ ، مختصر طبقات علماء الحديث : جـ ١ ل ١٢ ، رجال البخاري : ل ٢٣ ، التاريخ الكبير : ٨٤/٨٧ - ٨٥ .

وفيه : محمد بن اسحاق وليس بحجة في الحلال والحرام ،

وبقية رجاله ثقات .

٥٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة . "١"

رجال الاسناد الثاني :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني :

يقال فيه ماقيل في الاسناد الأول .

تخريج الحديث :

* أخرجه الترمذي في سننه - في كتاب البيع - بسنده عن محمد ابن اسحاق عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة ، الا أنه قد أذن لأهل العرايا أن يبيعوها بمثل خرصها "٢" *

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٥/٥ .

٢) سنن الترمذي في كتاب البيع : ٣٨٢/٢ .

* ملاحظة : قال الترمذي بعد أن ذكر حديث زيد : هكذا روى محمد بن اسحاق هذا الحديث وروى أيوب وعبد الله بن عمر ومالك ابن أنس عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا فيما دون الخمسة أوسق ، وهذا أصح من حديث محمد بن اسحاق . أ . هـ . قال الحافظ ابن حجر في الفتح : مراد الترمذي أن التصريح بالنهي عن المزابنة لم يرد في حديث زيد وانما رواه ابن عمر بغير واسطة وروى ابن عمر استثناء العرايا بواسطة زيد بن ثابت فان كانت رواية ابن اسحاق محفوظة احتمل أن يكون ابن عمر حمل الحديث كله عن زيد ، وكان عنده بعضه بغير واسطة . . . وأشار الترمذي الى أن ابن اسحاق وهم فيه . والصواب التفصيل أ . هـ فتح الباري : ٣٢١/٤ .

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن محمد بن اسحاق به بلفظ: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة . "١"

* وأورده ابن الجوزي في جامع المسانيد نقلا عن الامام أحمد . "٢"

شواهد الحديث :

للحديث شواهد كثيرة جدا منها :

* مارواه البخاري في صحيحه بسنده عن أنس قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة . "٣"

* مارواه البخاري ومسلم في صحيحهما بسندهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة ، والمزابنة بيع التمر بالتمر كيلا ، وبيع الكرم بالزبيب كيلا . "٤"

* مارواه البخاري في صحيحه بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة ، والمحاقلة ، والمزابنة اشتراء التمر بالتمر على رؤوس النخيل "٥" .

* مارواه البخاري في صحيحه بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة "٦"

* مارواه مسلم في صحيحه بسنده عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة والمحاقلة ، والمزابنة أن يباع ثمر النخل بالتمر ، والمحاقلة أن يباع الزرع بالقمح ، واستكراء الأرض بالقمح .. الخ . "٧"

---

١) المعجم الكبير للطبراني : ٥ / ١٢٠ .
٢) جامع المسانيد : ل ١١٣ .
٣) صحيح البخاري : ٣ / ٩٨ .
٤) صحيح البخاري : ٣ / ٩٨ ، صحيح مسلم : ٥ / ١٥ .
٥) صحيح البخاري : ٣ / ٩٩ .
٦) صحيح البخاري : ٣ / ٩٩ .
٧) صحيح مسلم : ٥ / ١٣ .

الحكم على الحديث :

الحديث حسن لأن في اسناده محمد بن اسحاق وفيه مقال .
ولكن متن الحديث صحيح مشهور لثبوته من غير رواية ابن اسحاق كما تبين
من شواهده الكثيرة التي رواها البخاري ومسلم وغيرهما .

غريب الحديث :

المزابنـــة : أن يباع رطب النخل بالتمر كيلا .
المحاقلـــة : أن يباع الزرع بالقمح .

من فقه الحديث :

الحديث دليل على تحريم بيع المزابنة والمحاقلة ، وهذا هـــو
الأصل ، ثم استثنى من هذا البيع بيع العرايا فقد رخص فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم . وسيأتي الكلام على بيع العرايا مفصلا ان شاء الله .

باب النهي عن المخابرة

٥١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا فياض بن محمد أبو محمد الرقي عن جعفر يعني ابن برقان عن ثابت بن الحجاج قال : قال زيد بن ثابت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة قال : وقيل له : ما المخابرة قال : أن تأخذ الأرض بنصف أو بثلث . أو بربع أو باشباه هذا . "١"

رجال الاسناد الأول :

* فياض بن محمد : "٢"

هو : فياض بن محمد بن سنان الرقي :

كنيته أبو محمد .

قال ابن حجر : محله الصدق قاله الحسيني ، وقال في الاكمال : ليس به بأس ،

ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وابن خلفون في الثقات .

* جعفر بن برقان : "٣"

هو : جعفر بن برقان الكلابي - مولاهم - الجزرى الرقي .

كنيته أبو عبد الله ، توفي سنة خمسين ومائة ، وقيل : احدى وخمسين ، وقيل : أربع وخمسين ، وكان رجلا أميا مجاب الدعوة .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٧-١٨٨ .

٢) انظر ترجمته في تعجيل المنفعة : ٢٢١ ، الجرح والتعديل : ٨٧/٧ ، التاريخ الكبير : ١٣٥/٧ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨٥/٢ ، الميزان : ٤٠٣/١ ، تذكرة الحفاظ : ١٧١/١ ، الجرح والتعديل : ٤٧٤/٢ ، الطبقات الكبرى : ١٨١/٧ ، العبر : ١٢٢/١ ، الضعفاء للعقيلي : ل ٣٥ ب .

صدوق ، روى له مسلم في صحيحه والأربعة في سننهم .

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : اذا حدث عن غير الزهرى فلا بأس به .

وثقه ابن معين ، وابن نمير ، وأبو نعيم ، وابن سعد ، وابن عيينة ، ومروان بن محمد والعجلي .

قال ابن عدى : وجعفر بن برقان مشهور معروف في الثقات قد روى عنه الناس ، وهو ضعيف في الزهرى خاصة .

قال الذهبي في التذكرة : أما الرجل في نفسه فصادق حافظ للحديث كبير الشأن ، واجب قبول خبره رحمه الله .

وقال ابن حجر : صدوق يهم في حديث الزهرى .

* ثابت بن الحجاج : "١"

هو : ثابت بن الحجاج الكلابي الجزرى الرقي .

ثقة ، روى له أبو داود .

وثقه ابن سعد وأبو داود ، وابن حبان ، وابن حجر .

درجة الاسناد الأول :

حسن .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢/ ٥ ، الجرح والتعديل : ٢/ ٤٥٠ ، التاريخ الكبير : ٢/ ١٦٢ ، الثقات أبو حيان : ج ٢ ل ٦٠ ، التقريب : ١/ ١١٥ ، الكاشف : ١/ ١٧٠ .

٥٢ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا كثير عن "١" جعفر حدثنا ثابت بن الحجاج قال : قال زيد بن ثابت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة ، قلت : وما المخابرة ؟ قال : يأجر الأرض بنصف أو بثلث أو بربع . "٢"

رجال الاسناد الثاني :

* كثير : "٣"

هو كثير بن هشام الكلابي الرقي ، نزيل بغداد .

كنيته أبو سهل ، توفي سنة سبع ومائتين ، وقيل : ثمان ومائتين .

ثقة ، روى له مسلم والأربعة .

وثقه العجلي ، وابن معين ، وأبو داود ، وابن سعد ، وابن حبان .

---

١) وردت هذه اللفظة في النسخة المطبوعة للمسند هكذا (كثير بن جعفر) وكذلك في الفتح الرباني للساعاتي ، وهو خطأ والصحيح ماأثبته ، كثير عن جعفر ، فلعل الناسخ صحف (عن) وكتب بدلا منها (بن) ، يؤيد هذا أن ابن كثير أورد هذا الحديث في جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن ، وقال في سنده : حدثنا كثير حدثنا جعفر حدثنا ثابت بن الحجاج قال : قال زيد بن ثابت : .. الخ جـ٢ ل ٣٨ . وكذلك أورده ابن الجوزي في جامع المسانيد ، وقال في سنده : حدثنا كثير قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا ثابت بن الحجاج ... الخ ل ١١٣ .

وكذلك أخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج ... الخ . جـ ١ ل ٣٩ .

٢) مسند الامام احمد : ١٨٧/٥ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤٢٩/٨ ، تاريخ بغداد : ٤٣٨٢/١٢ ، الجرح والتعديل : ١٥٨/٧ ، التاريخ الكبير : ٢١٨/٧م ، الطبقات الكبرى : ٣٣٤/٧ ، الكاشف : ٧/٣ .

قال أبو حاتم : يكتب حديثه .
وقال النسائي : لا بأس به .
بقية رجال الاسناد الثاني تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد : حسن .

تخريج الحديث :

* أخرجه أبو داود في سننه في كتاب البيوع باب المخابرة بسنده عن جعفر بن برقان به بلفظ الامام أحمد . "١"

* وأخرجه البيهقي في سننه في كتاب المزارعة بسنده عن جعفر ابن برقان به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٢"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن كثير بن هشام به بلفظ الامام أحمد . "٣"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن جعفر بن برقان به بلفظ أحمد . "٤"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد الا أنه قال في سنده حدثنا جعفر حدثنا ثابت بن الحجاج قال : قال زيد بن ثابت . . . وذكر الحديث . "٥" .

* وأرده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن الامام أحمد الا أنه قال في السند : حدثنا كثير قال : حدثنا جعفر ، قال : حدثنا ثابت بن الحجاج . "٦"

---

١) سنن أبي داود : ٣/٢٦٢ .
٢) سنن البيهقي : ٦/١٣٣ .
٣) مسند عبد بن عبد حميد : جـ ١ ل ٣٩ .
٤) المعجم الكبير : ٥/١٧٧ - ١٧٨ .
٥) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٣٨ .
٦) جامع المسانيد : ل ١١٣ .

الحكم على الحديث :

هذا الحديث حسن لذاته .

وأما متن الحديث فثابت في الصحيح من حديث رافع بن خديج ، وجابر بن عبد الله . "١"

غريب الحديث :

المخابرة : قال الشوكاني ، المخابرة ، مشتقة من الخبير على وزن العليم وهو الاكار - بهمزة مفتوحة وكاف مشددة وراء مهملة ، وهو الزراع والفلاح ، والى هذا الاشتقاق ذهب أبو عبيد والأكثرون من أهل اللغة والفقهاء . وقال آخرون : هي مشتقة من الخبار - بفتح الخاء المعجمة وتخفيف الباء الموحدة ، وهي الأرض الرخوة ، وقيل : من الخبر بضم الخاء وهو النصيب وفي القاموس المخابرة أن يزرع على النصف ونحوه .

المزارعة : قال في القاموس : الزراعة المعاملة على الأرض ببعض مايخرج منها ويكون البذر من مالكها . أ . هـ "٢"

وقيل : ان المزارعة والمخابرة بمعنى واحد ، وهي أن يعقد على الأرض لمن يزرعها بجزء معلوم مما يخرج منها . وقالت الشافعية : ان كان البذر من العامل فهي المخابرة ، وان كان من رب الأرض فهي المزارعة .

---

١) فأخرج البخارى النهي عن المخابرة في المساقات عن جابر بن عبد الله : ٣/١٥١ ، وأخرج مسلم النهي عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة عن جابر بن عبد الله : ٣/١١٧٤ .
٢) القاموس المحيط : فصل الزاى باب العين : ٣/٣٤ .

من فقه الحديث :

هذا الحديث وما في معناه من الأحاديث الناهية عن المخابرة دليل من قال : بعدم جواز كراء الأرض مطلقا ، واستدل به أيضا من منع كراء الأرض بغير الذهب والفضة .

ومن أجاز كراء الأرض بالذهب والفضة ، وبالنصف والثلث ، وأجاب عن هذا الحديث ونحوه ، بأن النهي محمول على الكراهة التنزيهية .

باب الرخصة في العرايا

٥٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سريج حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد أن زيد بن ثابت قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا أن تباع بخرصها كيلا . "١"

رجال الاسناد الأول :

تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الأول :

حسن .

٥٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي قال : حدثنا محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا أن تباع بخرصها ولم يرخص من غير ذلك . "٢"

رجال الاسناد الثاني :

* محمد بن مصعب : "٣"

هو : محمد بن مصعب بن صدقة القرقساني - بضم القافين بينهما راء ساكنة - نزيل بغداد .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨١ .

٢) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٢ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩/٤٥٨ ، الجرح والتعديل : ٨/١٠٢ ، التقريب : ٢/٢٠٨ ، الميزان : ٤/٤٢ ، تاريخ بغداد : ٣/٢٧٦ ، المجروحين : ٢/٢٩٢ ، التاريخ الكبير : ١/٢٣٩ .

كنيته : أبو عبد الله ، وقيل : أبو الحسن ، توفي سنة ثمان ومائتين .

صدوق كثير الغلط ، روى له الترمذي وابن ماجة .

قال يحيى بن معين : ليس بشيء ، لم يكن من أصحاب الحديث كان مغفلا .

وقال النسائي : ضعيف ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث وليس بقوي .

وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد ، فأما فيما وافق الثقات فان احتج به محتج ، وفيما لم يخالف الأثبات ان اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأسا .

وقال الخطيب البغدادي : كثير الغلط لتحديثه من حفظه ، ويذكر عنه الخير والصلاح .

وقال احمد بن حنبل : لا بأس به .

وقال أبو زرعة : صدوق في الحديث ولكنه حدث بأحاديث منكرة فظن أنه غلط فيها .

وثقه ابن قانع وغيره .

وقال ابن حجر : صدوق كثير الغلط .

* الأوزاعي : "١"

هو : عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمر - محمد - و الشامي الأوزاعي . "٢"

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦/٢٣٨ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٧٨ ، العبر : ١/٢٢٧ ، خلاصة تهذيب الكمال ١٩٧ ، الطبقات الكبرى : ٧/١٨٥ ، الجرح والتعديل : ٥/٢٦٦ ، التقريب : ١/٤٩٣ ، دول الاسلام : ١/١٠٦ ، حلية الأولياء : ٦/١٣٥ ، البداية والنهاية : ١٠/١١٥ ، مراصد الاطلاع : ١/١٣١ ، العقد الثمين في فتوح الهند : ٢٨٩ .

٢) الأوزاع : بالفتح ثم السكون وزاى والف وعين مهملة قرية على باب دمشق من جهة باب الفراديس / مراصد الاطلاع : ١/١٣١ .

كنيته أبو عمرو ، فقيه مشهور نزل بيروت في آخر عمره ومات بها مرابطا سنة ثمان وخمسين ومائة ، وقيل سبع وخمسين .

ثقة امام فقيه جليل ، روى له الجماعة .

قال عبد الرحمن بن مهدى : الأئمة في الحديث أربعة : الأوزاعي ومالك ، والثورى ، وحماد بن زيد . أ.هـ .

وقال ابن المبارك : لو قيل لي اختر لهذه الأمة لاخترت الثورى والأوزاعي ، ثم لاخترت الأوزاعي لأنه أرفق الرجلين . أ . هـ .

وسئل أحمد بن حنبل عن الأوزاعي فقال : حديثه ضعيف .

قال البيهقي : يريد احمد بذلك بعض مايحتج به لا أنه ضعيف في الرواية ، والأوزاعي امام في نفسه ثقة ، لكنه يحتج في بعض مسائله بأحاديث ، من لم يقف على حاله ، ثم يحتج بالمقاطيع . أ . هـ

وقال العجلي : شامي ثقة من خيار المسلمين .

وقال ابن حجر : ثقة جليل .

* سالم : "١"

هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوى المدني الفقيه : كنيته أبو عمر ، ويقال : أبو عبد الله ، توفي سنة ست ومائة ، وقيل سبع : وقيل : ثمان .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤٣٦/٣ ، تذكرة الحفاظ : ٨٨/١ ، تهذيب الأسماء : ٢٠٧/١ ، حلية الأولياء : ١٩٣/٢ ، الطبقات الكبرى : ١٤٤/٥ ، طبقات الشيرازى : ٦٢ ، طبقات القراء لابن الجوزي : ٣٠١/١ ، العبر : ١٣٠/١ ، الجرح والتعديل : ١٨٤/٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٨٨ ، التقريب : ٢٨٠/١ ، شذرات الذهب : ١٣٣/١ ، النجوم الزاهرة ٢٥٦/١ ، وفيات الأعيان : /٢٤٤ ، اللباب : ٢١/٢ ، تجريد الأسماء والكنى : ل ٥١ .

ثقة ثبت روى له الجماعة ، كان زاهدا عابدا يشبّه بأبيه في السمت والخلق .

قال ابن المبارك ، قال أحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه : أصح الأسانيد الزهرى عن سالم عن أبيه .

بقية رجال الاسناد الثاني تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني :

رجال هذا الاسناد ثقات ومحمد بن مصعب صدوق ، فالاسناد حسن .

٥٥ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل حدثنا أيوب عن نافع : وقال ابن عمر : حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها . "١"

رجال الاسناد الثالث :

* اسماعيل : "٢"

هو : اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم "٣" الأسدى - مولاهم - البصرى المعروف بابن علية "٤"

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٢ .
٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ١/٤٨١ ، تاريخ بغداد : ٦/٢٢٩ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣٢٢ ، تهذيب الاسماء : ١/١٣٠ ، شذرات الذهب : ١/٣٣٣ ، طبقات الحنابلة : ١/٩٩ ، طبقات المفسرين للداودى : ١/١٠٤ ، العبّر : ١/٣١٠ ، الميزان : ١/٢١٦ ، الجرح والتعديل : ٢/١٥٣ ، التقريب : ١/٦٥ ، النجوم الزاهرة : ٢/١٤٤ ، السابق واللاحق ل ٣٨ .
٣) مقسم : بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين . التقريب : ١/٦٦
٤) علية : بضم العين وفتح اللام وتشديد الياء المفتوحة - ==

كنيته أبو بشر ، توفي لثلاث عشرة ليلة خلت من ذى القعدة عام ثلاثة وتسعين ومائة .

ثقة ثبت حجة ، روى له الجماعة .

قال شعبة : ابن علية سيد المحدثين ، وريحانة الفقهاء .

وقال الامام احمد : اليه المنتهى في التثبت بالبصرة .

وقال غندر : ليس أحد يقدم في الحديث عليه .

وقال ابن معين : كان ثقة مأمونا صدوقا ورعا تقيا ،

وقال أبو داود : ما أحد من المحدثين الا قد أخطأ الا ابن علية وبشر بن المفضل .

وقال أبو حاتم : ثقة ثبت في الرجال .

وثقه ابن مهدى : وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

* أيوب : "١"

هو : أيوب بن كيسان - أبي تميمة - السختياني ، مولى عنزة ، ويقال مولى جهينه ، البصرى .

كنيته : أبو بكر ، توفي سنة احدى وثلاثين ومائة .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

وثقه ابو حاتم ، وابن حبان ، وقال ابن سعد : ثقة ثبت في الحديث جامع كثير العلم

== المغني : ١٧٨ ، وعلية : هي بنت حسان ، مولاة لبني شيبان ، امرأة نبيلة عاقلة برزه ، لها دار بالعوقة تعرف بها ، وكان صالح المرّى وغيره من وجوه البصرة وفقهائها يدخولن عليها فتبرز لهم وتحادثهم وتسائلهم . تاريخ بغداد : ٦/٢٣٠ .

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١/٣٩٧ ، الجرح والتعديل : ٢٥٥/٤/٢ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٣٠ ، التقريب : ١/٨٩ ، الثقات لابن شاهين : ل ٥ ، اللباب : ٢/١٨٠ ، حلية الأولياء ١٨٠/٣ ، التاريخ الكبير : ١/٤٠٩ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٣٤ ، الطبقات الكبرى : ٧/١٤ ، طبقات الشيرازى ٨٩ ، العبّر : ١/١٧٢ .

وقال النسائي : ثقة ثبت .
قال ابن حجر : ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد .

بقية رجال الاسناد الثالث : تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثالث :

رجال هذا الاسناد ثقات ، والحديث به صحيح .

٥٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر فأخبرهم زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا . "١"

رجال الاسناد الرابع :

* سفيان "٢" :

هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران - ميمون - الهلالي الكوفي المكي العلامة الحافظ ، شيخ الاسلام ومحدث الحرم .
كنيته أبو محمد ، توفي سنة ثمان وتسعين ومائة .
ثقة ثبت روى له الجماعة .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٢ .
٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤/١١٧ ، تذكرة الحفاظ : ١/٢٦٢ ، الطبقات الكبرى : ٥/٤٩٧ ، التاريخ الكبير : ٢/٩٥ ، الجرح والتعديل : ٢/٢٢٥ ، حلية الأولياء : ٧/٢٧٠ ، تاريخ بغداد : ٩/١٧٤ ، الوافي بالوفيات : ٢/٣٩١ ، تهذيب الكمال : ٣ ل ٢٥٨ ، الميزان : ٢/١٧٠ ، الفهرست : ٢٢٦ ، العقد الثمين : ٤/٥٩١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٩٥ ، التبيين لأسماء المدلسين : ل ١٤٢ ، الرسالة المستطرفة : ٤١ ، غاية النهاية : ١/٣٠٨ ، طبقات المفسرين : ١/١٩٠ ، العبر : ١/٣٢٦ ، وفيات الأعيان : ١/٢١٠ ، الاغتباط فيمن رمي بالاختلاط : ل ١٥ .

قال الشافعـــي : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز . أ.هـ

اختلط في آخر عمره ، فقد روى عن يحيى بن سعيد أنه قال : أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة .

وقال ابن سعـــد : ثقة ثبت كثير الحديث حجة .

وقال ابن خراش : ثقة مأمون ثبت . أ . هـ .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ فقيه امام حجة تغير حفظه بآخره ، وربما دلس ولكن عن الثقات .

بقية رجال الاسناد الرابع تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الرابع :

رجال هذا الاسناد كلهم ثقات ، والحديث به صحيح .

٥٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عـــن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها . "١"

رجال الاسناد الخامس :

* عبد الرحمن : "٢"

هو : عبد الرحمن بن مهدى بن حسان بن عبد الرحمن العنبرى ، وقيل الأزدى - مولاهم - البصرى اللؤلؤى .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٦/٥ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٧٩/٦ ، تاريخ بغداد : ٢٤٠/١٠ ، تذكرة الحفاظ : ٣٢٩/١ ، شذرات الذهب : ٣٥٥/١ ، الطبقات الكبرى : ٥٠/٧ ، العبر : ٣٢٦/١ ، النجوم الزاهرة : ١٥٩/٢ ، طبقات الحفاظ : ١٣٩ ، التقريب : ٤٩٩/١ ، الجرح والتعديل : ٢٨٨/٥ ، الجمع بين رجـــال الصحيحين : ٢٨٨ ، تجريد الأسماء والكنى للفراء : ل ٧٢ .

كنيته أبو سعيد ، توفي سنة ثمان وتسعين ومائة .
امام حافظ عالم بالحديث والرجال .
ثقة ثبت ، روى له الجماعة .
قال أحمد بن حنبل : كان ثقة خيارا من معادن الصدق صالحا مسلما . أ . هـ .
وقال أبو حاتم : امام ثقة أثبت من يحيى بن سعيد .
وقال علي بن المديني : لو حلفت بين الركن والمقام لحلفت بالله أني لم أر أحدا قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدى ، وقال مرة : كان عبد الرحمن بن مهدى أعلم الناس . أ . هـ .
وقال الشافعي : لا أعرف له نظيرا في الدنيا .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

* مالك : "١"

هو : مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن عثمان ابن حنبل بن عمرو بن الحارث - وهو ذو أصبح - الأصبحي الحميري ، المدني . الفقيه المشهور ، امام دار الهجرة ، أحد أعلام الاسلام ، أجل من أن يعرف .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠/٥ ، الديباج المذهب : ٨٢/١ ، تذكرة الحفاظ : ٢٠٧/١ ، التاريخ الكبير : ٣١٠/٧ ، صفة الصفوة : ١٧٧/٢ ، الكامل في الأدب : ١٤٧/٦ ، الأنساب ل ٤١ أ ، جمهرة الأنساب : ٤٣٥ ، الطبقات الكبرى ٤٥/٥ ، غاية النهاية : ٣٥/٢ ، اللباب : ٥٥/١ ، مرآة الجنان : ٣٧٣/١ ، وفيات الأعيان : ٤٣٩/١ ، البداية والنهاية : ١٧٤/١٠ ، طبقات المفسرين للداودى : ٢٩٣/٢ ، الفهرست : ١٩٨ ، الرسالة المستطرفة : ١٣ ، العبر : ٢٧٢/١ ،

كنيته أبو عبد الله ، توفي سنة تسع وسبعين ومائة .

ثقة ثبت أجمع العلماء المنصفون على فضله وسعة علمه وتثبته ، روى له الجماعة .

قال البخاري : أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر .

بقية رجال الاسناد الخامس تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الخامس :

رجال هذا الاسناد كلهم ثقات ، والحديث به صحيح .

٥٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها كيلا . "١"

رجال الاسناد السادس :

* محمد بن عبيد : "٢"

هو : محمد بن عبيد بن أبي أمية - عبد الرحمن - ويقال اسماعيل الطنافسي الكوفي الأحدب مولى اياد .

كنيته أبو عبد الله ، توفي سنة أربع ومائتين ، وقيل خمس ، وقيل : تسع .

ثقة ، روى له الجماعة .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٨ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩/٣٢٧ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣٣٣ ، الطبقات الكبرى : ٦/٢٧٧ ، العبر : ١/٣٥٧ ، طبقات الحفاظ : ١٤٠ ، الجرح والتعديل : ٨/١٠ ، التقريب ٢/١٨٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢/٤٤٤ ، شذرات الذهب : ٢/١٤ ، التاريخ الكبير : ١/١٧٣ .

وثقه يحيى بن معين ، والعجلي ، وأحمد ، ويحيى بن معين ، والنسائي ، والدارقطني ، وابن سعد ،

وقال ابن حجر : ثقة يحفظ .

* عبيد الله : "١"

هو : عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى العمرى المدني .

كنيته أبو عثمان ، توفي سنة سبع وأربعين ومائة .

ثقة ثبت أحد الفقهاء السبعة ، روى له الجماعة .

وثقه ابو حاتم ويحيى بن معين ، وأحمد وأبو زرعة ،

قال ابن حجر : ثقة ثبت .

بقية رجال الاسناد السادس : تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد السادس :

رجال هذا الاسناد كلهم ثقات ، والحديث به صحيح .

٥٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يزيد بن هارون أنا يحيى بن سعيد ، عن نافع عن ابن عمر قال : أخبرني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرية أن تؤخذ بمثل خرصها تمرا يأكله أهلها رطبا . "٢"

رجال الاسناد السابع : تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد السابع :

رجال هذا الاسناد كلهم ثقات ، والحديث به صحيح .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣٨/٧ ، تذكرة الحفاظ : ١٦٠/١ ، طبقات الحفاظ : ٧٠ ، الجرح والتعديل : ٣٢٦/٥ ، التقريب : ٥٣٧/١ ، التاريخ الكبير : ٣٩٥/٥ .

٢) مسند الامام أحمد : ١٩٠/٥ .

٦٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن يزيد أنبأنا سفيان ابن حسين عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تباع ثمرة بثمرة ، ولا تباع ثمرة حتى يبدو صلاحها ، قال : فلقي زيد بن ثابت عبد الله بن عمر فقال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرايا .

قال سفيان : العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون أن ينتظروا بها ، فيبيعونها بما شاؤا من ثمرة . "١"

رجال الاسناد الثامن :

* محمد بن يزيد : "٢"

هو : محمد بن يزيد الكلاعي "٣" الواسطي مولى خولان شامي الأصل .

كنيته أبو سعيد ، ويقال : أبو يزيد ، ويقال : أبو اسحاق ، توفي سنة ثمان وثمانين ومائة ، وقيل : تسع وثمانين ومائة ، وقيل : تسعين ومائة .

ثقة عابد ، يقال أنه من الأبدال "٤" ، روى له أبو داود ،

---

١) مسند الامام أحمد : ١٩٢/٥ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٥٢٧/٩ ، الجرح والتعديل : ١٢٦/٨ ، التقريب : ٢١٩/٢ ، الثقات أبو حيان : ٤٨/٣ ، التاريخ الكبير : ٢٦٠/١ ، الكاشف : ١٠٩/٣ .

٣) الكلاعي نسبة الى الكلاع : بفتح كاف وخفة لام قبيلة من اليمن . المغني : ٢١٣ .

٤) الأبدال : هم الأولياء والعباد الصالحين ، الذين يستجيب الله دعاءهم يقال انهم اربعون رجلا كلما مات منهم رجل أبدل بآخر والله أعلم . أنظر النهاية في غريب الحديث : ١٠٧/١ ، القاموس المحيط فصل الهمزة باب اللام : ٣٣٣/٣ .

والترمذى ، والنسائي ،

وثقه ابن معين ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن حبان ، وابن سعد ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال وقال ابن حجر : ثقة ثبت . عابد .

* سفيان بن حسين : "١"

هو : سفيان بن حسين بن الحسن الواسطي ، السلمي بالولاء ، كنيته أبو محمد ، ويقال : أبو الحسن .

ثقة ، في روايته عن الزهرى شيء ، روى له مسلم وأصحاب السنن الأربعة ، وروى له البخارى تعليقا .

وثقة عثمان بن أبي شيبة ، والعجلي ، وابن حبان ، وابن خراش ، والبزار ، وقال ابن معين : ليس به بأس ، وقال مرة : ثقة .

وقال أبو حاتم : سفيان بن حسين صالح الحديث يكتب الحديث حديثه ولا يحتج به نحو محمد بن اسحاق ، وهو أحب اليّ من سليمان بن كثير .

وقال النسائي : ليس به بأس الا في الزهرى .

وقال أحمد : ليس بذاك في الزهرى .

وقال ابن حجر : ثقة في غير الزهرى باتفاقهم .

بقية رجال الاسناد الثامن : تقدم الكلام عليهم .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠٧/٤ ، الجرح والتعديل ٢٢٧/٤ ، التقريب : ٣١٠/١ ، الميزان : ١٦٥/٢ ، التاريخ الكبير : ٨٩/٤ الكاشف : ٣٧٧/١ ، الطبقات الكبرى : ٣١٢/٧ .

درجة الاسناد الثامن :

رجال هذا الاسناد ثقات الا سفيان بن حسين فهو ثقة في غير الزهري ، فالحديث بهذا الاسناد حسن .

تخريج الحديث :

* أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب البيوع بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ الامام احمد في الاسناد الأول ، الا أن البخاري زاد (قال موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات نأتيها فنشتريها) "١"

* وأخرجه البخاري أيضا في صحيحه بسنده عن مالك ، باسناد أحمد ومتنه في الاسناد الخامس . "٢"

والرخصة في العرايا ، أخرجها البخاري في نحو خمسة أحاديث بأسانيد وألفاظ مختلفة .

* وأخرجه مسلم في صحيحه - في البيوع باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العرايا - بسنده عن مالك باسناد أحمد ومتنه في الاسناد الخامس . "٣"

والرخصة في العرايا أخرجها مسلم في نحو عشرة أحاديث بأسانيد وألفاظ مختلفة .

* وأخرجه أبو داود في سننه في البيوع بسنده عن خارجة بن زيد به بلفظ : " ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بالتمر والرطب " "٤"

---

١) صحيح البخاري : ٩٨/٣ .
٢) صحيح البخاري : ٩٨/٣ .
٣) صحيح مسلم : ١٣/٥ - ١٤
٤) سنن أبي داود : ٢٥١/٣ .

* وأخرجه النسائي في سننه في البيوع بيع العرايا بالرطب بسنده عن نافع به بلفظ الامام احمد في الاسناد الثالث . "١"

والرخصة في العرايا ، أخرجها النسائي في نحو سبعة أحاديث بألفاظ وأسانيد مختلفة .

* وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب التجارات بسنده عن سفيان ابن عيينة به بلفظ مقارب للفظ الامام احمد في الاسناد الرابع. "٢"

* وأخرجه الامام مالك في الموطأ عن نافع بسند أحمد ومتنه في الاسناد الخامس . "٣"

* وأخرجه البيهقي في البيوع باب بيع العرايا بسنده عن عن مالك بسند أحمد ومتنه في الاسناد الخامس . "٤"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن أبي الزناد ، بسند أحمد ومتنه في الاسناد الثاني . "٥"

* وأخرجه الطبراني أيضا في الكبير بسنده عن الزهرى ، بسند أحمد ومتنه في الاسناد الثاني . "٦"

وأخرج الطبراني في هذا الحديث بأسانيد والفاظ متعددة .

* وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار بسنده عن خارجة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بالتمر أو الرطب . "٧"

---

١) سنن النسائي : ٢٦٧/٧ .
٢) سنن ابن ماجه : ٧٦٢/٢ .
٣) الموطأ : ١٢٥/٢ .
٤) سنن البيهقي : ٣٠٩/٥ .
٥) المعجم الكبير : ١٤٧/٥ .
٦) المعجم الكبير : ١١٦/٥ .
٧) شرح معاني الآثار : ٩/٤ .

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح المتن والاسناد ، وان كان في بعض أسانيده الستة رواة ضعفاء كمحمد بن مصعب ، في الاسناد الثاني ، وسفيان بن حسين في الاسناد الثامن ، الا أن روايتهما تتقوى بالأسانيد الأخرى التي ذكرها احمد وأخرجها ، أصحاب الكتب الستة ؛ مثل رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت .

غريب الحديث :

العريا : فسرها بعض رواة الحديث بأنها نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون أن ينتظروا بها فيبيعونها بما شاؤا من ثمره .

وفي اللغة : العرايا جمع عرية ، فعيلة بمعنى مفعولة من عراة يعروه اذا قصده ، ويحتمل أن تكون فعيلة بمعنى فاعله ، من عرى يعرى اذا خلع ثوبه ، كأنها عريت من جملة التحريم ، فعريت أى خرجت . "١"

والعرية : هي النخلة وهي في الأصل عطية ثمر النخل ، دون الرقبة ، كانت العرب من الجدب يتطوع أهل النخل منهم بذلك ، على من لا تمر له كما كانوا يتطوعون بمنيحة الشاة والابل .

قال في القاموس : أعراه النخلة وهبة ثمرة عامها . "٢"

واختلف العلماء رحمهم الله في تعريف العرية التي وردت فيها الرخصة :

فقال الامام احمد وسفيان بن عيينة والأوزاعي : انها النخلة والنخلتان ، والنخلات يجعل ثمرها للمساكين

---

١) النهاية في غريب الحديث : ٢٢٥/٣ .
٢) القاموس المحيط : فصل العين باب الواو والياء : ٣٦١/٤ .

فيصعب عليهم القيام عليها ، فأبيح لهم أن يبيعوها بخرصها تمرا .

وقال أبو حنيفة : العريه : أن يهب الرجل رجلا آخر ثمرة نخله أو نخلتين ثم يبدو له فيعطيه مكان ثمرها أعطاه تمرا يابسا فيخرج بذلك عن اخلاف الموعد .[1]

وقال مالك : العرية : أن يهب الرجل لآخر ثمر نخلة أو نخلتين أو ثلاث من ماله ويكون الواهب ساكنا بأهله في ذلك الحائط فيشق عليه دخول المعرى في ذلك الحائط ، فله أن يبتاع منه ذلك الثمر بخرصه تمرا .[2]

وقال الشافعي : العرية : أن يأتي أوان الرطب ، وهناك قوم فقراء لا مال لهم ، ويريدون ابتياع رطب يأكلونه مع الناس ، ولهم فضول تمر من أقواتهم ، فأبيح لهم أن يشتروا الرطب بخرصها من التمر فيما دون خمسة أوسق نقدا ولابد .[3]

ويمكن الخلوص من هذه الأقوال الى أن العرية شرعا هي : بيع الرطب على رؤوس النخل بقدر كيله من التمر خرصا فيما دون خمسة أوسق بشرط التقابض .

رخص : الترخيص في الأصل : التسهيل والتيسير يقال رخص السعر اذا انخفض وسهل الشراء .

وفي الشرع : ماثبت على خلاف دليل شرعي لمعارض راجح .

وقيل : ماشرع من الأحكام لعذر مع بقاء دليل الايجاب والتحريم لولا ذلك العذر .

بخرصها : الخرص بفتح الخاء : اسم لفعل الخرص ، وهو بكسرها اسم للشيء المخروص ، والخرص في اللغة بمعنى التخمين . وفي الشرع : هو أن يقدر الخارص ماعلى النخلة من الرطب اذا صار تمرا .

أوسق : جمع وسق ، والأصل فيه الحمل والمراد به هنا مايساوى ستين صاعا ، والصاع أربعة أمداد ، والمد ملء كفي الانسان المعتدل .

---

(١) انظر مختصر الطحاوي : ٧٥ - ٧٨

(٢) الكافي : ٢ / ٦٥٤

من فقه الحديث :

الحديث دليل على جواز بيع العرايا ، فقد رخص فيه ، بعد تحريم بيع المزابنة ، وقد اختلف العلماء يرحمهم الله تعالى في حكم بيع العرايا على أربعة أقوال :

القول الأول :

للجمهور رخصوا في بيع صور العرايا مطلقا ، ودليلهم عموم الأدلة الواردة في أحاديث العرايا .

القول الثاني :

للامام مالك قصر بيع العرايا على صورة واحدة وهي ما اذا أعرى الرجل للرجل نخلة ثم تأذى المعرى من دخل المعرى عليه ، فرخص له أن يشريها منه وهي رطب بتمر يابس ودليله ماورد عن سهل أبي حتمه وفيه " يأكلها أهلها رطبا " .

ووجه استدلاله أن المراد بالأهل هو من أعراها ، وهو صاحب البستان . "١"

القول الثالث :

لأبي حنيفة منع صور بيع العرايا كلها وقصر العرية على الهبة والرجوع فيها ، كما لو وهب صاحب ثمر نخلا لرجل ثم لم يسلمه ذلك الثمر فخطر بباله استعادة الرطب ، فرخص الشارع لصاحب البستان استعادة الرطب ويدفع بدل ذلك للرجل ثمرا . "٢"

ودليله النهي عن بيع الثمر بالتمر ، وقال : تخصص العرية بالهبة لأن الأصل في الهبة العارية .

---

١) انظر المدونة الكبرى : ٢٥٨/٤ ، الكافي : ٦٥٤/٢ ،
نيل الأوطار : ٢٢٦/٥ .
٢) انظر مختصر الطحاوى : ٧٨ .

القول الرابــع :

للهادويه قصروا الهبة على المحاويج "١" لما روى من حديــث زيد ابن ثابت : " أنه سمي رجالا محتاجين من الأنصار شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا نقد في أيديهم يبتاعون به رطبا يأكلون مع الناس وعندهم فضل قوتهم ، من التمر فرخص لهم أن يبتاعوا العرايا بخرصها من التمر " .

والراجح والله أعلم قول الجمهور لما يأتي :

١ - معظم أدلة الجمهور في الصحيحين .

٢ - دليل مالك فيه ضعف ، لاحتمال أن يكون الأهل هو الذى اشتراها ايضا ، وهو احتمال أقوى من الأول ،بالنظر للواقــع ، وكذلك فان حديث سهل دل على صورة واحدة .

ويرد على أبي حنيفة بأن الأحاديث وردت مصرحة ،باستثناء بيــع العرايا من بيع التمر بالتمر فالنهي ليس على عمومه ، اما تعليله فلا يمنع من اطلاقي لفظ العارية شرعا على صورة أخرى وأما قصره العرية على الهبة فممنوع لورودها بلفظ البيع ، وكذلك فان الرخصة لا تكون الا مــن ممنوع .

أما الهادويه فدليلهم مطعون فيه ، قال ابن حزم : ان الشافعي لم يخرج له سندا . أ . هـ .

وعلى فرض صحته فلا تعارض بينه وبين الاحاديث التي وردت بصورة أعم من الصورة التي ذكروها في الحديث فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

---

١) انظر نيل الأوطار : ٥/٢٣٨ .

مسألـــة :

ما المقدار الذى تجوز فيه العرايا ؟

اتفق العلماء رحمهم الله على أن العرايا لا تصح فيما زاد علـــى خمسة أوسق ، واختلفوا فيما دونها وفيها كما سيأتي : "١"

أولا : حكم البيع اذا زاد عن أربعة ونقص عن خمسة اختلف العلماء في ذلك على قولين :

القول الأول : للجمهور قالوا البيع صحيح .

القول الثاني : لبعض العلماء قالوا : البيع غير صحيح ، ودليلهم : حديث جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين أذن لأصحاب العرايا أن يبيعوها بخرصها يقول : " الوسق والوسقين والثلاثة والأربعة " .

فدل الحديث بمفهومه على عدم صحة العارية اذا زادت علـــى أربعة أوسق .

والراجح رأى الجمهور ، ويرد على المخالفين بأن المنطوق مقدم على المفهوم .

ثانيا : حكم البيع اذا بلغ خمسة أوسق .

اختلف العلماء في ذلك على قولين أيضا :

القول الأول : للجمهور قالوا : البيع باطل ، واستدلوا بما يلي :

---

١) انظر هذه المسألة في أسهل المدارك : ٢/٣٠٧ .

١ - أن الأصل في بيع العرايا التحريم لأنه بيع مزابنة ؛ فنأخذ بما يتحقق فيه الجواز ، أما الخمسة فمشكوك فيها ؛ واذا تعارض شك ويقين أخذ بجانب اليقين .

٢ - أن خمسة أوسق في حكم مازاد عليها بدليل وجوب الزكاة فيها .

القول الثاني : للمالكية قالوا : البيع صحيح و ((أو)) في حديث أبي هريرة ليست للشك وانما هي للتخيير .
واستدلوا أيضا بفعل الصحابة كما روى عن سهل بن أبي خثمة أنه قال : العارية ثلاثة أوسق أو أربعة أو خمسة .أ.هـ

والراجح قول الجمهور ، لأنه أحوط وحديث سهل بن خثمة موقوف عليه .

باب النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحهـــا

٦١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يونس بن محمد حدثنـــا عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد قال : قال زيد بن ثابت : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع الثمار قبل أن يبدو صلاحها فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خصومة فقال ماهذا ، فقيل له : هؤلاء ابتاعوا الثمار يقولون : أصابنا الدمان ، والقشام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فلا تبايعوها حتى يبدو صلاحها "١" .

٦٢ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سريج "٢" وقال : الادمان والقشام . "٣"

رجـال الاسنادين :

* يونس بن محمد : "٤"

هو : يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، الحافظ المؤدب كنيته أبو محمد ، توفي سنة سبع ومائتين ، وقيل : ثمـان ومائتين .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٩٠ .
٢) وردت هذه اللفظة في المسند المطبوع هكذا " شريح " بالمعجمة وهو خطأ والصحيح " سريج "كما أثبته وكما في النسخة المخطوطة رقم ٢٥٧ حديث بمكتبة جامع الازهر .
٣) مسند أحمد : ٥/١٩٠.
٤) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١١/٤٤٧ ، تذكرة الحفاظ ١/٣٦١ ، التقريب : ٢/٣٨٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٢/٥٨٤ ، التاريخ الكبير : ٨/٤١٠ ، الجرح والتعديل : ٩/٢٤٦ ، تاريخ بغداد : ١٤/٣٥٠ .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين وابن حبان ، وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

بقية رجال الاسنادين تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الأول : حسن .

٦٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني الزهرى عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحها . "١"

رجال الاسناد الثالث :

تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثالث : حسن .

غريب الحديث :

يبدو صلاحها : بغير همزة أى يظهر ويبين ، وفسر ذلك بتغيير لون الثمار كأن تحمار أو تصفار .

الدّمان : بفتح الدال وضمها لغتان ، والأمثل الضم ، لأن ماكان من الأدواء فهو بالضم ، كما لزكام والزحار ، وهو من آفات الثمار ، وهو فساد التمر وعفنه قبل ادراكه حتى يسود ... ويقال : الدمال باللام أيضا معناه . "٢"

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٥/٥ .

٢) انظر النهاية في غريب الحديث : ١٣٥/٢ ، الفائق في غريب الحديث ٤٣٩/١ .

القشام | بضم القاف بلا خلاف قاله ابن الأثير وهو من آفات الثمار.

تخريج الحديث :

* أخرجه البخارى في صحيحه تعليقا في باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها [1]. عن زيد بن ثابت بلفظ : كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتاعون الثمار فاذا [2] جذّ الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع : انه أصاب الثمر الدمان أصابه مرض أصابه قشام ، عاهات يحتجون بها | فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخصومة في ذلك ، فاما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم. [3]

* وأخرجه أبو داود في سننه في البيوع باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها بسنده قال : حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عتبة بن خالد ، حدثني يونس ، قال : سألت أبا الزناد عن بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه ، وما ذكر في ذلك ، فقال : كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حثمة عن زيد بن ثابت قال : كان الناس يتبايعون الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، فاذا جد الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع : قد أصاب الثمر الدّمان وأصابه قشام وأصابه مراض ، عاهات يحتجون بها ، فلما كثرت خصومتهم عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كالمشورة يشير بها (فأما لا فلا تتبايعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها) لكثرة خصومتهم واختلافهم [4]

---

١) ذكره الحافظ ابن حجر في تعليق التعليق باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها . مقدمة فتح البارى : ٣٨ .

٢) جذّ : بالجيم والذال المعجمة الثقيلة ، اى قطعوا ثمر النخل ، فالجذاذ صرام النخل وهو قطع ثمرتها وأخذها من الشجر ، فتح البارى : ٤/٣٢٩ .

٣) صحيح البخارى : ٣/١٠٠ .

٤) سنن أبي داود - بيوع / بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ٢/٢٧٧

* وأخرجه الدارقطني في سننه بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ أبي داود . "١"

* وأخرجه البيهقي في سننه في البيوع باب الوقت الذي يحل فيه بيع الثمار بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ مقارب للفظ أحمد . "٢"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن عبد الرحمن بن أبي الزناد بسند أحمد ومتنه في الاسناد الأول "٣" مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

* وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار بسنده عن الزهري به . بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر حتى يبدو صلاحه . "٤"

* وأورده ابن الجوزي في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد في الاسناد الأول . "٥"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن احمد في الاسناد الاول "٦"

---

١) شرح
١) سنن الدارقطني
٢) سنن البيهقي : ٥/٣٠١ .
٣) المعجم الكبير : ٥/١٤٧ .
٤) شرح معاني الآثار : ٤/٢٣ .
٥) جامع المسانيد : ١١٤ .
٦) جامع المسانيد جـ ٢ ل ٣٩ .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ان شاء الله ، بالاسناد الأول .

أما الاسناد الثالث ففيه محمد بن اسحاق ، الا أنه يرقى الى درجة الصحة لثبوته برواية غيره .

والنهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ثابت بأحاديث صحيحة في البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، وغيرهم ، "١"

من فقه الحديث :

الحديث دليل على النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين :

القول الأول :

لا يجوز بيع الثمار قبل بدو صلاحها مطلقا بشرط القطع أو الابقاء . أو الاطلاق ، وذهب اليه أكثر العلماء ، ودليلهم عموم النهي في الحديث والحديث لم يفصل . "٢"

القول الثاني :

للحنفية ورواية لمالك وأحمد انه لا يجوز بشرط البقاء ويجوز بشرط القطع والاطلاق ، وعليه في الاطلاق القطع . "٣"

واستدلوا بأن علة النهي في الحديث واضحة وليست تعبدية بل هي دفع التنازع ، والحكم يدور مع العلة ، ولما كانت الحالة الأولى وهي شرط البقاء تؤدى الى التنازع ، قلنا حرام ، وفي حالة القطع

---

١) البخارى في البيوع عن ابن عمر باب بيع الثمار قبل بدو صلاحها : ١٠١/٣ ، وعن أنس باب بيع النخل : ١٠١/٣ ، ومسلم : بيوع عن ابن عمر : ١١٦٥/٣ .

٢) انظر نيل الأوطار : ٢٧٦/٥ .

٣) انظر نيل الاوطار : ٢٧٦/٥ ، سبل السلام : ٦٠/٣

ليس فيه تنازع فقلنا جائز .

أما في حالة الاطلاق فيحتمل حمله على البقاء فلا يجوز ، ويحتمل حمله على القطع فيجوز ، ونحمله عليه ، لأن العقد اذا احتمل وجه صحة ووجه بطلان حملناه على الصحة .

والراجح والله أعلم : القول الثاني لحاجة الناس للبيع وتحقق دفع المفسدة التي ورد الحديث من أجل دفعها . "١"

---

١) انظر نيل الأوطار : ٢٧٥/٥ ، سبل السلام : ٦٠/٣

باب جواز كراء المزارع

٦٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل حدثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار عن الوليد بن أبي الوليد عن عروة بن الزبير قال : قال زيد بن ثابت : يغفر الله لرافع ابن خديج أنا والله أعلم بالحديث منه انما أتى رجلان قد اقتتلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع .
قال : فسمع رافع قوله لا تكروا المزارع . "١"

رجال الاسناد الأول :

* عبد الرحمن بن اسحاق "٢" :

هو عبد الرحمن بن اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة العامري القرشي - مولاهم - المدني .
ويقال له : عباد بن اسحاق ، رمي بالقدر .
صدوق روى له مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة .
وثقه ابن معين وأبو داود وابن حبان .
قال الدارقطني : ضعيف يرمى بالقدر .
وقال يحيى بن سعيد : سألت عنه في المدينة فلم أرهم يحمدونه .
وقال ابن المديني : كان يرمى بالقدر ولم يحمل عنه أهل المدينة .
وقال العجلي : يكتب حديثه وليس بالقوي .
وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٢/٥ .
٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٣٧/٦ ، الميزان : ٥٤٦/٢ ، الكاشف : ١٥٥/٢ ، التقريب : ٤٧٢/١ ، التاريخ الكبير : ٢٥٨/٥ ، الجرح والتعديل : ٢١٢/٥ ، تاريخ ابن معين : ٣٤٤/٢ .

وقال النسائي وابن خزيمة : ليس به بأس .

وقال احمد بن حنبل : هو رجل صالح الحديث ، وقال مرة :

ليس به بأس ، وقال أيضا : أما ماكتبنا من حديثه فصحيح .

وقال البخارى : ليس ممن يعتمد على حفظه اذا خالف من ليس بدونه وان كان ممن يحتمل في بعض .أ. هـ

وقال ابن حجر : صدوق رمي بالقدر ،

قلت : والذى أراه أنه صدوق مقبول الرواية اذا لم يخالف من هم أعلى منه .

* أبو عبيدة : "١"

اسمه : أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر العنسي - بفتح العين وسكون النون وفي آخرها سين مهملة - فأبو عبيدة اسمه لا كنيته ، وقيل بل كنيته ، وأسمه مسلمة ، والصحيح الأول لأن مسلمة أخوه .

وتوفي أبو عبيدة سنة سبع ومائة .

صدوق ، روى له أصحاب السنن الأربعة .

قال أبو حاتم : منكر الحديث .

وقال الذهبي : صدوق ان شاء الله .

وقال ابن حجر : مقبول من الثالثة .

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٢ / ١٦٠ ، الميزان : ٤/٥٤٩ ، التقريب : ٢/٤٤٨ ، الكاشف : ٢/٣٥٧ ، الجرح والتعديل : ٩/٤٠٥ ، التاريخ الكبير : ٩/٥٢ .

* الوليد بن أبي الوليد : "١"

هو : الوليد بن عثمان - ابو الوليد - القرشي مولى ابن عمر .

روى له مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة .

وثقه ابن حبان وقال : ربما خالف على قلة روايته .

ووثقه الذهبي ، وقال ابن حجر : لين الحديث من الرابعة .

بقية رجال الاسناد الأول تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الأول :

حسن ، وفيه الوليد بن أبي الوليد لينه بعضهم لكنه من رجال مسلم.

٦٥ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل حدثنا عبد الرحمن ابن اسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار عن الوليد بن أبي الوليد عن عروة بن الزبير قال : قال زيد بن ثابت : يغفر الله لرافع بن خديج أنا والله أعلم بالحديث منه انما أتى رجلان قد اقتتلا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان هذا شأنكم فلا تكرو المزارع .

قال : فسمع رافع قوله لا تكروا المزارع . "٢"

هذا الحديث مكرر بسنده ومتنه في النسخة المطبوعة وفي النسخة المخطوطة .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١١/١٥٧ ، الكاشف : ٣/٢٤٣ ، التقريب : ٢/٣٣٧ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٢/٥٤٠ ، التاريخ الكبير : ٨/١٥٦ ، الجرح والتعديل : ٤/٩/١٩ ، تاريخ ابن معين : ٢/٦٣٤ .

٢) مسند الامام احمد : ٥/١٨٢ .

تخريج الحديث :

* أخرجه ابو داود في سننه في البيوع باب المزارعة بسنده عن عبد الرحمن بن اسحاق به ، بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "١"

* وأخرجه النسائي في سننه في المزارعة بسنده عن اسماعيل بن ابراهيم به بلفظ الامام احمد الا أنه قال : " انما كانا رجلين اقتتلا " بدل قوله : " انما اتى رجلان " "٢"

* وأخرجه ابن ماجه في سننه في الرهون باب مايكره من المزارعة بسنده عن اسماعيل بن ابراهيم به بلفظ الامام أحمد . "٣"

* وأخرجه ابن حزم في المحلى بسنده عن اسماعيل بن عليه به بلفظ الامام أحمد . "٤"

* وأخرجه البيهقي في سننه في كتاب المزارعة باب من أباح المزارعة بجزء معلوم عن عبد الرحمن بن اسحاق به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٥"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن عبد الرحمن بن اسحاق به بلفظ أحمد . "٦"

* وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار بسنده عن عبد الرحمن بن اسحاق به بلفظ احمد الا أنه قال : " انما جاء رجلان من الأنصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقتتلا " "٧"

---

١) ابي داود - ٣/١٥٧ :
٢) سنن النسائي : ٧ / ٥٠
٣) سنن ابن ماجه : ٢/٨٢٢
٤) المحلى : ٩/٦٨ .
٥) سنن البيهقي : ٦/١٣٤ .
٦) المعجم الكبير : ٥/١٣٦ .
٧) شرح معاني الآثار : كتاب المزارعة : ٤/١١٠

* ورواه ابن أبي شيبة في المصنف بسنده عن عبد الرحمن بن اسحاق به بلفظ احمد الا أنه قال : " انما أتاه رجلان " "١"
* وأورده الزيلعي ، في نصب الراية نقلا عن أحمد ، وقال : وهذا حديث حسن . "٢"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد "٣"
* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٤"

الحكم على الحديث :

اسناد هذا الحديث فيه الوليد بن أبي الوليد ، وهو لين الحديث الا أنه من رجال مسلم ، وقد وثقه الذهبي .

فالحديث حسن كما قال الزيلعي .

من فقه الحديث :

الحديث دليل على جواز كراء المزارع والمسألة خلا فيه بين العلماء فاليك أشهر أقوالهم :

آ - يجوز كراء الأرض للمزارعة بالذهب والفضة فقط "٥" ، والنهي محمول على ما يأتي :

١ - اشتراط مالك الأرض بقعة معينة على الساقي أو نحو ذلك .
٢ - اذا أكريت الأرض بشيء مما يخرج منها مجهولا .

---

١) المصنف لابن أبي شيبة : جـ ١ ل ١٣ .
٢) نصب الراية للزيلعي : ١٨١/٤
٣) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٤٥ .
٤) جامع المسانيد : ل ١١٠ .
٥) أنظر نيل الأوطار : ١٢/٦ ، المغني : ٣١٨/٥ ، ٣١٩

٣ - اذا أكريت الأرض بشيء مما يخرج منها معلوما كالربع والنصف .
قال ابن المنذر : ان الصحابة أجمعوا على جواز كراء الأرض بالذهب والفضة . أ . هـ .

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة منها مارواه البخارى في صحيحه " عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال : حدثني عماى أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الأربعاء أو بشيء يستثنيه صاحب الأرض ، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فقلت لرافع : فكيف هي بالدينار والدرهم ؟ فقال رافع : ليس بها بأس " . "١"

واستدلوا أيضا بحديث في صحيح البخارى عن سعد بن أبي وقاص " أن أصحاب المزارع في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يكرون المزارع بما يكون على السواقي من الزرع ، وما سعد بالماء مما حول النبت ، فجاءوا رسول الله صلى الله عليه وسلم - فاختصموا في بعض ذلك فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكروا بذلك ، وقال : اكروا بالذهب والفضة " "٢"

ب - يجوز كراء الأرض بجزء معلوم مما يخرج منها كالثلث والربع وبالذهب والفضة من باب أولى ، والنهي محمول على التنزيه . "٣" .

ودليلهم حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم ينه عنه ولكن قال : " أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ شيئا معلوما " رواه البخارى . "٤"

---

١) صحيح البخارى : ٥ / ١٩ .
٢) صحيح البخارى : ٥ / ١٨ .
٣) نيل الأوطار : ٦ / ١٢ ، سبل السلام : ٣ / ١٠٣ .
٤) صحيح البخارى : ٥ / ١٨ .

واستدلوا أيضا بحديث زيد " يغفر الله لرافع بن خديج ... الخ .

قالوا : معنى حديث زيد ان كان الكراء يؤدي الى التنازع والخصام فلا تكروا ، ومفهومه أنه اذا لم يؤد الى ذلك فلا نهي .

ورافع سمع قول النبي - صلى الله عليه وسلم - " لا تكروا المزارع" ولم يعلم أنه علق على الشرط السابق وهو صورة النزاع والجدال ، فتعميم رافع غير صحيح ، وقد رجع رافع عن هذا التعميم ، فقد ثبت أنه قال : لا بأس بكرائها بالدراهم والدنانير .

جـ - لا يجوز كراء الأرض مطلقا وذهب اليه ابن حزم وقواه واحتج له بالأحاديث المطلقة في النهي عن المزارعة والمخابرة . "١" ولكنه استثنى من صور النهي صورة المزارعة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهل خيبر ، لثبوت النسخ في هذه الصورة فقط حيث توفي رسول الله والأمر على ذلك مع أهل خيبر ، ويبقى النهي في ماعدا هذه الصورة على ماكان عليه فلا يجوز كراء الأرض لا بالذهب والفضة ولا بجزء مما يخرج منها .

د - وقال الامام مالك : يجوز كراء الأرض بالذهب والفضة وغيرهما الا الطعام . "٢"

هـ - وقال الشافعي وأبو حنيفة وكثيرون : تجوز اجارة الأرض بالذهب والفضة وبالطعام ، والثياب وسائر الأشياء سواء كان من جنس مايزرع فيها أم من غيره ، ولكن لا تجوز اجارتها بجزء مايخرج منها كالثلث والربع وهي المخابرة . "٣"

ولا يجوز أيضا أن يشترط له زرع قطعة معينة .

---

١) المحلى : ٦٨/٩ .

٢) انظر المنتقى : ١٤٢/٥ - ١٤٣ ، الكافي لابن عبد البر : ٧٥٩/٢ .

٣) أنظر الأم : ١٤/٤ ، نيل الأوطار : ١٠/٦ ، بدائع الصنائع : ٣٨٠٨/٨ ، مختصر الطحاوي : ١٣٢ - ١٣٣ .

قال الساعاتي بعد أن سرد أقوال العلماء في كراء الأرض ومنها القول الأخير : (قلت : وتأول المجوزون لكراء الأرض بالذهب والفضة وغيرهما أحاديث النهي على ما اذا اشترط له زرع قطعة معينة ، أو على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه ، كما تقدم ذلك في رواية لمسلم ، أو تحمل أحاديث النهي عن كراهة التنزيه والارشاد ، الى اعارتها كما نهى عن بيع الغرر نهى تنزيه بل يتواهبونه ونحو ذلك ، قال النووى : وهذان التأويلان لابد منهما أو من أحدهما للجميع بين الأحاديث ، وقد أشار الى هذا التأويل الثاني البخارى وغيره والله أعلم "(١)

---

(١) القول الحسن شرح بدائع المنن كلاهما للساعاتي : ٢/ ٢٠٠ .

كتاب الفرائض

باب فرض الشقيقة النصف

٦٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا الحكم بن نافع حدثنا أبو بكر ابن عبد الله عن "١" مكحول وعطية وضمرة وراشد عن زيد بن ثابت أنه سئل عن زوج وأخت لأم وأب فأعطي الزوج النصف والأخت النصف ، فكلم في ذلك فقال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بذلك . "٢"

رجال الاسناد :

* أبو بكر بن عبد الله : "٣"

هو : أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي :
قيل : اسمه بكير ، كما ترجم له صاحب الجرح والتعديل ، وقيل اسمه : عبد السلام ، وقيل : بكر ، وقيل عمرو .

---

١) في المسند المطبوع " ابو بكر بن عبد الله بن مكحول " وهو خطأ والصواب ما أثبته . فكذلك أورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن : ج ٢ ل ٤٨ وكذلك أورده ابن الجوزي في جامع المسانيد ٣ ل ١١٣ ، وكذلك وجدته في مخطوطة مكتبة الأزهر رقم ٢٥٧ حديث .

٢) مسند أحمد : ٥/١٨٨ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٢/٢٨ ، الجرح والتعديل : ٢/٤٠٤ ، التقريب : ٢/٣٩٨ ، الميزان : ٤/٤٩٧ ، التاريخ الصغير : ٢/١٢٣ ، طبقات ابن خياط : ٣١٦ ، الكاشف : ٣/٣١٥ ، المجروحين : ٣/٣١٤٦ ، من تكلم فيه الدارقطني ل ٢٢ ، التاريخ الكبير : ٩/٩ ، تاريخ ابن معين : ٢/٦٩٥ ، الضعفاء للعقيلي : ل ٣١٥ .

توفي سنة ست وخمسين ومائة .

ضعيف روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه .

ضعفه ابن معين وأبو زرعة وقال : منكر الحديث .

قال أحمد : ضعيف ، وقال مرة : ليس بشيء ،

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث طرقه لصوف فأخذوا متاعه فاختلط .

وقال ابن حبان : كان من خيار أهل الشام لكن ردى الحفظ يحدث بالشيء فيهم ، فكثر ذلك منه حتى استحق الترك .

قال ابن سعد : كان كثير الحديث ضعيفا .

وقال ابن عدى : أحاديثه صالحة ولا يحتج به .

وقال ابن حجر : ضعيف .

* مكحول : "١"

هو : مكحول بن أبي مسلم "٢" الهذلي - مولاهم - الفقيه الحافظ الدمشقي عالم أهل الشام .

كنيته أبو عبد الله ، توفي سنة اثنتا عشرة ومائة ، وقيل ثماني عشرة ومائة ، وقيل : بين الثانية عشر والثامنة عشرة .

ثقة فقية يرسل ، روى له مسلم والأربعة .

قال الزهري : العلماء أربعة : سعيد بن المسيب بالمدينة ،

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠/٢٨٩ ، الطبقات الكبرى : ٧/٤٥٣ ، التاريخ الكبير : ٨/٢١ ، الجرح والتعديل : ٨/٤٠٧ ، تاريخ ابن معين : ٢/٥٨٤ ، الميزان : ٤/١٧٧ ، تذكرة الحفاظ ١/١٠٧ ، طبقات الشيرازي : ٧٥ ، وفيات الأعيان : ٢٨٠ ، الاكمال : ٥/١ باب شاذل ، العبر : ١/١٤٠ ، التقريب : ٢/٢٧٣ ، النجوم الزاهرة : ١/٢٧٢ ، شذرا الذهب : ١/١٤٦ .

٢) وقال في الاكمال مكحول بن أبي مسلم - شهراب - بن شاذل بن سند بن سروان بن يزدك يغوب بن كسرى / الاكمال : ٥/١ .

والشعبي بالكوفة ، والحسن بالبصرة ، ومكحول بالشام .

وقال الامام أحمد : لم يسمع من زيد انما شيء بلغه عنه .

وقال أبو حاتم : ما أعلم بالشام أفقه من مكحول .

وقال ابن معين : كان قدريا ثم رجع .

وقال العجلي : تابعي فقه ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة فقيه كثير الارسال ، مشهور .

عطيـة

※ عطية "١" :

هو : عطية بن قيس الكلابي "٢" الحمصي الدمشقي القارىء

كنيته أبو يحيى ، ولد سنة سبع للهجرة ، وتوفي سنة عشر وماءة ، وقيل : ولد سنة سبع عشرة للهجرة وتوفي سنة احدى وعشرين وماءة .

تابعي ثقة روى له مسلم والأربعة .

كان قارئا مشهورا وكانوا يصلحون مصاحفهم على قراءته .

قال أبو حاتم : صالح الحديث .

وقال ابن حجر : ثقة مقرىء .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٢٨/٧ ، الطبقات الكبرى : ٤٦٠/٧ ، التاريخ الكبير : ٨/٧ ، الجرح والتعديل : ٣٨٣/٦ ، الكاشف : ٢٧٠/٢ ، غاية النهاية : ٥١٣/١ ، التاريخ الصغير : ٣٠٧/١ ، التقريب : ٢/٢

٢) الكلابي : بكسر الكاف وتخفيف اللام ، الاكمال : ١٧٤/٧

* ضمره : "١"

هـو : ضمره "٢" بن حبيب بن صهيب الزبيدي الحمصي مؤذن جامع دمشق .

كنيته أبو عتبة ، توفي سنة ثلاثين ومائة .

تابعي ثقة ، روى له أصحاب السنن الأربعة .

قال أبو حاتم : لا بأس به .

وثقه ابن معين ، وابن سعد ، وابن حبان ، والذهبي ، وابن حجر .

* راشد : "٣"

هو : راشد بن سعد المقرائي "٤" ويقال الحبراني الحمصي :

توفي سنة ثمان ومائة ، وقيل : ثلاث عشرة ومائة .

ثقة ، روى له الأربعة .

---

١) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤٥٩/٤ ، الميزان : ٣٣٠/٢ ، الجرح والتعديل : ٤٦٧/٤ ، التاريخ الكبير : ٣٣٧٤ ، الطبقات الكبرى : ٤٦٤/٧ ، التقريب : ٣٧٤/١ ، طبقات ابن خياط ٣١٣ ، تجريد الأسماء والكنى للفراء : ل ٥٦ .

٢) ضمره - بالفتح وسكون الميم . المغني : ١٥٦ .

٣) أنظر ترجمته في : تهذيب التهذيب : ٢٢٥/٣ ، التاريخ الكبير : ٢٩٢/٣ ، الجرح والتعديل : ٤٨٣/٣ ، الميزان : ٣٥/٢ ، الطبقات الكبرى : ٤٥٦/٧ ، الكاشف : ٢٩٩/١ ، التقريب : ٢٤٠/١ .

٤) المقرائي : بضم الميم وسكون القاف ، وفتح الراء ، وهمزة ثم ياء النسبه ، نسبة الى مقراء قرية بدمشق : اللباب : ٢٥٧/٣ .

والحبراني : بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة وفتح الراء نسبة الى حبران بطن من حمير .

وثقه ابن معين وأبو حاتم ، والعجلي ، ويعقوب بن شيبه والنسائي ، وابن سعد .

قال الامام أحمد والدارقطني : لابأس به .

وقال الذهبي : شذ ابن حزم فقال : ضعيف .

قال الحافظ ابن حجر: ثقة كثير الارسال .

تخريج الحديث :

هذا الحديث انفرد بروايته الامام أحمد .

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد والسنن نقلا عن احمد ، وقال في المسند : حدثنا أبو بكر بن عبد الله عن مكحول وعطية وضمرة وراشد . "١"

وهو الصحيح .

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد ، وقال في السنن : حدثنا أبو بكر بن عبد الله عن مكحول وراشد وعطية وضمرة . "٢"

* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد وعزاه لأحمد . "٣"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث ضعيف ، لأن في اسناده أبا بكر بن أبي مريم وهو ضعيف .

---

١) جامع المسانيد : جـ ٢ ل ٤٨ - ١١٣

٢) جامع المسانيد : جـ ٢ ل ٤٨ .

٣) مجمع الزوائد : ٤/٢٢٨ .

من فقه الحديث :

الحديث دليل على أن فرض الأخت الشقيقة هو النصف .
فقوله : أخت لأم وأب ، أى أخت شقيقة .

باب في العمرى والرقبى

٦٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس عن حجر المدرى عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل العمرى للوارث ، وقال مرة : قضى بالعمرى . "١"

رجال الاسناد الأول :

* عمرو : "٢"

هو : عمرو بن دينار المكي الأثرم الجمحي - مولاهم - .
كنيته أبو محمد ، ولد سنة ست وسبعين ، وتوفي سنة ست وعشرين ومائة ، وقيل : خمس وعشرين .
ثقة ثبت ، روى له الجماعة .
كان شعبة لا يقدم عليه أحدا في التثبت .
قال ابن عيينة : عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة ثقة ، وحديث اسمعه من عمرو أحب اليّ من عشرين حديثا من غيره . أ.هـ .
قال النسائي وابن عيينه : ثقة ثبت .
وثقه أبو حاتم ، وأبو زرعة ، وابن حبان ،
وقال ابن أبي حاتم : لم يسمع من أبي هريرة .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٢/٥ .
٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٨/٨ ، تذكرة الحفاظ : ١١٣/١ ، الجرح والتعديل : ٢٣١/٦ ، شذرات الذهب : ١٧١/١ ، التقريب : ٦٩/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٣٦٤/١ ، تهذيب الأسماء : ٢٧/٢ ، العبر : ١٦٣/١ ، الطبقات الكبرى : ٣٥٣/٥ ، طبقات الشيرازى : ٧٠ ، غاية النهاية : ٦٠٠/١ ، المعارف : ٤٦٨ .

وقال الدوري : لم يسمع من البراء بن عازب .
وقال البخاري : لم يسمع من ابن عباس .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

* طاوس : "١"

هو : طاوس بن كيسان اليماني الحميري الخولاني -مولاهم- الجندي : بفتح الجيم والنون - قيل اسمه ذكوان ، وطاوس لقب.

أحد أعلام الاسلام علما وعملا تابعي فقيه عابد .

كنيته أبو عبد الرحمن ، توفي في سابع ذي الحجة سنة ست ومائة .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، وابن حجر .

قال الزهري : لو رأيت طاوس علمت أنه لا يكذب .

* حجر المدري : "٢"

هو : حجر بن قيس الهمداني المدري اليمني ، ويقال الحجوري : بفتح الحاء المهملة وضم الجيم وبعد الواو راء ،

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤/٩ ، تذكرة الحفاظ : ٩٠/١ ، الجرح والتعديل : ٥٠٠/٤ ، التقريب : ٣٧٧/١ ، شذرات الذهب : ١٣٣/١ ، وفيات الأعيان : ٥٠٩/٢ ، الطبقات الكبرى : ٥٣٧/٥ ، البداية والنهاية : ٢٣٥/٩ ، حلية الأولياء : ٣/٤ ، التبيين لأسماء المدلسين : ل ٤ ، وفيات الأعيان : ٥٠٩/٢ ، النجوم الزاهرة : ٢٦٠/١ ، الثقات لابن شاهين : ل ٥٠ ، غاية النهاية : ٣٤١/١ ، طبقات الشيرازي : ٧٣ ، العبّر : ١٣٠/١ ، اللباب : ٢٤١/١ ، طبقات الأتقياء : جـ ١ ل ٩٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٣٥ ، التبيين لأسماء المدلسين : ل ١٤٢ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢١٥/٢ ، التقريب : ١٥٥/١ اللباب : ٣٤٥/١ ، الجرح والتعديل : ٢٦٧/٣ ، طبقات فقهاء اليمن : ٦٠ .

نسبة الى حجور بطن من همدان كذا في اللباب . "١"

ثقة ، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجة .

قال العجلي : تابعي ثقة ، وكان من خيار التابعين .

ذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن حجر : ثقة من الثالثة.

سفيان هو ابن عيينة ، ثقة ، تقدم الكلام عليه .

درجة الاسناد الأول : صحيح .

فرجاله كلهم ثقات .

٦٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن طاوس عن رجل "٢" عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - جعل الرقبى للذى أرقبها والعمرى للذى أعمرها . "٣"

رجال الاسناد الثاني :

* ابن أبي نجيح : "٤"

هو : عبد الله بن يسار - أبو نجيح - الثقفي - مولاهم - المكي .

كنيته أبو يسار ، توفي سنة احدى وثلاثين ومائة .

---

١) اللباب : ١/٣٤٥ .

٢) عن رجل عن زيد بن ثابت هذا الرجل هو : حجر المدرى كما قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : ١٢/٣٧٢ .

٣) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٩ .

٤) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦/٥٤ ، الميزان : ٢/٥٢٧ ، التقريب : ١/٤٥٦ ، الجرح والتعديل : ٥/٢٠٣ ، شذرات الذهب : ١/١٨٢أ ، الكاشف : ٢/١٣٧ .

ثقة روى له الجماعة ، لكنه رمي بالقدر ، وهو من أعلم الناس بتفسير مجاهد .

قال الامام أحمد : أصحاب ابن أبي نجيح قدرية كلهم ، ولم يكونوا أصحاب كلام . أ . هـ .

وثقه الامام أحمد ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وابن حبان ، والعجلي ، ويحيى بن معين ، والذهبي .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث .

وقال ابن حجر : ثقة رمي بالقدر ربما دلس .

بقية رجال الاسناد الثاني تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني :

صحيح .

فرجاله كلهم ثقات ، وفيه ذلك الابهام الذى بينه ابن حجر .

٦٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن عمرو بن دينار عن طاوس عن حجر المدرى عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العمرى للوارث. "١"

رجال الاسناد الثالث :

تقدم الكلام على كل منهم .

درجة الاسناد الثالث :

صحيح .

فرجاله كلهم ثقات .

---

(١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٩ .

٧٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق ، وابن أبي بكر قالا : أنبأنا ابن جريج ، وروح أنبأنا ابن جريج أخبرني عمرو ابن دينار أن طاوسا أخبره أن حجر المدري أخبره أنه سمع زيد ابن ثابت يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العمرى في الميراث "١" .

رجال الاسناد الرابع :

الظاهر أن لأحمد في هذا الحديث ثلاثة شيوخ هم عبد الرزاق وابن أبي بكر وروح بن عبادة ، كلهم عن ابن جريج .

* ابن أبي بكر : "٢"

هو : محمد بن بكر بن عثمان البرساني "٣" :

تقدم الكلام عليه .

وقال الذهبي : صدوق مشهور .

وقال ابن حجر : صدوق يخطيء .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٩/٥

٢) انظر ترجمته في التهذيب : ٧٧/٩ ، التاريخ الكبير: ٤٨/١ ، الجرح والتعديل : ٢١٢/٧ ، تاريخ ابن معين : ٥٠٦/٢ ، الميزان : ٤٩٢/٣ ، الطبقات الكبرى : ٢٩٦/٧ ، طبقات ابن خياط ٢٢٦ ، التقريب : ١٤٧/٢ .

٣) البرساني : بضم الباء الموحدة وسكون الراء ، بعدها سين مهملة وفي آخرها نون ، هذه نسبة الى برسان ، وهي قبيلة من الأزد / اللباب : ١٣٨/١ .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الرابع : صحيح .

٧١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الله بن الحارث عن شبل عن عمرو بن دينار عن طاوس عن حجر المدري عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أعمر عمرى فهي لمعمره محياه ومماته لا ترقبوا فمن أرقب شيئا فهو سبيل الميراث. "١"

رجال الاسناد الخامس :

* عبد الله بن الحارث : "٢"

هو : عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي المكي .

كنيته أبو محمد .

ثقة ، روى له مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة .

وثقه يعقوب بن شيبة ، وابن حبان ، والذهبي ، وابن حجر ،

قال أبو حاتم : هو أحب الي من عبد الله بن الحارث الخطابي .

* شبل : "٣"

هو : شبل بن عباد المكي القارى .

كنيته : أبو داود ولد سنة سبعين وتوفي سنة ثمان وأربعين ومائة .

ثقة ، روى له البخاري في صحيحه ، وأبو داود ، والنسائي .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٩/٥ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٧٩/٥ ، الجرح والتعديل : ٣٣/٥ ، التقريب : ٤٠٧/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٧١/١ ، الكاشف : ٧٨/٢ ، التاريخ الكبير : ٦٧/٥ .

٣) انظر ترجمته في التهذيب : ٣٠٥/٤ ، الجرح والتعديل : ٣٨٠/٤ ، التقريب : ٣٤٦/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢١٩ ، التاريخ الكبير : ٢٥٧/٤ ، غاية النهاية : ٣٢٣/١ .

وثقه أحمد بن حنبل ،ويحيى بن معين ، والدارقطني ، وابن حبان ، وأبو داود ، وقال : انه يرى القدر .

قال ابن حجر : ثقة ، رمي بالقدر .

بقية رجال الاسناد الخامس : تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الخامس : صحيح .

٧٢ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان أملاه علينا عن ابن أبي نجيح عن طاوس عن رجل عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الرقبي للوارث . "١"

رجال الاسناد السادس :

تقدم الكلام عليهم ، وقوله : عن رجل ، هو حجر المدرى كما بينته سابقا .

درجة الاسناد السادس : صحيح .

٧٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا ابراهيم بن خالد حدثنا رباح عن عمر بن حبيب عن عمرو بن دينار عن طاوس عن حجر المدرى عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ترقبوا فمن أرقب فسبيل الميراث . "٢"

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٦ ،

٢) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٩ .

رجال الاسناد السابع :

* ابراهيم بن خالد : "١"

هو : ابراهيم بن خالد بن عبيد القرشي الصنعاني المؤذن .
أذن في مسجد صنعاء سبعين سنة .
كنيته أبو محمد ، توفي سنة مائتين .
ثقة ، روى له أبو داود ، والنسائي .
وثقه أحمد ، وابن معين ، وابن حبان ، والبزار ، وابن حجر ،

* رباح : "٢"

هو : رباح بن زيد القرشي - مولاهم - الصنعاني .
شيخ فاضل زاهد توفي سنة سبع وثمانين ومائة .
ثقة ، روى له أبو داود ، والنسائي .
قال أحمد بن حنبل : كان خيارا ، ما أرى في زمانه خيرا منه ، قد انقطع عن الناس .
وقال أبو حاتم : جليل ثقة .
وثقه مسلم ، والنسائي ، والعجلي ، والبزار ، وابن حبان ، والذهبي ، وابن حجر .

* عمر بن حبيب : "٣"

هو : عمر بن حبيب المكي القاص .
حافظ فاضل سكن اليمن .
ثقة ، روى له البخاري في الأدب المفرد .

---

١) انظر ترجمته في التهذيب : ١/١١٧ ، الجرح والتعديل : ٢/٩٧ ، التقريب : ١/٣٥ ، التاريخ الكبير : ١/٢٨٤ ، الكاشف : ١/٧٩ .

٢) أنظر ترجمته في التهذيب : ٣/٣٣ ، الجرح والتعديل : ٣/٢٠٩٠ ، شذرات الذهب : ١/٣١٥ ، الكاشف : ١/٣٠١ ، التقريب : ١/٢٤٢ ، التاريخ الكبير : ٣/٣١٥ ، الطبقات الكبرى : ٥/٥٤٧

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٧/٤٣١ ، الجرح والتعديل : ٦/١٠٤ ، التقريب : ٢/٥٢ ، التاريخ الكبير : ٦/١٤٨ ، تاريخ ابن معين : ٢/٤٢٦ .

وثقه أحمد وابن معين ، وأبو علي النيسابوري ، وابن حبان .

قال سفيان بن عيينة : كان صاحبنا وكان حافظا .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

بقية رجال الاسناد السابع تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد السابع : صحيح .

فرجاله كلهم ثقات .

تخريج الحديث :

* أخرجه النسائي في سننه في كتاب العمرى بسنده عن عمرو بن دينار به بلفظ أحمد في الاسناد الأول . "١"

* وأخرجه النسائي أيضا في سننه في العمرى بسنده عن سفيان به بلفظ احمد في الاسناد الثالث . "٢"

* وأخرجه النسائي أيضا عن عمرو بن دينار به بلفظ أحمد في الاسناد الخامس . "٣"

* الا أنه قال : فهو لسبيله .

* وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الهبات باب العمرى بسنده عن سفيان عن عمرو بن دينار به بلفظ أحمد في الاسنادين الأول ، والثالث . "٤"

* وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب البيوع باب الرقبي بسنده عن عمرو ابن دينار به بلفظ أحمد في الاسناد الخامس ، الا أنه قال : فهو لسبيله . "٥"

---

١) سنن النسائي ـ كتاب العمرى : ٦/٢٧١ .
٢) سنن النسائي : ٦/٢٧١ .
٣) سنن النسائي : ٦/٢٧٢ .
٤) سنن ابن ماجه : باب العمرى : ٢/١٥٤
٥) سنن أبي داود - ٣/٢٩٥ .

* وأخرجه ابن حبان في صحيحه باب في العمرى والرقبي عن عمرو بن دينار عن طاوس عن حجر المدرى عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعمر أرضا فهي لوارثه " "١"

* وأخرجه البيهقي في سننه في كتاب الهبات بسنده عن سفيان بن عيينة به بلفظ أحمد في الاسناد الأول . "٢"

* وأخرجه البيهقي في سننه في الهبات بسنده عن عبد الله بن الحارث به بلفظ يقرب من لفظ الامام أحمد في الاسناد الخامس . "٣"

* وأخرجه عبد الحميدى في مسنده عن سفيان به بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قضى بالعمرى للوارث . "٤"

* وأخرجه الطبراني في معجمه بسبعة عشر اسنادا كلها عن حجر المدرى عن زيد بن ثابت ، منها أسانيد أحمد السبعة بألفاظه. "٥"

* وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار عن سفيان به بلفظ احمد في الاسناد الأول "٦"

* ورواه عبد الرزاق في مصنفه بسند أحمد ومتنه "٧"

* وأورده ابن كثير الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد "٨" وعزاه لابي داود والترمذى .

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد "٩"

* وأورده السيوطي في جمع الجوامع ، نقلا عن أحمد "١٠" في الاسناد الثاني .

---

١) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان : ٢٨٠ .
٢) سنن البيهقي : ٦/١٧٤ .
٣) سنن البيهقي : ٦/١٧٥ .
٤) مسند الحميدى : ١/١٩٥
٥) المعجم الكبير : ٥/١٧٩ - ١٨٢ .
٦) شرح معاني الآثار : ٤/٩١ .
٧) المصنف عبد الرزاق الصنعاني : ٩/١٨٦ .
٨) جامع المسانيد : ل ١١٤ .
٩) جامع المسانيد والسنن جـ٢ ل ٢٩ .
١٠) جمع الجوامع : ٢/٣٩٧ .

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح ان شاء الله ، وقد تقدم الكلام على كل اسناد في محله .

فمتن الحديث ثابت في كتب الصحاح التي صرحت بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرى للمعمر منها . :

* ما أخرجه البخارى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى أنها لمن وهبت له . "١"

* وما أخرجه مسلم عن جابر بعن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - العمرى لمن وهبت له . "٢"

* ما أخرجه مسلم عن جابر : " قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فان من أعمر عمرى فهي للذى أعمرها حيا وميتا ولعقبه " "٣"

* وعن جابر عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : العمرى ميراث لأهلها " رواه مسلم . "٤"

* وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :" العمرى جائزة " رواه مسلم . "٥"

غريب الحديث :

الرقبى : على وزن فعلى كحبلى ، مأخوذة من المراقبة لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه "٦" ، فيقول الرجل لصاحبه أرقبتك هذه الدار أو هذا البستان ، فان مت قبلي رجعت اليّ وان مت قبلك فهي لك .

---

١) صحيح البخارى - الهبة - باب ماقيل في العمرى والرقبي ؛ ٢١٦/٣

٢) صحيح مسلم كتاب الهبات باب العمرى ٦٨/٥ ؛

٣) صحيح مسلم " " " ٦٨/٥

٤) صحيح مسلم " " " ٦٩/٥

٥) صحيح مسلم " " " ٦٩/٥

٦) شرح صحيح مسلم للنووى : ٧٠/١١ ، النهاية في غريب الحديث ٢٤٩/٢

العمرى : بضم العين المهملة وسكون الميم مع القصر ، وهي مأخوذة من العمر وهو مدة الحياة الانسان ، سميت بذلك لأنهم كانوا في الجاهلية يعطي الرجل الرجل الدار ويقول له : أعمرتك اياها ، أى ابحتها لك مدة عمرك وحياتك ، فقيل لها عمرى لذلك . "١"

من فقه الحديث :

أحاديث الباب تدل على أن العمرى والرقبي في الحكم سواء فهما بمنزلة الهبة فلا ترجع الى الواهب ، وتكون ملكا للموهوب له ، ولورثته من بعده ، سواء شرط الواهب أن ترجع اليه بعد موت الموهوب له ، أو لم يشترط ، اذ أن للعمرى والرقبي ثلاثة أحوال :

الحال الأولى :

أن يقول : أعمرتك أو أرقبتك هذه الدار فاذا مت فهي لعقبك من بعدك .

الحال الثانية :

أن يقتصر على قوله : أعمرتك أو أرقبتك الدار ويسكت .

الحال الثالثة :

أن يقول : أعمرتك أو أرقبتك الدار فاذا مت رجعت اليّ أو لورثتي من بعدى .

فمذهب الجمهور في هذه الأحوال الثلاثة أنها للمعمر - بفتح الميم - والمرقب - بفتح القاف - ولعقبه من بعده ، ولا ترجع للمعمر أو الواهب بحال من الأحوال ، لأن التمليك عندهم يتوجه الى الرقبة كالهبة . فالمعمر والمرقب يملك

---

١) بدائع الصنائع : ٣٦٧٢/٨ ، النهاية في غريب الحديث : ٢٩٨/٣ .

ملكا تاما ، يتصرف فيه بالبيع وغيره من التصرفات .

وهو مذهب أحمد والشافعي في الجديد وأبو حنيفة وابن حزم وقال : وهو قول علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وابن عمر وابن عباس . "١"

وقال بعض العلماء : اذا قال : هي لك حياتك ولعقبك فانها لمن أعمرها لا ترجع الى الأول .

واذا لم يقل لعقبك فهي راجعة للمعمر ، وهو قول الشافعي في القديم ، وعليه أكثر المالكية ، لأن العمرى عندهم هبة منافع الملك مدة عمر الموهوب له ، أو مدة عمره وعمر عقبة . "٢"

---

١) انظر بدائع الصنائع : ٨/٣٦٧٣ ، شرح مسلم للنووى : ١١/٢٧٠ المحلى : ١٠/١٥٤ ، المغني لابن قدامة : ٦/٦٩ .

٢) شرح المنتقى : ٦/١١٩ .

باب حد المحصن الرجم

٧٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن كثير بن الصلت قال : كان ابن العاص "١" وزيد بن ثابت يكتبان المصاحف فمروا على هذه الآية فقال زيد : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة " فقال عمر لما أنزلت هذه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقلت أكتبنيها .
قال شعبة "٢" : فكأنه كره ذلك ، فقال عمر : ألا ترى أن الشيخ اذا لم يحصن جلد وان الشاب اذا زنى وقد أحصن رجم . "٣"

رجال الاسناد :

* يونس بن جبير : "٤"

هو : يونس بن جبير الباهلي البصرى .
كنيته أبو غلاب ، توفي سنة تسعين .
ثقة روى له الجماعة .

---

١) ابن العاص : هو : سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموى كنيته أبو عثمان توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وله تسع سنين . فعده بعضهم من الصحابة ، وأقيمة عربية القرآن على لسانه لأنه كان أنسبهم لهجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أحد الذين كتبوا المصاحف لعثمان . التهذيب : ٤٨/٤ .

٢) هنا شعبة يحكي قول عمر ، فالقائل : - فكأنه كره ذلك - هو عمر رضي الله عنه كما بينتها رواية الحاكم الآتية .

٣) مسند أحمد : ١٨٣/٥ .

٤) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤٣٦/١١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٥٨٣/٢ ، التقريب : ٣٨٤/٢ ، الثقات أبو حيان ج ٣ ل ١٥٨ ، التاريخ الكبير : ٢٤٠١/٨ الجرح والتعديل : ٢٣٦/٩ ، الطبقات الكبرى : ١٥٣/٧ .

وثقه ابن معين ، وابن حبان ، والعجلي ، وابن سعد ،
وابن حجر .
وقال النسائي : ثقة ثبت .

* كثير بن الصلت : "١"
هو : كثير بن الصلت بن معدى كرب بن وكيعة بن شرحبيل بن معاوية الكندى ؛
كنيته : أبو عبد الله ، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم .
ثقة ، روى له النسائي .
وثقه العلجلي ، وابن حبان ، وابن حجر .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

تخريج الحديث :

* أخرجه الحاكم في المستدرك في الحدود بسنده عن محمد بن جعفر به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . "٢" قلت : ووافقه الذهبي .
* وأخرجه الدارمي في سننه في الحدود بسنده عن زيد بن ثابت قال : " أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة " "٣"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن الامام أحمد . "٤"

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨/ ٤٩١ ، التقريب : ٢/ ١٣٢ ، التاريخ الكبير : ٧/ ٢٠٥ ، الجرح والتعديل : ٧/ ١٥٣ ، الكاشف : ٣/ ٥ .
٢) المستدرك : ٤/ ٣٦٠ .
٣) سنن الدارمي : ٢/ ١٧٩ .
٤) جامع المسانيد والسنن ج ٢ / ل ٤٧ .

* وأخرجه الامام مالك في الموطأ في الحدود باب ماجاء في الرجم عن عمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يقول : لما صدر عمر بن الخطاب من منى أناخ بالأبطح - وذكر الحديث الى قوله - ثم قدم المدينة فخطب الناس فقال أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض ، وتركتم على الواضحة الا أن تضلوا بالناس يمينا وشمالا ، وضرب بأحدى يديه على الأخرى ثم قال : اياكم أن تهلكوا عن آية الرجم يقول قائل :لا نجد حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا والذى نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر بن الخطاب من كتاب الله تعالى لكتبتها : " الشيخ والشيخة فارجموهما البتة" فانا قد قرأناها " "١"

* وأخرجه الحاكم أيضا في المستدرك في الحدود بسنده عن أبي أمامة ابن سهل أن خالته أخبرته قالت: لقد أقرأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -آية الرجم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة " وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . "٢"

* وأخرجه ابن ماجه في سننه بسنده في باب الرجم عن عبد الله بن عباس أنه قال : قال عمر بن الخطاب : لقد خشيت أن يطول بالناس زمان ، حتى يقول قائل : ما أجد الرجم في كتاب الله ،فيضلوا بترك فريضة من فرائض الله ، ألا وان الرجم حق اذا أحصن الرجل وقامت البينة ، أو كان حمل أو اعتراف وقد قرأتها " الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة " رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده . "٣" .

* وأخرجه البخارى ومسلم عن عمر بن الخطاب قال : ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

١) الموطأ : ٢/٢٤ ٨٠

٢) المستدرك : ٣٥٩/٤ .

٣) سنن ابن ماجه : ٨٥٣/٢ .

ورجمنا بعده فأخشى ان طال بالناس زمان أن يقول قائل مانجد آيـــة الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، والرجم في كتاب الله حق على من زنى اذا أحصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كـان الحبل أو الاعتراف . "١"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح ان شاء الله فرجاله ثقات ، وقد صححـــه الحاكم ووافقه الذهبي .

غريب الحديث :

الشيخ والشيخة : أي الثيب والثيبة من الاحصان .
والمحصن هو من وطيء في نكاح صحيح شابا أو شيخ ، فليس الحكم قاصرا على الشيخ والشيخة وهما من بلغـــا سن الشيخوخة ، وانما خصهما بالذكر ، لأنهما غالبـــا يكونا قد أحصنا .

الرجـــم : في الأصل مايرجم به وهي الحجارة "٢" والمراد به فـــي الحديث القتل رميا بالحجارة .

قولـه : ألا ترى أن الشيخ اذا لم يحصن جلد وأن الشاب اذا زنى وقد أحصن رجم :

هذا توضيح بأن المراد بالشيخ والشيخة الثيب والثيبة من النكـــاح الصحيح ، وليس المراد الشيخوخة التي هي كبر السن ،بدليل أن الشـــيخ غير المحصن اذا زنى لم يرجم بل يجلد ، والشاب المحصن يرجم اذا زنى .

---

١) صحيح البخاري الحدود - باب الاعتراف بالزنا ، صحيح مسلم جـ ١١٦/٥ .

٢) أنظر النهاية في غريب الحديث : ٢٠٥/٢ .

من فقه الحديث :

الحديث يدليل على أن الزاني المحصن حده الرجم ، كما يدل على أن آية الرجم : " الشيخ والشيخة " منسوخة التلاوة ماضية الحكم ، فالرجم للمحصن ثابت بالسنة الصحيحة والاجماع ، ولم ينكرا الرجم الا الخوارج ، وخلافهم لا يقدح في اجماع المسلمين ، بل قد اختلف من اعتبارهم من المسلمين .

قال الشوكاني : أما الرجم فهو مجمع عليه ، وحكى في البحر عن الخوارج أنه غير واجب ، وكذلك حكاه عنهم أيضا ابن العمرى ، وحكاه أيضا عن بعض المعتزلة كالنظام وأصحابه ، ولا مستند لهم الا أنه لم يذكر في القرآن ، وهذا باطل فقد ثبت بالسنة المتواترة المجمع عليها . أ. هـ "[1]

---

(١) نيل الأوطار : ٢٥٤/٧ .

باب جواز الذبح بالحجر

٧٥ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : سمعت حاضر بن الهاجر الباهلي قال : سمعت سليمان بن يسار يحدث عن "١" زيد بن ثابت أن ذئبا نيّب في شاه فذبحوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم في أكلها . "٢"

رجال الاسناد :

* حاضر بن الهاجر الباهلي : "٣"

كنيته أبو عيسى :

مقبول روى له النسائي وابن ماجه ·

وثقه ابن حبان ، وقال الذهبي : مجهول .

وقال ابن حجر : مقبول من السادسة .

* سليمان بن يسار : "٤"

هو : سليمان بن يسار الهلالي المدني ، مولى ميمونة أم المؤمنين .

---

١) في المسند " سليمان بن يسار يحدث زيد بن ثابت " وهو خطأ والصحيح يحدث عن زيد بن ثابت كما أثبته وكما في الفتح الرباني ١٧/١٥٣ ، والكتب التي خرجت في الحديث .

٢) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٣ - ١٨٤ ·

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢/١٦٨ ، الجرح والتعديل : ٣/٣١٧ ، الميزان : ١/٤٤٧ ، التقريب : ١/١٤٦ ، الثقات أبو حيان : جـ ٢ / ل ٧٧ ·

٤) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤/٢٢٨ ، الجرح والتعديل : ٤/١٤٩ ، الطبقات الكبرى : ٢/٣٨٤ ، الكاشف : ١/٤٠٢ ، تذكرة الحفاظ : ١/٩١ ، التاريخ الصغير : ١/٢٢٨ ، التقريب: ١/٣٣١ ، الكنى والأسماء للامام مسلم : ل ٣٥ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٧٧ ، طبقات الشيرازي : ٦٠

كنيته أبو أيوب ، ويقال أبو عبد الرحمن ، ويقال : أبو عبد الله .

توفي سنة سبع ومائة ، وقيل ثلاث ، وقيل : أربع ، وقيل : تسع ، وقيل سنة مائة .

ثقة فاضل فقيه جليل من الفقهاء السبعة روى له الجماعة .

قال الحسن بن محمد بن الحنفية : سليمان بن يسار عندنا أفهم من ابن المسيب .

وكان ابن المسيب يقول للسائل : اذهب الى سليمان بن يسار فهو أعلم من بقي اليوم . أ . هـ .

قال العجلي وأبو زرعة : تابعي ثقة فاضل عابد . أ . هـ .

وثقه ابن معين ، وابن سعد وقال : كان عالما فقيها كثير الحديث .

قال ابن حجر : ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة .

بقية رجال الاسناد : تقدم الكلام عليهم .

تخريج الحديث :

* أخرجه النسائي في سننه باب اباحة الذبح بالمروة بسنده عن محمد ابن جعفر به بلفظ الامام أحمد "١"

* وأخرجه ابن ماجة في سننه في باب مايذكى به بسنده عن محمد بن جعفر به بلفظ الامام أحمد "٢"

* وأخرجه ابن حبان في باب الذبح بالمروة بسند أحمد ومتنه ، "٣"

---

١) سنن النسائي : ٢٢٥/٧ .
٢) سنن ابن ماجة : ١٠٦٠/٢ .
٣) موارد الظمآن : ٢٦٤ .

* وأخرجه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن أحمد به اسنادا ومتنا . "١"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد "٢"
* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد "٣"

الحكم على الحديث :

رجال هذا الحديث ثقات وحاضر بن المهاجر مقبول ، ولم يتكلم ديه أحد ، فالحديث بهذا الاسناد حسن لذاته .

والحديث ثابت بكل حال ، قال ابن حجر في التلخيص بعد أن سرد حديث زيد بن ثابت : وهذا في البخارى من حديث كعب بن مالك "٤" أ . هـ

قلت : وهو كما قال ، ففي البخارى : حدثنا موسى حدثنا جويرية عن نافع عن رجل من بني سلمة أخبرنا عبد الله أن جارية لكعب بن مالك ترعى غنما له بالجبل الذى بالسوق وهو بسلع . فأصيبت شاة فكسرت حجرا فذبحتها به فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بأكلها . "٥"

غريب الحديث :

نيّب : بتشديد الياء أى أنشب أنيابه فيها ، والناب السن التي خلف الرباعية . "٦"

---

١) المعجم الكبير للطبراني : ٥ / ١٣٨ .
٢) جامع المسانيد والسنن جـ ٢ ل ٤٣ .
٣) جامع المسانيد : ل ١١ .
٤) تلخيص الحبير : ٤/١٥٣ .
٥) صحيح البخارى : ٩/٥٤٤ .
٦) النهاية في غريب الحديث : ٥/١٤٠ .

المـــروة : حجر أبيض برّاق ، والمراد به جنس الاحجار ، لا المروة نفسها . "١"

من فقه الحديث :

يدل الحديث على جواز الذبح بالمروة ونحوها ، اذ المقصود اراقة دم الذبيحة بأى آلة حادة سوى السن والظفر يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر " متفـق عليه من حديث رافع بن خديج . "٢"

كما يدل الحديث على جواز أكل ما أدرك ذكاته من الأنعام الهالكـة بفعل السباع ونحوها ، بشرط أن توجد فيها الحياة قبل ذبحها .

---

(١) النهاية في غريب الحديث : ٤/٣٢٣ .
(٢) صحيح البخارى : ٦/٥٤٢ ، صحيح مسلم : ٦/٧٨ .

باب مايستحب الدعاء به في الصباح

٧٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أبو المغيرة حدثنا أبو بكر حدثنا ضمرة بن حبيب بن صهيب عن أبي الدرداء عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه دعاء وأمره أن يتعاهد به أهله كل يوم قال : قل كل يوم حين تصبح : لبيك اللهم ، لبيك وسعديك ، والخير في يديك ، ومنك وبك واليك ، اللهم ماقلت من قول أو نذرت من نذر أو حلفت من حلف فمشيئتك بين يديه : ماشئت كان ومالم تشأ لم يكن ، ولا حول ولا قوة الا بك ، انك على كل شيء قدير ، اللهم وماصليت من صلاة فعلى من صليت ، وما لعنت من لعنة فعلى من لعنت ، انك أنت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلما وألحقني بالصالحين ، اسألك اللهم الرضا بعد القضاء ، وبرد العيش بعد الممات ، ولذة نظر الى وجهك ، وشوقا الى لقائك ، من غير ضراء مضرة ، ولا فتنة مضلة ، أعوذ بك اللهم أن أظلم أو أظلم ، أو أعتدى أو يعتدى علي ، أو أكتسب خطيئة محبطة أو ذنبا لا يغفر ، اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة ياذا الجلام والاكرام فاني أعهد اليك في هذه الحياة الدنيا ، وأشهدك وكفى بك شهيدا ، اني أشهد أن لا اله الا أنت وحدك لا شريك لك ، لك الملك ولك الحمد ، وأنت على كل شيء قدير ، وأشهد أن محمدا عبدك ورسولك وأشهد أن وعدك حق ، ولقاءك حق ، والجنة حق ، والساعة آتية لا ريب فيها وأنت تبعث من في القبور ، وأشهد أنك ان تكلني الى نفسي تكلني الى ضيعة وعورة وذنب وخطيئة ، وأني لا أثق الا برحمتك ، فاغفر لي ذنبي كله انه لا يغفر الذنوب الا أنت وتب علي انك أنت التواب الرحيم . "١"

---

(١) مسند الامام أحمد : ١٩١/٥ .

رجال الاسناد :

* أبو المغيرة : "١"

هو : عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي ؛

كنيته أبو المغيرة ، توفي سنة اثنتي عشرة ، ومائتين ، وصلى عليه أحمد بن حنبل .

ثقة روى له الجماعة ، وكان من العباد الخاشعين .

قال أبو حاتم : صدوق يكتب حديثه .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال الذهبي في الميزان : وأخطأ في ايداعه كتب الضعفاء بعض الجهلة . أ . هـ .

قلت : وثقه العجلي والدارقطني ، وابن حبان ، وابن حجر .

* أبو الدرداء : "٢"

هو : الصحابي الجليل : عويمر بن مالك بن قيس بن أمية ابن عامر بن عدي بن كعب بن الخزرج بالانصاري الخزرجي .

كنيته أبو الدرداء .

أسلم يوم بدر ، وشهد أحدا وأبلى فيها بلاءا حسنا ، توفي في خلافة عثمان ، قبل موت عثمان بسنة ، وقيل بسنتين ، وذلك سنة اثنتين وثلاثين .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣٦٩/٦ ، الميزان ٦٤٣/٢ ، الجرح والتعديل : ٥٦/٦ ، تذكرة الحفاظ : ٣٨٦/١ ، الطبقات الكبرى : ٤٦٢/٧ ، التاريخ الكبير : ١٢٠/٦ ، العبّر : ٣٦٣/١ ، التقريب : ٥١٥/١ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٧٥/٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٤٠٤/١ ، الكنى للدولابي : ج أ ، ٢٧/١ ، الكنى لمسلم : ل / ٥٩ ، أسد الغابة : ٩٧/٦ ، تذكرة الحفاظ ٢٤/١ ، طبقات الشيرازي : ٤٧ ، غاية النهاية : ٦٠٦/١ ، العبّر : ٣٣/١ .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم ،وأبو بكر هو ابن أبي مريم النسائي ضعيف .

تخريج الحديث :

* أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب الدعاء بسنده عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني عن ضمرة بن حبيب عن زيد بن ثابت بلفظ أحمد مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ "١" ، وقال صحيح ولم يخرجاه وخالفه الذهبي .
* وأخرجه الطبراني في الكبير عن أبي المغيرة بلفظ أحمد مع اختلاف يسير وتقديم وتأخير في بعض الألفاظ . "٢"
* وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة "بسنده عن أبي بكر بن أبي مريم به بلفظ : من قال حين يصبح : لبيك اللهم لبيك وسعديك ، والخير في يديك ،ومنك واليك ، ماقلت من قول ،أو نذرت من نذر ، أو حلفت من حلف فمشيئتك بين يديه ، ماشئت منه كان ، ومالم تشأ لم يكن ، ولا حول ولا قوة الا بك ، أنت على كل شيء قدير ، اللهم وماصليت من صلاة فعلى من صليت وما لعنت من لعنة فعلى من لعنت، أنت وليى في الدنيا والآخرة ، توفني مسلما وألحقني بالصالحين" "٣" أ.هـ
* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٤"
* وأورده البوصيرى في اتحاف المهرة نقلا عن أحمد لكنه اختصره. "٥"
* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد نقلا عن أحمد . "٦"

---

١) المستدرك : ١/٥١٦ .
٢) المعجم الكبير : ٥/١٢٨ .
٣) عمل اليوم والليلة : ٢٧ - ٢٨ .
٤) جامع المسانيد : ل ١١٤٩ .
٥) اتحاف المهرة ج ٣ ل ١٨ .
٦) مجمع الزوائد : ١٠/١١٣ .

* وأورده الهيثمي في غاية المقصد في زوائد المسند نقلا عن أحمد . "١"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٢"
* وأورده ابن حجر في المطالب العالية نقلا عن أحمد . "٣"

الحكم على الحديث :

الحديث ضعيف لأن في اسناده أبا بكر بن أبي مريم الغساني ، وهو ضعيف وصححه الحكم فقال في المستدرك : صحيح ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبي بقوله : قلت أبو بكر ضعيف فأين الصحة .

غريب الحديث :

لعنت : أصل اللعن ، الطرد والابعاد من الله ، ومن الخلق السب والدعاء . "٤"

فاذا فعل الانسان فعلا قبيحا لعنه الناس ، أى دعوا عليه بالطرد والابعاد من رحمة الله ، ومنه حديث " اتقوا الملاعن الثلاثة " وهي أن يتغوط الانسان على قارعة الطريق ، أو ظل الشجرة ، أو جانب النهر ، فاذا مرّ بها الناس لعنوا فاعلها . "٥"

برد العيش : المراد رخاء العيش ولينه وسهولته .

---

١) غاية المقصد : ل ٢٥٦ .
٢) جامع المسانيد : جـ ٢ ل ٤٩ .
٣) المطالب العالية : ٣/٢٥١ .
٤) النهاية في غريب الحديث : ٤/٢٥٥ .
٥) الفائق في غريب الحديث : ٣/٣١٨

ضـــراء : شدة .

محبطـة : مبطلة ، قال ابن الأثير : فيه " أحبط الله عمله " أي أبطله . يقال : حبط عمله يحبط ، وأحبطه غيره ، وهو من قولهم : حبطت الدابة - بالتحريك - اذا أصابت مرعا طيبا فأفرطت في الأكل حتى تنتفخ وتموت ، "١"

ضيعـة : أي ضياع ، والضيعة في الأصل : المرة من الضياع . "٢"

عـورة : المراد بالعورة هنا العيب والخلل ، وكل عيب وخلل في شيء يقال له عورة . "٣"

من فقـه الحديث :

يدل الحديث على استحباب افتتاح المؤمن ليومه بالدعاء الشامل الجامع لأمور الدنيا والآخرة ، لا سيما اذا كان دعاء مثل الدعاء الذي علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد بن ثابت رضي الله عنه . هذا الدعاء الذي أحاط بكل ماهو سبب لسعادة المؤمن ونجاحه فمن أعطي الاجابة على هذه الدعوات فقد فاز ونجا ، وأفلح وسعد ، لأن هذا الحديث اشتمل على أعظم قواعد الايمان وركائز الاسلام وهي :

١ - استهلال الداعي ليومه بالتلبية لله ، وفي هذا اشعار بأن الانسان انما وجد في هذه الحياة لتلبية أمر الله ولزوم طاعته ، فالمراد بالتلبية هنا الاعلام بالملازمة على الطاعة والعبادة .

---

١) النهاية في غريب الحديث : ١/٣٣١ .
٢) انظر النهاية في غريب الحديث : ٣/١٠٨ .
٣) الفتح الرباني : ١٤/٢٩٣ .

٢ - الإقرار والايمان بأن الخير كله بيد الله سبحانه وتعالى وصادر منه وراجع اليه ، ولا يحصل الخير للانسان الا بأمر الله ، وهذا معنى قوله : " والخير في يديك ومنك وبك واليك " فاذا تيقن الانسان هذا واعتقده استقرت نفسه واطمأن باله ، واستشعر السعادة في حركاته وسكناته .

٣ - تقديم المشيئة على كل قول أو فعل يصدر عن الداعي في ذلك اليوم فمن قدم المشيئة لم يحنث في يمين ، ولا نذر ، فقد جاءت الأحاديث بأن تقييد اليمين ونحوها بالمشيئة يقتضي عدم لزومها .

فكل قول أو فعل من الذاكر مقيد بالمشيئة الربانية لاعترافه بأن ماشاء الله كان ، ومالم يشأ لم يكن ، وأن الحول والقوة من الله .

٤ - تأدب الداعي مع الله - سبحانه وتعالى - فلا يدعو ولا يصلي الا على من صلى الله عليه ، ولا يلعن الا من لعنه الله ، أي من عمل مايستوجب غضب الله عليه ولعنه ، يدل لذلك قوله في الحديث : " اللهم وما صليت من صلاة فعلى من صليت ، وما لعنت من لعنة فعلى من لعنت " .

٥ - الاقرار بالولاية لله سبحانه وتعالى في الدنيا والآخرة وسؤاله التثبيت على الاسلام ، حتى الموت والالحاق بالصالحين في الحياة الآخرة .

٦ - سؤال الرضا بعد القضاء ، أي الرضا بما قضى الله به من مصائب الدنيا ، وما يبتلى به الناس ، وسؤال الرضا بعد القضاء أبلغ من من سؤال الرضا بالقضاء ، لأنه قد يكون عازما على الصبر عند القضاء ، فاذا وقع القضاء تنحل العزيمة ، فاذا حصل الرضا بعد القضاء كان حالا وذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم : " الصبر عند الصدمة الأولى " "١"

---

(١) صحيح البخاري - الجنائز - باب الصبر عند الصدمة الأولى ١٠٥/٢

٧ - سؤال الراحة الدائمة بعد الموت في البرزخ ومابعده .

٨ - سؤال لذة النظر الى وجه الله سبحانه وتعالى ، وهي أعظم مايعطى المؤمن يوم القيامة ، كما دلت على ذلك الأحاديث النبوية .

٩ - سؤال الشوق الى لقاء الله سبحانه وتعالى من غير شدة ولا معصية ولا فتنة .

١٠ - التعوذ بالله من الظلم والعدوان ، من الداعي وعليه ، والتعوذ من الخطيئة المحبطة للأعمال والذنب الذي لا يغفر .

١١ - اشهاد الله سبحانه وتعالى بعد مناداته بأسمائه الحسنى على اقرار الداعي بالشهادتين ، وبوعد الله ، وبلقائه وبالجنة والنار ، واقراره بالبعث واتيان الساعة ، والاقرار بأن الداعي اذا وكل الى نفسه خاب وخسر ووكل الى ضياع وتلف وعيب وخلل .

١٢ - ختم الدعاء بعدم ثقة الداعي بغير الله ورحمته ، وسؤاله المغفرة لكل ذنوبه ، اذ لا يغفر الذنوب الا الله ، وسؤال التوبة وقبولها لأن الله وحده هو التواب الرحيم .

فاذا تأملنا هذه القواعد العظام التي تضمنها هذا الدعاء الشريف تيقنا أن كل مؤمن يفتتح بها يومه ، يكون من السعداء الناجين والمؤمنين المفلحين ، لتضمنها قواعد التوحيد ، وأركانه .

كتـــاب التفســـير

باب تكليف زيد بجمع القرآن

٧٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أبو كامل حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت قال : أرسل اليّ أبو بكر مقبل أهل اليمامه ، فاذا عمر عنده جالس وقال أبو بكر : يازيد بن ثابت انك غلام شاب عاقل لانتهمك ، قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه قال زيد : فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ماكان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن فقلت : أتفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : هو والله خير فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري بالذي شرح به صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . "١"

رجـــال الاسناد :

* أبو كامـل : "٢"

هو : مظفر بن مدرك الخراساني الحافظ نزيل بغداد .

كنيته أبو كامل ، توفي سنة سبع ومائتين .

ثقة ، روى له الترمذي والنسائي .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٨ - ١٨٩ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠/١٨٣ ، الطبقات الكبرى ٧/٣٣٧ ، شذرات الذهب : ٢/١٨ ، التقريب : ٢/٢٥٥ ، الكنى للدولابي : جـ ٢ ل ٨٩ . تهذيب الكمال : جـ ٦ ل ٦٦٨ ، الثقات أبو حيان : جـ ٣ ل ٧٢ ، تاريخ بغداد : ١٣/١٢٥ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣٥٧ ، تاريخ ابن معين : ٢/٥٧١ ، التاريخ الكبير : ٨/٧٤ ، الجرح والتعديل : ٨/٤٤٢ .

وثقه يحيى بن معين ، وابن سعد ، وابن حبان ،
وابن حجر .
وقال أبو داود : ثقة ثقة .
وقال النسائي : وابن العماد الحنبلي : ثقة مأمون .
وقال أبو حاتم : صدوق .

* عبيد بن السباق : (١)
هو : عبيد بن السباق الثقفي المدني .
كنيته : أبو سعيد .
تابعي ثقة ، روى له الجماعة .
وثقه العجلي وابن حبان وابن حجر .
وذكره مسلم في الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة .
بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم وكلهم ثقات .

درجة الاسناد : صحيح .

تخريج الحديث :

* أخرجه البخاري في صحيحه في فضائل القرآن باب جمع القرآن بسنده عن ابن السباق بلفظ : أن زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه وكان ممن يكتب الوحي قال أرسل الى أبو بكر مقتل أهل اليمامة وعنده عمر فقال أبو بكر أن عمر أتاني فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس واني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن .
قال أبو بكر : قلت لعمر كيف أفعل شيئا لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هو والله خير . فلم يزل يراجعني فيه

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال : ج ٤ ل ٤٤٧ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/٣٣٠ ، التقريب : ٢/٥٤٣ ، التاريخ الكبير : ٥/٤٤٨ ، الجرح والتعديل : ٤٠٧ ، الكاشف : ٢/٢٣٧ ، تهذيب التهذيب : ٧/٦٦ ، والسّبّاق بفتح المهملة وتشديد الموحدة .

حتى شرح الله لذلك صدرى ورأيت الذى رأى عمر قال زيد بن ثابت : وعمر عنده جالس لا يتكلم فقال أبو بكر : انك رجل شاب عاقل لا نتهمك كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم - فتتبع القرآن فاجمعه . فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ماكان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن قلت : كيف تفعلان شيئا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر هو والله خير فلم أزل أراجعه حتى شرح الله صدرى للذى شرح الله له صدر أبي بكر وعمر "١" . . . الخ

* وأخرجه الترمذى في سننه في أبواب التفسير بسنده عن عبيد بن السباق بلفظ يقارب للفظ البخارى . "٢"
* وأخرجه البيهقي في سننه - في الصلاة باب الدليل على أن ماجمعته مصاحف الصحابة كله قرآن - بسنده عن ابراهيم بن سعد به بلفظ أطول من لفظ أحمد . "٣"
* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن ابراهيم بن سعد به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد ، الا أنه قال (فقتل) بدلا قول أحمد : مقبل . "٤"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد ، وعزاه للبخارى والترمذى والنسائي . "٥"

---

١) صحيح البخارى : ٦/٢٢٥ وزاد عليه أنه وجد آية الأحزاب عند خزيمة الأنصارى ، وكرر البخارى هذا الحديث في ت التفسير والأحكام والتوحيد وغيرها مطولا ومختصرا .
٢) سنن الترمذى : ٥ ٤/٣٤٦ .
٣) سنن البيهقي : ٢/٤١ .
٤) المعجم الكبير للطبراني : ٥/١٦٤ .
٥) جامع المسانيد والسنن : ج ٢ ل ٤٥ .

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح اسنادا ومتنا .

غريب الحديث :

مقبل أهل اليمامة : أى عندما قدموا بعد انتهاء موقعة اليمامة بين المسلمين والمرتدين .

استحر : اشتد وثقل .

فتتبع القرآن فأجمعه : قيل : ان زيدا كان جامعا للقرآن وحافظا له فما معنى هذا التتبع والطلب ؟ .
أجيب : انه كان يتتبع وجوهه وقراءاته ويسأل عنهما غيره ليحطه بالأحرف السبعة التي نزل بها الكتاب العزيز ويعلم القراءة التي هي غير قراءته . "١"

من فقه الحديث :

تدل قصة الحديث على أن أبا بكر وعمر لم يفكرا في جمع القرآن الا بعد مقتل كثير من القراء في موقعة اليمامة ، فقد خشي أن يزداد القتل فيهم في المعارك المقبلة فكلف زيد بن ثابت بجمع القرآن ، وحدث بينهما نقاش حول ذلك ، ولكن زيد اقتنع أخيرا برأى أبي بكر وعزم على جمع القرآن ، كما بينت القصة أن صاحب هذه الفكرة في الأساس هو سيدنا عمر الفاروق ، رضي الله عنه ، فهو الذى أشار على أبي بكر بجمع القرآن .

وقد ذكر أبو بكر الأسباب التي دعته لاختيار زيد بن ثابت دون

---

١) عمدة القارى : ١٨/٢٨٢ .

غيره حيث قال : انك غلام شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

فالشاب أقوى وأنشط لما يطلب ، والعقل يجعله أوعى له ، وكونه لا يتهم يجعل النفوس تركن اليه ، وكونه من كتاب الوحي يجعله أكثر خبرة من غيره ، فهذه الصفات التي اجتمعت في زيد توجد في غيره من الصحابة ولكن متفرقة .

باب فقد زيد لآية وهو يجمع القرآن

٧٨ - حدثنا عبد الله قال : وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده ، حدثنا الحكم بن نافع أنبأنا شعيب عن الزهري أخبرني خارجة ابن زيد أن زيد بن ثابت قال : لما نسخنا المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب قد كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فالتمستها فلم أجدها مع أحد الا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين قول الله عز وجل : " من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه " . "١"

رجال الاسناد الأول :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الأول : صحيح

فرجاله كلهم ثقات .

٧٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أبو كامل حدثنا ابراهيم حدثنا ابن شهاب أخبرني خارجة بن زيد أنه سمع زيد بن ثابت يقول : فقدت آية من سورة الأحزاب حين نسخنا المصاحف قد كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها " رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه " فالتمستها فوجدتها مع خزيمة بن ثابت فألحقتها في سورتها من المصحف " . "٢"

---

١) مسند الامام أحمد : ٥ / ١٨٨ ، والآية رقم " ٢٣ " من سورة الأحزاب .

٢) مسند الامام أحمد : ٥ / ١٨٨ .

رجال الاسناد الثاني :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني : صحيح .

فرجاله كلهم ثقات .

٨٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد أو غيره "١" أن زيد بن ثابت قال : لما كتبت المصاحف فقدت آية كنت أسمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدتها عند خزيمة الأنصاري " من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه " الى تبديلا ، قال : فكان خزيمة يدعى ذا الشهادتين أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين قال الزهري : وقتل يوم صفين مع علي رضي الله عنهما . "٢"

رجال الاسناد الثالث :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثالث : صحيح .

فرجاله كلهم ثقات .

تخريج الحديث :

* أخرجه البخاري في صحيحه في تفسير سورة الأحزاب عن زيد بن ثابت بلفظ الامام أحمد في الاسناد الأول الا أنه قال : " لما نسخنا الصحف " بدل قول أحمد :
" لما كتبت المصاحف " "٣"

---

(١) أو للشك من الراوي - الزهري - وقد جاء في الطريق الثانية عن خارجة ابن زيد من غير شك ، وكذلك عند البخاري .
(٢) مسند الامام أحمد : ١٨٩/٥ .
(٣) صحيح البخاري : ١٤٦/٦ .

* وأخرجه الترمذى في سننه - في أبوا تفسير القرآن - سورة التوبة - بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ يقارب للفظ أحمد . "١"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسند الامام أحمد ومتنه "٢"
* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن الأمام أحمد "٣"
* وأورده السيوطي في الجامع الكبير نقلا عن الامام أحمد . "٤"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح بأسانيده الثلاثة .

غريب الحديث :

نسخنا : نقلنا ، والنسخ يطلع على معان منها النقل ، تقول : نسخت مافي الكتاب اذا نقلت مافيه ، ومنها الازالة ، تقول : نسخت الشمس الظل أى ازالته . "٥"

من فقه الحديث :

في هذا الحديث دليل على حرص الصحابة رضي الله عنهم على عدم كتابة شيء من القرآن في المصحف الا بعد أن يتأكدوا من أنه كتب بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا معنى قول زيد : فقدت آية من الأحزاب فالتمستها فوجدتها عند خزيمة بن ثابت .

أى فوجدتها مكتوبة والا فان زيدا يحفظها ، وكذلك أبو بكر وعمر وغيرهم من الصحابة .

---

١) سنن الترمذى : في التفسير .
٢) مسند عبد بن حميد : ج ١ ل ٣٨ .
٣) جامع المسانيد : ل ٣ (١١ .
٤) الجامع الكبير : ج ٢ ل ٣٩٧ .
٥) انظر أساس البلاغة : ٦٢٩ .

اشكـــال : قيل ان الآية المفقودة التي وجدت عند خزيمـــــة من آخر سورة التوبة .

والجواب : لا يمتنع أن تكون الآيتين كل منهما وجدت عنده دون غيره .

وجواب آخر : هو أن فقد آية التوبة في الجمع في عهد أبي بكر عند نقل القرآن من العسب والأكتاف واللخاف الى الصحف .

وفقد آية الأحزاب عند الجمع في عهد عثمان حين نقل القرآن من الصحف الى المصاحف كما تنص الرواية ."١"

---

١) انظر عمدة القارى : ١١٦/١٩ .

سبب نزول قوله تعالى : " غير أولي الضرر "

٨١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبأنا ، معمر عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت قال : كنت أكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أكتب " لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله " فجاء عبد الله بن أم مكتوم فقال : يارسول الله اني أحب الجهاد في سبيل الله ولكن بي من الزمانة وقد ترى ، وذهب بصري ، قال زيد فثقلت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي حتى خشيت أترضها ، فقال : أكتب " لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله " "١"

رجال الاسناد الأول :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الأول : صحيح .

فرجاله ثقات .

٨٢ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح قال ابن شهاب حدثني سهل بن سعد الساعدي أنه قال : رأيت مروان ابن الحكم جالسا في المسجد فأقبلت حتى جلست الى جنبه فأخبرني أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه " لا يستوي القاعدون " فذكر الحديث . "٢"

---

١) مسند الامام احمد : ٥/١٨٤ ، والآية هي رقم "٩٥" من سورة النساء .

٢) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٤ .

رجال الاسناد الثاني :

* صالح : "١"

هو : صالح بن كيسان المدني ، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز .

تابعي رأى عبد الله بن عمر .

كنيته : أبو محمد ويقال أبو الحارث ، توفي سنة أربعين ومائة ، وقيل : ست وأربعين ومائة .

ثقة ثبت ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وابن سعد ، والعجلي ، وابن حبان ، .

قال ابن عبد البر : ثقة حجة .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه .

* سهل بن سعد الساعدى : "٢"

هو : سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعده بن كعب بن الخزرج الأنصارى الساعدى .

كنيته : أبو العباس ، ويقال : أبو يحيى .

صحابي وابن صحابي ، ولد قبل الهجرة بخمس سنين ، وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤/ ٤٠٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٢٠ ، تذكرة الحفاظ : ١/ ١٤٨ ، طبقات الحفاظ : ٦٣ ، التاريخ الكبير : ٤/ ٢٨٨ ، الجرح والتعديل : ٤/ ٤١٠ ، تاريخ ابن معين : ٢/ ٢٦٤ ، التقريب : ١/ ٣٦٢ .

٢) انظر ترجمته في الاصابة : ٢/ ٨٨ ، تهذيب التهذيب : ٤/ ٢٥٢ ، شذرات الذهب : ١/ ٩٩ ، حسن المحاضرة : ١/ ٢٠٧ ، مشاهير علماء الامصار : ٢٥ ، عنوان النجابة : ١٠٣ ، شجرة النور الزكية : ١/ ٤٥ ، معجم الصحابة : ٢٣٩ ، منهاج اليقين : ٣٣٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٨٦ .

وله مناقب كثيرة ، توفي رضي الله عنه سنة احدى وتسعين ،
وقيل : ثمان وثمانين .

بقية رجال الاسناد الثاني تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني : صحيح .

٨٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سليمان بن داود أنبأنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد عن خارجة بن زيد قال : قال زيد بن ثابت : اني قاعد الى جنب النبي صلى الله عليه وسلم يوما اذ أوحي اليه قال وغشيته السكينة ووقع فخذه على فخذي حين غشيته السكينة قال زيد : فلا والله ماوجدت شيئا قط أثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سري عنه فقال اكتب يازيد ، فأخذت كتفا فقال اكتب : " لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون " الآية كلها الى قوله " أجرا عظيما " ، فكتبت ذلك في كتف فقام حين سمعها ابن أم مكتوم وكان رجلا أعمى ، فقام حين سمع فضيلة المجاهدين ، قال يارسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد ممن هو أعمى وأشباه ذلك . قال زيد : فوالله مامضى كلامه ، أو ماهو الا أن قضى كلامه غشيت النبي صلى الله عليه وسلم السكينة فوقعت فخذه على فخذي فوجدت من ثقلها كما وجدت في المرة الأولى ثم سري عنه فقال : اقرأ فقرأت عليه " لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون " فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " غير أولي الضرر " فألحقتها فوالله لكأني أنظر الى ملحقها عند صدع كان في الكتف . "١"

ص

٨٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سريج أنبأنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجه بن زيد قال : قال زيد بن ثابت : أنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم وأنا الى جنبه فذكر نحوه "٢"

---

١) مسند الامام أحمد : ٥ / ١٩٠ .
٢) مسند الامام أحمد : ٥ / ١٩١ ، وقوله نحوه حديث - ٨٣ - .

رجال الاسنادين الثالث والرابع تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثالث :

حسن .

فرجاله ثقات الا ابن أبي الزناد فهو صدوق .

درجة الإسناد الرابع :

يقال فيه ما قيل في الاسناد الثالث .

تخريج الحديث :

* أخرجه البخاري في صحيحه في التفسير باب لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال : رأيت مروان بن الحكم في المسجد فأقبلت حتى جلست الى جنبه فأخبرنا أن زيد ابن ثابت أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم أملى عليه " لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله " فجاء ابن ام مكتوم وهو يمليها عليّ قال يارسول الله والله لو أستطيع الجهاد معك لجاهدت وكان أعمى فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت عليّ حتى خفت أن ترض فخذي ثم سري عنه فأنزل الله غير اولي الضرر "١"

* وأخرجه النسائي بسنده عن سهل بن سعد الساعدي عن مروان به بلفظ مقارب للفظ البخاري . "٢"

* وأخرجه البخاري أيضا من حديث البراء بن عازب أنه قال : لما نزلت " لا يستوي القاعدون من المؤمنين " دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فكتبها فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته فأنزل الله (غير أولي الضرر) . "٣"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن عبد الرزاق به بلفظ الامام احمد في الاسناد الأول . "٤"

---

١) صحيح البخاري : ٦/٥٩ .
٢) سنن النسائي : ٦/٩ .
٣) صحيح البخاري : ٦/٦٠ .
٤) المعجم الكبير للطبراني : ٥/١٦١ .

* وأخرجه الطبراني أيضا في الكبير بسنده عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد في الاسناد الثالث "١".

* وأخرجه الدارمي في سننه بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ مقارب للفظ الامام أحمد . "٢"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ احمد مختصرا . "٣"

* وأخرجه الترمذي في أبواب الجهاد باب أهل العذر في القعود ، بسنده من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ائتوني بالكتف أو اللوح فكتب : " لا يستوى القاعدون من المؤمنين " وعمرو بن أم مكتوم خلف ظهره ، فقال : هل لي رخصة ؟ فنزلت : " غير أولى الضرر " .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث سليمان التيمي عن أبي اسحاق . "٤"

* وأورده ابن الجوزي في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد . "٥"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد . "٦"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح ان شاء الله ، بأسانيده الأربعة ، الا أن الدارقطني "٧" يطعن في الطريق الثانية وعاب على البخاري تخريجها من

---

١) المعجم الكبير للطبراني : ٥/١٤٣ - ١٤٤ .
٢) سنن الدارمي : ٢/٢٠٩
٣) مسند عبد بن حميد : جـ ١ ل ٣٨ .
٤) سنن الترمذي : ٣/١١٠ .
٥) جامع المسانيد : ل / ١١٤
٦) جامع المسانيد جـ ٢ ل ٤٠ .
٧) انظر الالزامات للدارقطني ٢٢٥ - ٢٢٧ .
انظر الالزامات والمتابعات ٢٣٦ .

أجل مروان بن الحكم . وقد قال الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري "١"
مروان بن الحكم بن أبي العاص يقال له روءية فان ثبتت فلا يعرج على من
تكلم فيه ، وقال عروة بن الزبير كان مروان لا يفهم في الحديث وقد روى عنه
سهل بن سعد الصحابي اعتمادا على صدقه ، وانما نقموا عليه أنه رمى
طلحة يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى
ماجرى . أ . هـ .

قلت وقد تقدمت ترجمة مروان وهذا الحديث صحيح كما يقول
الدارقطني لوروده من طرق أخرى غير طريق مروان ، فقد تقدم أن الامام
أحمد أخرجه من طريق معمر عن الزهرى عن قبيصة بن ذوءيب عن زيد بن
ثابت الحديث رقم ٨١ ومن طريق خارجة بن زيد عن أبيه الحديث .

وقد أخرجه البخارى والترمذى وقال : هذا حديث حسن صحيح
من حديث البراء بن عازب . وقد ثبت ذلك في التخريج .

غريب الحديث :

الزمانة : العاهة ، كالعمى و العوج ونحوها .
ثقلت : ثقل محسوس من ثقل القوى النازل عليه لقوله تعالى :
(انا سنلقي عليك قولا ثقيلا) .
ترضها : تدقها وتكسرها .
السكينة : المطمأنينة والمراد بها مايظهر عليه صلى الله عليه وسلم حال
نزول الوحي .
صدع : كسر
كتف : أى عظم كتف وهو عظم مثلث الشكل كانوا يكتبون عليه .

---

١) مقدمة فتح البارى : ٤٤٣
٢) سورة المزمل : آية " ٥ "

من فقه الحديث :

قصة الحديث سبب لنزول قوله تعالى : (وغير أولي الضرر) .
والحديث دليل على أن الله سبحانه وتعالى - لا يكلف عبده ما لا يطيق قال تعالى : (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) "١"

والآية تدل على أن أولي الضرر ملحقون في الفضل بالمجاهدين اذا خلصت نياتهم يدل لذلك حديث أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة فقال : ان أقواما بالمدينة خلفنا ماسلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا فيه حبسهم العذر " رواه البخارى "٢"

والحديث دليل على جواز اتخاذ الكاتب وتقريبه وجواز كتابة العلم .

---

١) سورة البقرة : آية "٢٨٦" .
٢) صحيح البخارى في المغازى : ٣١/٤ .

كتاب الفضائل

باب فضل أهل البيت

*٨٥ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا الأسود بن عامر حدثنا شريك عن الركين عن القاسم بن حسان عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني تارك فيكم خليفتين كتاب الله حبل ممدود مابين السماء والأرض أو مابين السماء الى الأرض وعترتي أهل بيتي وانهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض . "١"

رجال الاسناد :

* الأسود بن عامر : "٢"

هو : الأسود بن عامر شاذان الشامي نزيل بغداد .
كنيته أبو عبد الرحمن ، توفي سنة ثمان ومائتين .
ثقة ، روى له الجماعة .
وثقه ابن المديني وابن حبان وابن حجر والسيوطي .
قال ابن معين : لا بأس به .
وقال أبو حاتم : صدوق صالح .
وقال ابن سعد : صالح الحديث مات سنة ثمان ومائتين .

* شريك "٣"

هو شريك بن عبيد الله النخعي الكوفي القاضي :

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨١ - ١٨٢ .
٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١/٣٤٠ ، الجرح والتعديل : ٢/٢٩٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/٣ ، طبقات الحفاظ : ١٥٥ ، ترتيب ثقات العجلي للهيثمي : جـ ٢ ل ٣٦ ، تقريب التهذيب : ١/٧٦ ، تذكرة الحفاظ : ١/٣٦٩ ، تاريخ بغداد : ٧/٣٤ .
٣) انظر ترجمته في : تهذيب التهذيب : ٣/٣٣٣ - ٣٣٧ ==

صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع .

كنيته أبو عبد الله ، ولد سنة تسع وتسعين للهجرة وتوفي سنة سبع وسبعين ومائة ، روى له أصحاب السنن ومسلم في المتابعات وقد كثر كلام علماء الحديث حول شريك فمنهم من وثقه ، كابن معين ،والعجلي وابراهيم الحربي ويعقوب بن شيبة ، وابن سعد ، وابو داود ،وابن حبان ، ولكن هؤلاء جميعا يشتركون في وصفه بسوء الحفظ والغلط .

قال أبو الفضل بن طاهر : شريك قبله أئمة الجرح والتعديل ووثقوه ورووا عنه وأدخلوا حديثه في تصانيفهم واحتجوا به . "١" أ . هـ

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ كثيرا . أ . هـ

وقال النسائي : ليس به بأس . أ . هـ

ومن النقاد من ضعفه وجعله ممن لايحتج به .

وقال يحيى بن سعيد القطان : ليس بشيء "٢" أ . هـ .

وقال الذهبي : شريك ليس بالحجة ،شيعي لين الحديث . "٣" أ . هـ

وقال الالباني : ضعيف "٣" "٤" .

== الطبقات الكبرى : ٣٧٨/٦ ، التاريخ الكبير: ٢٣٨/٢ ، الجرح والتعديل : ٣٦٥/٢ ، مشاهير علماء الأمصار ١٧٠ ، الكامل لابن عدى : هـ / ل ٧٤ ، تاريخ بغداد : ٢٧٩/٩ ، تذكرة الحفاظ : ٢٣٢/١ ، العبنسر : ٢٧٠/١ ، وانظر : طبقات المدلسين لابن حجر : ل ٩ ، العلو للذهبي ٤٣ ، الميزان : ٢٧٠/٢ ، البداية والنهاية : ١٧١/١ ، الاغتباط فيمن رمي بالاختلاط ل ١٥١ ، الكواكب النيرات : ١٥٤ ، من تكلم فيه وهو موثوق : ل ١٧ ، المحرر ٤٨ .

١) فتح البارى لابن حجر : ٤٠٤/١٣ .

٢) تهذيب التهذيب : ٣٣٦/٤ .

٣) التلخيص على المستدرك للذهبي : ٥٤١/١ .

٤) المشكاة للألباني : ١٧/١ - ١٤٣ - ١٧٤ .

والذى تركن اليه النفس أنه صدوق يحتج به مالم يخالف الثقات ، خاصة أنه لا يتعمد الخطأ والتدليس .

قال معاوية بن صالح : سألت أحمد بن حنبل عنه فقال : كان عاقلا . صدوقا محدثا عشديدا على أهل الريب والبدع قديم السماع من أبي اسحاق . قلت اسرائيل أثبت منه ؟ قال : نعم . قلت يحتج به ؟ قال : لا تسألن عن رأيي في هذا وانما يروى مسلم له في المتابعات . أ . هـ "١"

وقال ابن عدى : في بعض مالم أتكلم عليه من حديثه مما أمليت بعض الأنكار والغالب على حديثه الصحة والاستواء ، والذى يقع في حديثه من النكرة انما اتى به من سوء حفظه لا أنه يتعمد شيئا مما يستحق أن ينسب فيه الى شيء من الضعف. أ . هـ "٢"

وقال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين : شريك صدوق ثقة ، الا أنه اذا خالف فغيره أحب الينا منه .

قال معاوية : وسمعت أحمد بن حنبل يقول شبيها بذلك . أ . هـ "٣"

---

١) تهذيب الكمال للمزى : ٢ ل ٤٢١ .
٢) الكامل لابن عدى : ٥ ل ٧٦ .
٣) تهذيب التهذيب : ٤/٣٣٥

* الرّكَـــين : "١"

هو الركين "٢" بن الربيع بن عملية الفزارى الكوفي .

كنيته أبو الربيع ،مات سنة احدى وثلاثين ومائة .

ثقة روى له الجماعة الا البخارى فقد روى له في الأدب المفرد فقط .

وثقه ابن حجر وعثمان بن سعيد الدارمي ، ويحيى بن معين ، والنسائي ، وابن حبان .

* القاسم بن حسان "٣"

هو القاسم بن حسان العامرى الكوفي :

مقبول روى له أبو داود والنسائي .

وثقه ابن حبان وأحمد بن صالح .

قال ابن القطان : لا يعرف حاله .

وقال البخـــارى : حديثه منكر ، ولا يعرف . "٤"

---

١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢ ل ٤٢١ ، الجرح والتعديل : ٥١٤/٣ ، الخلاصة للخزرجي ١٢٠ ، الجمع بين رجـــال الصحيحين ١٤١ ، المؤتلف والمختلف ٦١ ، التاريخ الكبيـر : ٣٣٠/٣ ، الطبقات الكبرى : ٣٢٥/٦ ، تاريخ بن معين : ١٦٧/٢ ، تهذيب التهذيب : ٢٨٧/٣ ، التقريب : ٢٥٢/١

٢) الركين : بضم الراء وفتح الكاف مصغرا . انظر قرة العيمن فـــي ضبط أسماء رجال الصحيحين : ٣٢ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣١١/٨ ، ميزان الاعتدال : ٣٦٩/٣ ، الجرح والتعديل : ١٠٨/٧ ،كتاب المجروحين ٢٠٩ الثقات ابن حبان : ٢ ل ١٥٩ ، الكاشف : ٣٨٩/٢ ، التقريب : ١١٦/٢ .

٤) أنظر الميزان : ٣٦٩/٣

درجة الاسناد الأول : حسن .

فرجاله ثقات والقاسم بن حسان مقبول .

وشريك القاضي فيه أقوال كثيرة كما تقدم .

٨٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو احمد الزبيرى حدثنا شريك عن الركين عن القاسم بن حسان عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اني تارك فيكم خليفتين كتاب الله وأهل بيتي وانهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض جميعا . "١"

درجة الاسناد الثاني :

يقال فيه ماقيل في سابقه وأبو أحمد الزبيرى ثقة .

تخريج الحديث :

* رواه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن شريك به بلفظ " اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فانهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض" "٢"

* ورواه الطبراني في المعجم الكبير بطرق متعددة كلها عن شريك به بلفظ أحمد "٣" .

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن الهادى لأقوم السنن نقلا عن أحمد . "٤"

* وأورده البوصيرى في اتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة نقلا عن احمد وقال : رواه ابن أبي شيبه وعبد بن حميد ورواته ثقات أ.هـ "٥"

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٩٨/٥ .
٢) مسند عبد بن حميد : جـ ١ ل ٣٨ .
٣) المعجم الكبير : ١٧١/٥ .
٤) اتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة : جـ ٢ ل ١٨٤ .
٥) جامع المسانيد والسنن الهادى لأقوم سنن : جـ ٢ ل ٤٦ .

* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد بسند أحمد ومتنه وقال : اسناده جيد . أ. هـ "[١]"
* وأورده السيوطي في الجامع الصغير[٢] والكبير ، وكذلك المناوى في فيض القدير . "[٣]"

الحكم على الحديث :

الحديث بهذين الاسنادين حسن ، فرجاله كلهم ثقات الا شريك فهو صدوق سيء الحفظ ، ولولاه لكان الحديث صحيحا .

وهذا الحديث رواه الترمذى من حديث زيد بن أرقم وحكم عليه بالحسن .

قال الترمذى : (حدثنا علي بن المنذر الكوفي أخبرنا محمد بن فضيل أخبرنا الأعمش عن عطية عن أبي سعيد والأعمش عن حبيب ابن أبي ثابت عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدى ، احدهما أعظم من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما " هذا حديث حسن غريب) "[٤]"

ورواه الترمذى أيضا من حديث جابر بن عبد الله قال الترمذى :

(حدثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي أخبرنا زيد بن الحسن عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء يخطب فسمعته يقول : يا أيها الناس اني تركت فيكم ما ان اخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي " .

---

١) مجمع الزوائد : ٩/١٦٣ .
٢) الجامع الصغير ١٠٤ ، الجامع الكبير : جـ ٢ ل ٣٩٨ .
٣) فيض القدير : ٣/١٤ .
٤) سنن الترمذى باب مناقب اهل النبي / ٣٢٨ - ٣٢٩ .

وفي الباب عن أبي ذر وأبي سعيد وزيد بن أرقم وحذيفة بن أسيد ، هذا حديث غريب حسن من هذا الوجه) "١"

قال المباركفوري : (قوله (" هذا حديث حسن غريب " وأخرجه مسلم من وجه آخر ولفظه : " ألا أيها الناس فانما انا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به " . فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال " أذكركم الله في أهل بيتي اذكركم الله في أهل بيتي اذكركم الله في أهل بيتي " الحديث) "٢"

وقال المناوى : ورواه أيضا أبو يعلى بسند لا بأس به والحافظ عبد العزيز بن الأخضر .. ووهم من زعم وضعه كابن الجوزى ، قال السمهودى وفي الباب مايزيد على عشرين من الصحابة "٣" أ.هـ .

غريب الحديث :

حبل ممدود	x	اى سبب موصل الى رضاء الله .
عترتي	:	" عترة الرجل : أخص أقاربه ، وعترة النبي صلى الله عليه وسلم بنو عبد المطلب ، وقيل : أهل بيته الأقربون ، وهم أولاده وعلي وأولاده ، وقيل عشرته الأقربون والابعدون منهم " "٤"
أهل بيتي	:	بدل أو عطف بيان من قوله : تعترتي وهو تفصيل بعد اجمال قال التوربشتي : عترة الرجل أهل بيته ورهطه الأدنون ولا ستعمالهم العترة على أنحاء كثيرة بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله أهل بيتي ليعلم أنه أراد بذلك نسله وعصابته الأدنين وأزواجه . أ . هـ "٥"

---

١) سنن الترمذى : ٥/٣٢٧ - ٣٢٨ .

٢) تحفة الأحوذى : ١٠ /

٣) فيض القدير : ٣/١٥ ،

٤) النهاية في غريب الحديث ، ٣/١٧٧ .

٥) سنن الترمذى / ٥/٣٣٨

واختلف بالمراد بأهل بيته فقيل : هم فاطمة والحسن والحسين وعلي وهم أصحاب الكساء الذين أدخلهم معه في الكساء وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " . "١"

وقيل هم من حرمت عليهم الزكاة .

من فقه الحديث :

يفيد الحديث وجوب الائتمار بأوامر كتاب الله والانتهاء بنواهيه ، والتمسك بمحبة أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والأخذ بروايتهم والاهتداء بهديهم والاقتداء بهم . وطاعتهم في غير معصية الله تبارك وتعالى . وهذا لا ينافي أخذ العلم عن غيرهم لقوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) "٢" ولا ينافي الاقتداء بمن عداهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

١) سنن الترمذى : ٣٢٨/٥ .
٢) سورة النحل ، آية "٤٣" .

باب فضل الصحابة

٨٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري الطائي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لما نزلت هذه الآية " إذا جاء نصر الله والفتح " قال : قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها وقال : (الناس حيز وأنا وأصحابي حيز ، وقال : لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونيه) فقال مروان كذبت وعنده رافع ابن خديج وزيد بن ثابت وهما قاعدان معه على السرير ، فقال أبو سعيد الخدري لو شاء هذان لحدثاك فرفع عليه مروان الدرة ليضربه فلما رأيا ذلك قالا : صدق . "١"

رجال الاسناد :

* عمرو بن مرة "٢" :

هو عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق بن سلمة بن كعب بن وائل ابن جمل بن كنانة بن ناجيه بن مراد الجملي "٣" المرادي ، الكوفي الأعمى .

---

١) مسند الامام أحمد : ١٨٧/٥ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٠٢/٨ ، الجرح والتعديل : ٢٥٧/٦ ، التاريخ الكبير : ٣٦٨/٦ ، تذكرة الحفاظ : ١٢١/١ نكت الهميان : ٢٢١ ، التقريب : ٧٨/٢ ، تاريخ ابن معين : ٢٥٢/٢ ، اللباب : ٢٩٢/١ ، التاريخ الصغير : ٢٧٨/١ ، الميزان : ٢٨٨/٣ .

٣) الجملي : بفتح الجيم والميم وبعدها اللام .

كنيته : أبو عبد الله ، وقيل أبو عبد الرحمن ، توفي سنة ثماني عشرة ومائة ، وقيل : ست عشر ومائة .

ثقة رمي بالارجاء ، روى له الجماعة .

وثقه ابن معين وابن حبان ، ويعقوب ، وسفيان بن عيينه .

زكاه الامام أحمد ، وقال أبو حاتم : صدوق ثقة كان يرى الارجاء .

قال مسعر : لم يكن بالكوفة أحب الي ولا أفضل منه ، وقال أيضا : كان عمرو من معادن الصدق .

وقال ابن مهدى : اربعة في الكوفة لا يختلف في حديثهم فمن اختلف عليهم فهو يخطيء ، منهم عمرو بن مرة .

وقال الذهبي : ثقة ثبت امام .

وقال ابن حجر : ثقة عابد ، كان لا يدلس ، ورمي بالارجاء .

* أبو البختري : "١"

هو سعيد بن فيروز بن أبي عمران الطائي - مولاهم - الكوفي

كنيته أبو البحترى "٢" توفي في وقعة دير الجماجم "٣"

سنة ثلاث وثمانين ، وقيل : اثنتين وثمانين .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤/٧٢ ، الجرح والتعديل : ٤/٥٤ ، التاريخ الكبير : ٣/٥٠٦ ، الكاشف : ١/٣٧٠ ، تاريخ ابن معين : ٢/٢٠٦ ، طبقات اخليفة بن خياط ١٥٤ ، التقريب ١/٣٠٣ .

٢) البختري : بفتح الموحدة والمثناة بينهما خاء معجمة .

٣) كانت وقعة دير الجماجم في شعبان من سنة اثنتين وثمانين وقيل : ثلاث وثمانين ، وسببها أن الحجاج سار من البصرة الى الكوفة لقتال عبد الرحمن بن محمد الذى نزل دير الجماجم ، فنزل الحجاج دير القره ، وخندق كل منهما على نفسه فكان الناس يقتتلون كل يوم ، ومازال هذا حالهم مائة يوم وثلاثة أيام حيث هزم عبد الرحمن بن محمد وأتباعه / الكامل لابن الأثير : ٤/٤٦٩ .

قيل : لم يسمع من أبي سعيد الخدرى ،
ثقة فقيه ، روى له الجماعة ،
وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، وابن حبان ، وقال أبو حاتم :
صدوق ،
وقال العجلي : تابعي ثقة فقيه تشيع .
وقال ابن سعد : ماكان من حديثه سماعا فهو حسن وماكان غيره فهو ضعيف .
قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه تشيع قليلا ،كثير الارسال .

تخريج الحديث :

* أخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن شعبة به بلفظ :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أصحابي حيز والناس حيز " .
فقال زيد بن ثابت ورافع بن خديج : صدق . "١"

هكذا رواه الطبراني مختصرا ، فلم يخرج قوله " لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية " . ولم يقلّ أنا وأصحابي " وانما قال : " اصحابي حيز والناس حيز " .

شواهد للحديث :

الجزء الأول من الحديث وهو قوله " الناس حيز وأنا وأصحابي حيز" لم أقف على من خرجه سوى الامام احمد والطبراني " .

وأما الجزء الثاني من الحديث وهو قوله : " لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية " . فقد أخرجه البخارى في صحيحه والترمذى في سننه من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ، واذا استنفرتم فانفروا " "٢"

---

١) المعجم الكبير للطبراني : ٥/ ١٢٣
٢) صحيح البخارى- أول كتاب الجهاد ٤/ ١٨ ، سنن الترمذى : ٣/ ٧٥

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح ان شاء الله ، فرجاله ثقات وهم من رجال الصحيحين .

من فقه الحديث :

اشتمل الحديث على مسألتين :

الأولى : فضل الصحابة رضي الله عنهم اجمعين وأنهم حزب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد بين صلوات الله وسلامه عليه ، أنه وأصحابه في حيز وسائر الناس في الحيز الآخر ، فهو حزبهم وهم حزبه .

والمسألة الثانية : هي مسألة الهجرة في قوله صلى الله عليه وسلم : " لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية " .

وقد اختلف العلماء رحمهم الله في الهجرة وأحوالها وهل انقطعت أم لا ؟ وقد اطلعت على كثير من اقوال العلماء في هذه المسألة فلم أر أحسن بيانا وأوفى تفصيلا من كلام الامام الماوردى في كتابه الحاوى الكبير أنقله كما ورد قال رحمه الله :

الفصل الأول في وجوب الهجرة ، والكلام فيها مشتمل على فصلين :
احدهما : حكمها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم .
والثاني : حكمها بعده .

فأما حكمها في زمانه فلها حالتان : احداهما : قبل هجرته الى المدينة ، فهي تختص بالاباحة دون الوجوب لأنها هجرة عن الرسول فقد كان المسلمون حين اشتد بهم الأذى وتبعتهم قريش بالمكاره ، رغبوا الى الله تعالى في الاذن لهم بالهجرة عنهم فقالوا ماحكاه الله عنهم : (ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا) "١" فأجابهم الله تعالى الى ماسألوه من

---

(١) سورة النساء : آية ٧٥ .

من الهجرة فقال : (ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة) "١" وفيها تأويلان :

أحدهما : أن المراغم التحول من أرض الى ارض ، والسعة : المال .
والثاني : أن المراغم طلب المعاش ، والسعة : طيب العيش .

فكانت الهجرة مباحة لمن خاف على نفسه من الأذى أو على دينه من الفتنة .

فأما الآمن على نفسه ودينه فهجرته عن الرسول صلى الله عليه وسلم معصية الا لحاجة لما في مقامه من ظهور الايمان وكثرة العدد ، وهذه الهجرة قد كانت من المسلمين الى أرض الحبشة وهي مباحة وليست بواجبة وفي هذه الهجرة الى ارض الحبشة نزل قوله سبحانه وتعالى : والذين هاجروا في الله من بعد ماظلموا "٢" يعني هاجروا الى ارض الحبشة

وأما حكمها بعد هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة فهي مختصة بالوجوب دون الاباحة لأنها هجرة الى الرسول فقد كانت هجرة من مسكنه بمكة قبل الفتح اليه ، وهم فيها على ثلاثة أقسام :

أحدها : من كان منهم في سعة بمال وعشيرة لا يخاف على نفسه ولا على دينه كالعباس بن عبد المطلب فهذا مأمور بالهجرة ندبا .

الثاني : من خاف على نفسه او دينه وهو قادر على الخروج بأهله وماله ، فهذا قد كانت الهجرة عليه واجبة وهو بالتأخر عنها عاص لأنه يتأخر بالمقام للأذى ويمتنع بالتأخر من النصرة . قال الله تعالى (ان الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض ، قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها " ، "٣"

---

١) سورة النساء : آية "١٠٠"
٢) سورة النحل : آية "٤١" وتمامها (.. لنبوأنهم في الدنيا حسنة ولأجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون) .
٣) سورة النساء : آية "٩٧" .

القسم الثالث :

من خاف على نفسه وهو قادر على الخروج بنفسه وأهله أما لضعف حاله أو عجز بدنه فهذا ممن لم يكن على مثله في المقام حرج ولا مأثم وهو بالتأخر عن الهجرة معذور قال الله تعالى : (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولايهتدون سبيلا) "١"

يعني لا يستطيعون حيلة بالخلاص من مكة ولا يجدون سبيلا في الهجرة الى المدينة ويكون في التوريه عن دينه باظهار الكفر واستيطان الاسلام مخيرا كالذى كان من شأن عمار بن ياسر العبسي وأبويه حين تخلفوا عن الهجرة بمكة فامتنع ابواه فقتلا وتظاهر بن عمار بن ياسر فاستبقي فأنزل الله تعالى فيه - (الا من أكره وقلبه مطمئين بالايمان) "٢"

فعلى هذا كانت الهجرة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فصل : وأما الهجرة في زماننا فتختص بمن أسلم في دار الحرب في الهجرة منها الى دار الاسلام ، ولا تختص بدار الاسلام وحاله فيها تنقسم الى خمسة اقسام :

احدهما : أن يقدر على الامتناع في دار الحرب بالاعمال ، ويقدر على الدعاء والقتال ، فهذا يجب عليه أن يقيم في دار الحرب ، لانها قد صارت باسلامه واعتزاله دار الاسلام ويجب عليه دعاء المشركين الى الاسلام بما استطاع من نصرته بجدال او قتال .

والقسم الثاني : ان يقدر على الامتناع والاعتزال ولا يقدر على الدعاء والقتال فهذا يجب عليه أن يقيم لأن داره قد صارت باعتزاله دار اسلام ان هاجر عنها عادت دار حرب ،ولا يجب عليه الدعاء والقتال لعجزه عنهما.

---

١) سورة النساء : آية " ٩٨ "

٢) سورة النحل : "آية " ١٠٦ "

والقسم الثالث : أن يقدر على الامتناع ولا يقدر على الاعتـــزال ولا على الدعاء والقتال فهذا لا يجب عليه المقام لأنه لم تصر داره دار اسلام ، ولا تجب عليه الهجرة لانه يقدر على الامتناع وله ثلاثة احوال :

احدها : ان يرجو ظهور الاسلام بمقامه فالاولى ان يقيم ولا يهاجر.

والثاني : ان يرجو نصرة المسلمين بهجرته فالاولى به أن يهاجر ولا يقيم .

والثالث : أن تتساوى احواله في المقام والهجرة فهو بالخيار بيـن المقام والهجرة .

والرابع : أن لا يقدر على الامتناع ويقدر على الهجرة فواجب عليـــه أن يهاجر وهو عاص ان أقام وفي مثله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنا برئ من كل مسلم مع شرك قالوا ولم . يارسول الله : قال لا تراءا نارهما " ".

ومعناه لا يتفق رأيهما وعبر عن الرأى بالنار لأن الانسان يستضيء بالرأى كما يستضيء بالنار .

والقسم الخامس: أن لا يقدر على الامتناع ويضعف عن الهجرة فتسقط عنه الهجرة لعجزه ، ويجوز أن يدفع عن نفسه باظهار الكفر ويكون مسلما باعتقاد الاسلام والتزام احكامه فلا يجوز لمن قدر على الهجرة ان يتظاهـــر بالكفر لأنه غير مضطر ، والعاجز عن الهجرة مضطر ويكون فرض الهجرة على من أمن فيها باقيا مابقي الشرك دارا .

وروى معاوية بن أبي سفيان قال : سمعت رسول الله صلى الله عليــه وسلم يقول : " لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من غربها " "١"

---

(١) اخرجه الترمذى في سننه ـ الجهاد ـ باب ماجاء في كراهة المقام بين اظهر المشركين وأخرجه ابو داود في الجهاد باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود بمثل لفظ . الترمذى . جـ ٣/ ٤٥

(٢) اخرجه أبو داود في ب الجهاد باب في الهجرة هل تنقطع / ٣ / ٣

فان قيل فقد روى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم فتح مكة " لا هجرة بعد اليوم ولكن جهاد ونية "[١] قيل في تأويله وجهان :

أحدهما : لا هجرة من مكة بعد اليوم ، لانها صارت بعد الفتح دار اسلام .

والثاني : لا فضيلة للهجرة بعد اليوم كفضيلتها قبل اليوم ، لانها كانت قبل الفتح اشق منها بعده فكان فضلها اكثر من فضلها بعده .

وفي تم تسميتها هجرة وجهان :

احدهما : ان يهجر فيها ما ألف من وطن وأهل .

والثاني : أنه يهجر فيها العادة من عمل وكسب . "٢" أ.هـ

---

١) الحاوى الكبير : جـ ٢ ل / ٢٥٦ - ٢٥٧

باب حرمة المدينــــة

٨٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشـــم حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال عن شرحبيل قال : أخـــذت نهسا بالأسواق "١" فأخذه من زيد بن ثابت فأرسله وقال : أمـــا علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم مابين لابحتيها . "٢"

رجال الاسناد الاول :

* أبو سعيد مولى بني هاشم "٣" :
* هو / عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصرى مولى بني هاشـم ويقال : مولى بني نوفل ، نزيل مكة ، كان يلقب جردقة - بفتـح الجيم والدال المهملة بينهما راء ساكنة ثم قاف .

كنيته ابو سعيد ، توفي سنة سبع وتسعين ومائة .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه الإمام احمد ، وابن معين ، والطبراني ، والبغوى ، والدارقطني ، وابن شاهين ، والذهبي ،

وقال ابو حاتـــم : ليس به بأس.

وقال ابن حجر : صدوق ربما أخطأ .

---

١) الصحيح الأسواف بالفاء الموحدة ، وهو موضع مشهور في المدينة

٢) مسند الامام احمد : ١٨١/٥ .

٣) انظـر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٢٠٩/٦ ، الجرح والتعديل ٢٥٤/٥ ، التاريخ الكبير : ٣١٦/٥ ، الكاشف : ١٧١/٢ ، التاريخ الصغير : ٢٨١/٢ ، التقريب : ٤٨٧/١ ، تاريخ ابن معين ٣٥١/٢ .

* عبد الرحمن بن أبي الرجال : "١"

هو : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن حارثة بن النعمان بن نفيع بن زيد بن عبيد بن ثعلبة بن غنم ابن مالك بن النجار الانصارى المدني .

ثقة ، روى له الجماعة .

وثقه احمد بن حنبل ، وابن معين ، والدارقطني ، وابن حبان .

قال أبو حاتم : صالح .

وقال ابن حجر : صدوق ربما أخطأ .

* شرحبيل : "٢"

هو : شرحبيل بن سعد الخطمي المدني - مولى الأنصار - كنيته أبو سعيد ، وقيل : أبو سعد ، توفى سنة ثلاث وعشرين ومائة ، ضعيف روى له أبو داود وابن ماجه .

سئل عنه مالك فقال : ليس بثقة .

وقال ابن معين : ليس بشيء ، ضعيف ، وقال مره : ضعيف يكتب حديثه .

وقال محمد بن سعد : كان شيخا قديما روى عن زيد بن ثابت وعامة الصحابة وبقي حتى اختلط واحتاج وله احاديث وليس يحتج به . أ. هـ .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦/١٦٩ ، الميزان : ٢/٥٦٠ الجرح والتعديل : ٥/٢٨١ ، التاريخ الكبير : ٥/٣٤٦ ، التقريب : ٢/٤٧٩ ، تاريخ ابن معين : ٢/٣٤٧ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٤/٣٢٠ ، تاريخ ابن معين : ٢/٢٤٩ ، الميزان : ٢/٢٦٦ ، الجرح والتعديل : ٤/٣٣٨ ، التاريخ الكبير : ٤/٢٥١ ، الضعفاء والمتروكين للنسائي : ٢٩٣ ، الطبقات لخليفة ابن خياط ٢٦٥ ، التقريب : ١/٣٤٨ .

وقال أبو زرعة : لين .

وقال النسائي والدارقطني : ضعيف .

وقال ابن عدى : له أحاديث وليست بالكثيرة وفي عامة مايرويه نكارة . أ. هـ .

وقال ابن أبي ذئب : كان شرحبيل متهما .

وقال ابن المديني : قلت لسفيان بن عيينة كان شرحبيل بن سعد يفتي ؟ قال : نعم ، ولم يكن احد أعلم بالمغازى والبدريين منه فاحتاج فكأنهم اتهموه .

وقال وقال أبو حاتم : ضعيف .

وقال ابن حجر : صدوق اختلط بآخرة .

درجة الاسناد الأول :
حسن

٨٩ - حدثنا عبد الله حدثني بـ أبي حدثنا ابراهيم بن أبي العباس حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن شرحبيل بن سعد حدثني زيد ابن ثابت في الاسواق ومعي طير ، اصطدته قال : فلطم قفاى وأرسله من يدى وقال : أما علمت ياعدو نفسك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم مابين لا بتيها . "١"

---

١) مسند الامام احمد : ١٩٢/٥

رجال الاسناد الثاني :

* ابراهيم بن أبي العباس : "١"

هو ابراهيم بن العباس - ويقال ابن أبي العباس - السامرى"٢" الكوفي نزيل بغداد .

كنيته أبو اسحاق .

ثقة ، اختلط بأخره روى له النسائي .

قال الامام أحمد : صالح الحديث . وقال مرة : ثقة لا بأس به

وثقه ابن حبان ، والدارقطني ،

قال أبو حاتم : شيخ .

وقال محمد بن سعد : كان اختلط في آخر عمره فحجبه أهله حتى مات . أ. هـ .

وقال الذهبي : قلت فما ضره الاختلاط وعامة من يموت يختلط قبل موته ، وانما المضعف للشيخ أن يروى شيئا زمن اختلاطه .

وقال ابن حجر : ثقة تغير بآخره .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني : حسن

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١/ ١٣١ ، الميزان : ١/ ٣٩ ، الاكمال : ٤/ ٥٤٩ ، الجرح والتعديل : ٢/ ١٢١ ، التاريخ الكبير : ١/ ٣٠٩ ، تاريخ بغداد : ٦/ ١١٦ ، التقريب : ١/ ٣٧ ، الطبقات الكبرى : ٧/ ٣٤٦ ، الكواكب النيرات ١٧ ، الاغتباط فيمن رمي بالاختلاط : جـ ١ ل ١٤٩ .

٢) السامرى : بكسر الميم وتخفيف الراء / نسبة النسبة ٣٧ .

٩٠ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثني زياد بن سعد الخرساني سمع شرحبيل بن سعد يقول : أتانا زيد بن ثابت ونحن في حائط لنا ومعنا فخاخ ننصب بها فصاح بنا وطردنا وقال : ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم صيدها . "١"

رجال الاسناد الثالث :

* علي بن عبد الله : "٢"

هو : علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى - مولاهم - البصرى .

كنيته أبو الحسن ، اشتهر وعرف بابن المديني .

ولد سنة احدى وستين ومائة ، وتوفي سنة أربع وثلاثين ومائتين .

امام علم حجة في معرفة الحديث والعلل ، كان الامام أحمد لا يسميه وانما يكنيه تبجيلا له ، روى له البخارى وأبو داود والنسائي والترمذى .

قال عبد الرحمن بن مهدى : علي بن المديني أعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وخاصة بحديث ابن عيينة .

وقال أبو عبد الرحمن النسائي : كأن الله خلقه لهذا الشأن .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٩٠

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٧/٣٤٩ ، الميزان : ٣/١٣٨ ، تذكرة الحفاظ : ٢/٤٢٨ ، الرسالة المستطرفة : ١٢٧ ، شذرات الذهب : ٢/٨١ ، العبر : ٥/٤١٨ ، الجرح والتعديل : ٦/١٩٣ ، التاريخ الكبير : ٦/٢٨٤ ، تاريخ بغداد : ١١/٤٥٨ ، التقريب : ٢/٣٩ .

وقال الامام محمد بن اسماعيل البخارى : ماستصغرت نفسي عند أحد الا عند علي بن المديني .

وقد أجاب ابن المديني الجهمية وتابعهم حين امتحنوا الناس، وأرغموهم على القول بخلق القرآن ، فتضعضعت مكانته ،وامتنع بعض علماء الحديث من الرواية عنه كأبو زرعة وأحمد بن حنبل .

قال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي : قال لي علي بن المديني : مايمنعك أن تكفرهم يعني الجهمية ، قال : وكنت أنا اولا أمتنع أن أكفرهم حتى قال ابن المديني ماقال فلما أجاب الى المحنة كتبت اليه كتابا أذكره الله وأذكره ماقال لي في تكفيرهم .

قال : فقيل لي انه بكى حين قرأ كتابي ثم رأيته بعد فقلت له فقال : مافي قلبي شيء مما اجبت اليه ولكني خفت أن أقتل ، قال : وتعلم ضعفي أني لو ضربت سوطا واحدا لمت أو قال شيئا نحو هذا . أ . هـ

والصحيح أنه أظهر متابعتهم خوفا على نفسه فقط .

قال علي بن الحسن بن الوليد : لما ودعت علي بن المديني قال لي : بلغ قومك عني أن الجهمية كفار ولم أجد بدا من متابعتهم لاني حبست في بيت مظلم وفي رجلي قيد حتى خفت على بصرى فان قالوا يأخذ منهم فقد سبقت الى ذلك قد أخذ من هو خيرا مني . أ .وهـ .

قال محمد بن مخلد : سمعت محمد بن عثمان بن أبي شيبة يقول : سمعت علي بن المديني قبل أن يموت بشهرين يقول : القرآن كلام الله غير مخلوق .

قال البخارى : كان أعلم أهل عصره .

وقال النسائي : ثقة مأمون أحد الأئمة في الحديث .

وقال الذهبي في الميزان : ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبئس ماصنع . فقال : جنح الى داود والجهمية ،وحديثه مستقيم ان شاء الله

وقال ابن حجر : ثقة ثبت امام ، عابوا عليه اجابته في المحنة لكنه تنصل وتاب.

قلت : هو كما قال ابن حجر ثقة ثبت ، فقد تاب الرجل واعتذر بأنه خاف على نفسه والله يقول : (الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان) "١"

* زياد بن سعد الخرساني : "٢"

هو زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخرساني .

كنيته : أبو عبد الرحمن ، سكن مكة ثم تحول الى اليمن .

ثقة ، ثبت ، روى له الجماعة .

قال سفيان بن عيينة : كان عالما بحديث الزهري . وقال أيضا كان أثبت أصحاب الزهري. أ. هـ .

وقال النسائي : ثقة ثبت .

وثقه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ومالك ، وابن حبان ، والخليلي ، والعجلي .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

بقية رجال الاسناد الثالث تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثالث :

حسن .

---

١) سورة النحل : آية " ١٠٦ " .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣/٣٦٩ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٩٨ ، الجرح والتعديل : ٣/٥٣٣ ، تاريخ ابن معين : ٢/١٧٨ ، التاريخ الكبير : ٣/٣٥٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١٤٧ ، طبقات الحفاظ : ٨٥ ، الكاشف : ١/٣٣١ ، التقريب : ١/٢٦٨ .

تخريج الحديث :

* أخرجه الامام مالك في الموطأ في باب ماجاء في تحريم المدينة عن رجل[1] قال : دخل عليّ زيد بن ثابت وأنا بالاسواق قد اصطدت نهسا فأخذه من يدى فأرسله . "٢"

* وأخرجه البيهقي في سننه في كتاب الحج باب ماجاء في حرم المدينة بسنده عن شرحبيل بن سعد عن زيد بن ثابت بلفظ مقارب للفظ الامام احمد "٣" في الاسناد الثاني .

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن شرحبيل أنه دخل الأسواق فاصطاد بها نهسا - يعني طائرا - فقال زيد بن ثابت : خل سبيله لا أم لك ، أما علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم صيد طيرها مابين لابتيها . "٤"

* وأخرجه الطبراني أيضا بأسانيد والفاظ متعددة .

* وأخرجه الحميدى في مسنده بسنده عن زياد بن سعد الخرساني عن شرحبيل قال : أتانا زيد بن ثابت ونحن في حائط ننصب فخاخا للطير ، وطردنا وقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيد المدينة . "٥"

* وأورده الالهيثي في غاية المقصد في زوائد المسند نقلا عن عن أحمد . "٦"

---

١) قوله عن رجل هو شرحبيل .
٢) الموطأ : ٣/ ٨٧ .
٣) سنن البيهقي : ٥/ ١٩٩ .
٤) المعجم الكبير : ٥/ ١٦٧ .
٥) مسند الحميدى : ٤٠٠
٦) غاية المقصد في زوائد المسند ل ١٠٠

* وأورده الجندي في كنز العمال نقلا عن أحمد ، وعزاه لابن أبي شيبة . "١"

* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد نقلا عن أحمد "٢"

* وأورده السيوطي في الجامع الكبير نقلا عن أحمد "٣"

الحكم على الحديث :

أسانيد هذا الحديث مدارها على شرحبيل بن سعد الخطمي وهو ضعيف .

فالحديث بهذه الاسانيد ضعيف لكنه يرقى لدرجة الحسن لأن متن الحديث وهو تحريم مابين لابتي المدينة صحيح بكل حال فقد أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " حرم "٤" مابين لابتي المدينة على لساني" "٥"

* وأخرجه مسلم من حديث:

أبي هريرة رضي الله عنه قال : حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مابين لابتي المدينة . قال أبو هريرة : فلو وجدت الظباء مابين لابنيها ، ماذعرتها ، وجعل حول المدينة اثني عشر ميلا حمى . "٦"

---

١) كنز العمال : ١٣٢/١٤ .
٢) جامع المسانيد والسنن : جـ ٢ ل ٤٣
٣) الجامع الكبير : جـ ٢ ل ٣٩٧ .
٤) حرم كذا للأكثر بضم أول حرم على البناء لما لم يسمى فاعله ، وفي رواية المستملي حرم بفتحتين على أنه خبر مقدم ، ومابين لابني المدينة المبتدأ . فتح الباري : ٢٧٢/٤ .
٥) فتح الباري : ٧٢/٤ .
٦) صحيح مسلم : ١١٦/٤ .

* وأخرجه مسلم أيضا من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : " قال النبي صلى الله عليه وسلم : ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة مابين لابتيها لا يقطع عضاها ولا يصاد صيدها . "[١]

غريب الحديث :

نهسا : النهس : طائر يشبه الصرد يديم تحريك رأسه وذنبه ، يصطاد العصافير ويأوى الى المقابر . "[٢]

الأسواف : موضع ببعض أطراف المدينة ، لا يعرف اليوم "[٣] .
قال ياقوت الحموى : هو اسم حرم المدينة . وقيل : هو موضع بعينه بناحية البقيع وهو موضع صدقة زيد بن ثابت وهو من حرم المدينة . "[٤] أ.هـ .
قلت : روايات هذا الحديث مختلفة في تحديد اسم الموضع الذى وجد زيد فيه شرحبيل فقيل الأسواق - بالقاف - وقيل الأسواف - بالفاء - فرواه احمد بالاثنتين ، ورواه مالك بالفاء ، ورواه الطبراني بالقاف . ولعل القصة متكررة ، أو أن أحد الرواة صحف بين الفاء والقاف .

لابتيها : تثنية لابة ، وهي الحرة ، والمقصود مابين حرتي المدينة ، والحرة هي الارض ذات الحجارة السوداء .

من فقه الحديث :

يدل الحديث على تحريم الصيد في المدينة وأن مابين لابتيها حرم لا يجوز الصيد فيه ، قال به من الصحابة : أنس بن مالك ، وزيد بن ثابت ، وأبو سعيد الخدرى ، وأبو هريرة ، وغيرهم ، وهو مذهب الجمهور .

وذهب الاحناف الى جواز الصيد في المدينة ، واستدل لهم الطحاوى بحديث أنس في قصة يا أبا عمير مافعل النغير ، قال لو

---

١) صحيح مسلم : ٤/١١٣ .
٢) النهاية في غريب الحديث : ٥/١٣٧ .
٣) انظر مراصد الاطلاع على اسماء الأمكنة والبقاع : ١/٧٧ .
٤) معجم البلدان : ١/١٩١ .

كان صيدها حراما ماجاز حبس الطير .

وأجاب الجمهور ، باحتمال أن يكون من صيد الحل لأن مذهب الجمهور أن من صاده في الحل ثم أدخله المدينة لم يلزمه ارساله لحديث ابي عمير .

والجواب الأحسن : أنه يحتمل أن تكون قصة أبي عمير قبل التحريم .

باب فضل المدينة

٩١ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا بهز حدثنا شعبة قال : عدى ابن ثابت أخبرني عبد الله بن يزيد عن زيد ابن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى أحد فرجع أناس خرجوا معه فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين فرقة تقول بقتلهم ، وفرقة تقول : لا ، فأنزل الله عز وجل : (فما لكم في المنافقين فئتين) "١" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها طيبة وانها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة . "٢"

رجال الاسناد الأول :

* عدى بن ثابت "٣" :

هو عدى بن ثابت الأنصارى الكوفي .

توفي سنة ست عشر ومائة .

ثقة يتشيع روى له الجماعة .

وثقه أحمد ، والعجلي ، والنسائي ، والدارقطني ، والذهبي .

---

١) سورة النساء : آية " ٨٨ "

٢) مسند الامام احمد : ٥/ ١٨٤ .

٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٧/ ١٦٥ ، الجرح والتعديل : ٧/ ٢ ، التاريخ الكبير : ٧/ ٤٤ ، الميزان : ٣/ ٦١ ، التاريخ يحيى بن معين : ٢/ ٣٩٧ ، الكاشف : ٢/ ٢٥٩ ، مشاهير علماء الامصار : ١٠٨ ، دول الاسلام : ١/ ٨٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/ ٣٩٨ ، الثقات لابن شاهين ل ٧٧ ، شذرات الذهب : ١/ ١٥٢ ، التقريب : ٢/ ١٦ .

قال يحيى بن معين : شيعي مفرط .

وقال أبو حاتم : صدوق كان امام مسجد الشيعة وقاصهم .

وقال ابن حجر : ثقة رمي بالتشيع .

* عبد الله بن يزيد : "١" :

هو عبد الله بن يزيد بن زيد بن معين بن عمرو بن الحارث ابن خطمة -عبد الله بن خيثم بن مالك الأوسي الخطمي "٢" الانصاري .

كنيته أبو موسى ، مات بعد السبعين .

رأى النبي صلى الله عليه وسلم وكان صغيرا ، وروى عنه ، وروايته عن النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح البخاري ، وهو جد عدي بن ثابت الأنصاري لأمه .

قال الدارقطني : صحابي .

وقال أبو حاتم : كان صغيرا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فان صحت رؤيته فذاك .

وقال ابن حجر : صحابي صغير ولي الكوفة لابن الزبير

بقية رجال الاسناد الأول تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الاول : صحيح .

فرجاله كلهم ثقات وكلهم من رجال الصحيح .

---

١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦/ ٧٨ ، الجرح والتعديل : ١٩٧/٥ ، التاريخ الصغير : ١/ ١٦٥ ، اسد الغابة ٣/ ٢٧٤ ، اللباب : ١/ ٤٥٣ ، التقريب : ١/ ٤٦١ ، تاريخ ابن معين : ٢/ ٣٣٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين ١/ ٢٤٥ .

٢) الخطمي : بفتح الخاء وسكون الطاء المهملة وفي آخرها ميم . اللباب - ١/ ٤٥٣ .

٩٢ - حدثنا عبد الله حدثني ابي حدثنا بهز حدثنا شعبة قال عدي بن ثابت اخبرني عبد الله بن زيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى أحد فرجع أناس خرجوا معه فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين ، فرقة تقول بقتلهم ، وفرقة تقول لا .

وقال ابن : جعفر : فكان الناس فيهم فرقتين فريقا يقولون بقتلهم وفريقا يقولون لا .

قال بهز : فأنزل الله عز وجل (فما لكم من المنافقين فئتين) "١" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انها طيبة وانها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة . "٢"

رجال الاسناد الثاني :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني :

صحيح .

فرجاله ثقات وكلهم من رجال الصحيح .

٩٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان وقال فيه : سمعت عبد الله بن يزيد فذكر معنى حديث بهز . "٣"

يقال في الاسناد الثالث : ماقيل في الذى قبله .

---

١) سورة النساء : آية " ٨٨ "
٢) مسند الامام احمد : ١٨٧/٥
٣) مسند الامام احمد : ١٨٧/٥ -

٩٤ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا شعبة قال عدى ابن ثابت أخبرني قال : سمعت عبد الله بن يزيد عن زيد ابن ثابت قال : لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احد رجع اناس خرجوا معه فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين ، فرقة تقول بقتلهم وفرقة تقول لا .

قال ابن جعفر : فكان فريق يقولون ب: قتلهم ، وفريق يقولون : لا .

قال بهز : فأنزل الله تعالى : (فما لكم في المنافقين فئتين) "١"

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انها طيبة وانها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة . "٢"

رجال الاسناد الرابع :

تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الرابع :

صحيح ، فرجاله كلهم ثقات وهم من رجال الصحيح .

٩٥ - حدثنا عبد الله حدثني ابي حدثنا فياض بن محمد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله ابن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت انه قال : في هذه الآية (فما لكم في المنافقين فئتين والله أوكسهم بما كسبوا) "٣"

---

١) سورة النساء : آية "٨٨" .
٢) مسند الامام احمد : ١٨٧/٥ .
٣) سورة النساء : آية "٨٨" .

قال : رجع اناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فكان الناس فيهم فرقتين : فريق يقولون : قتلتهم ، وفريق يقولون : لا ، فنزلت هذه الآية : (فمالكم في المنافقين فئتين) وقال : انها طيبة وانها تنفي الخبث ، كما تنفي النار خبث الفضة . "١"

رجال الاسناد الخامس :

رجال هذا الاسناد تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الخامس : صحيح .

رجال هذا الاسناد ثقات ، وهم من رجال الصحيح الا فياض ابن محمد ، لكنه صدوق .

تخريج الحديث :

* اخرجه البخارى في صحيحه في تفسير سورة النساء بسنده عن شعبة به بلفظ مقارب للفظ أحمد . "٢" من الاسناد الأول .

* وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج باب المدينة تنفي شرارها بسنده عن شعبة به بلفظ " انها طيبة ويعنلي المدينة " وانها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة " "٣"
لم يخرج مسلم من الحديث غير هذا .

---

١) مسند الامام احمد : ١٨٨/٥
٢) صحيح البخارى : ٥٩/٦ .
٣) صحيح مسلم : ١٢١/٤ .

* وأخرجه الترمذى في سننه في ابواب التفسير عن شعبة به بلفظ الامام احمد . "١"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن شعبة به بلفظ مقارب للفظ الامام احمد . "٢"

* وأخرجه عبد بن حميد في مسنده بسنده عن شعبة به بلفظ مقارب للفظ الامام احمد . "٣"

* وأخرجه أبو نعيم في مسنده عن زيد بن ثابت بلفظ مقارب للفظ الامام احمد . "٤"

* وأخرجه صاحب مسند الفردوس في مسنده بسنده عن زيد بن ثابت بلفظ " المدينة طيبة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة " "٥"

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن الامام احمد "٦"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح أخرجه البخارى ومسلم في صحيحهما

غريب الحديث :

أحد : هو الجبل العلم في شمال شرق المدينة ، وعنده وقعت غزوة احد المشهورة .

---

١) سنن الترمذى ٣٠٦/٤ .
٢) المعجم الكبير : ١٢٩/٥ .
٣) مسند عبد بن حميد : جـ ١ ل ٣٨
٤) مسند ابي نعيم : جـ ١٤ ل ٢٦٨
٥) مسند الفردوس : جـ ٢ ل ٢٩٥
٦) جامع المسانيد ل ١١١

فرجع اناس خرجوا معه : هم عبد الله بن أبي بن سلول وأتباعه وكانوا نحو ثلاث مائة رجل .

فرقة تقول بقتلهم : لأنهم منافقون .

وفرقة تقول لا : لأنهم يتكلمون بكلمة الاسلام .

طيبة : اسم من أسماء المدينة ، وكان اسمها يثرب ، والثرب الفساد فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك الاسم ، وسماها طيبة وطابة ، وطيبة : تأنيث طيب وطاب : بمعنى الطيب . وقيل طيبة مأخوذة من الطيب بمعنى الطاهر ، لخلوصها من الشرك وتطهيرها منه . "١"

الخبث : القذر ، والمراد به الفاسد من الناس من جهة العقيدة والخلق .

خبث الفضة : هو ماتلقيه النار من وسخ الفضة اذا أذيبت. "٢"

من فقه الحديث:

هذا الحديث يبين سبب نزول قوله تعالى : (فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا) "٨٨" من سورة النساء .

وهو اختلاف المسلمين في قتل المنافقين الذين رجعوا يوم أحد قبل المعركة ، وهو اختيار البخارى ومسلم وغيرهما .

---

١) انظر الفائق في غريب الحديث: ٢/٣٧٣ ، النهاية في غريب الحديث : ٣/١٤٩ .

٢) انظر النهاية في غريب الحديث: ٢/٥ ، أساس البلاغة مادة خبث : ١٥١ .

وقيل أن سبب نزول هذه الآية أن قوما بمكة آمنوا وتركوا الهجرة وقالوا ان ظهر محمد فقد عرفنا ، وان ظهر قومنا فهو أحب الينا ، فصار المسلمون فيهم فئتين ، فئة تتولاهم وفئة تتبرأ منهم ، فأنـزل الله جل ثناؤه هذه الآية .

قال القرطبي بعد أن سرد الأقوال في سبب نزول هذه الآية : والأول أصح نقلا وهو اختيار البخاري ومسلم والترمذي . "١" أ . هـ .

وقد ذكر العلماء لهذه الآية اسبابا أخرى غير التي أوردتها فمن أرادها فليرجع اليها . "٢"

ويدل الحديث على فضل المدينة المنورة وأن من خصائصها أن المفسدين وأخباث الناس لا يمكثون بها ، ولا يطيب لهم المقام فيها .

واختلف العلماء هل هو مختص بزمان معين أم على الدوام .

فذهب بعض العلماء أنه مختص بزمان النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من قوى ايمانه وثبت ، أما المنافقون والجهلة الذين لم يثبت ايمانهم ، فانهم لا يصبرون على شدة المدينة ، ولا يحتسبون الأجر .

وذهب بعض العلماء الى أن هذا مختص بزمان الدجال لما رواه البخاري ومسلم عن انس بن مالك قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم: " يجيء الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات ، فيخرج اليه كل كافر ومنافق " "٣" اللفظ للبخاري .

---

١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٨٧٦/٣ .
٢) انظر أسباب النزول للنيسابوري : ١١٢ ، لباب النقول للسيوطي ٧٥ ، فتح القدير للشوكاني : ٤٩٦/١ .
٣) صحيح البخاري: ٩ / ٧٤ واللفظ له .

وذهب بعض العلماء منهم الحافظ بن حجر : الى أنه يحتمل أن يكون المراد كلا الزمنين ، زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وزمن الدجال ، لا الأزمان كلها لقوله تعالى : (ومن أهل المدينة مردوا على النفاق) "١" والمنافق خبيث بلا شك ، وعلى هذا فقوله " تنفي " ليست للاستمرار بل للتكرار ، فقد وقع في زمنه صلى الله عليه وسلم كما في قصة الاعرابي ،وسيقع مرة أخرى في زمن الدجال ، قال ابن حجر : وأما مابين ذلك فلا . "٢"

---

١) سورة التوبة : آية " ١٠١ " .
٢) فتح الباري : ٤/٧٠ .

باب فضـــل الشـــــام

٩٦ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماسة عن زيد بن ثابت قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حين قال : طوبي للشـــــام قلت : مابال الشام ، قال : الملائكة باسطو اجنحتها علـــــى الشام . "١"

رجال الاسناد الأول :

* يزيد بن أبي حبيب : "٢"

هو : يزيد بن سويد - أبو حبيب - الأزدى - مولاهم - المصرى ؛
كنيته : أبو رجاء ، ولد سنة ثلاث وخمسين وتوفي سنة ثمان وعشرين ومائة .

تابعي ثقة ، روى له الجماعة

كان نفد مفتي أهل مصر في زمانه وكان حليما عاقلا ، وكان أول من أظهر العلم بمصر ، والكلام في الحلال والحرام .

قال الليث بن سعد : يزيد بن أبي حبيد سيدنا وعالمنا . أ . هـ
وثقه ابو زرعة والعجلي وابن سعد ، وابن حبان
قال ابن حجر : ثقة فقيه ، وكان يرسل .

---

١) مسند الامام أحمد : ٥/١٨٤ .

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١١/٣١٨ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٢٩ ، الجرح والتعديل : ٩/٢٦٧ ، الطبقات الكبرى : ٧/٥١٣ ، العبر : ١/١٦٨ ، التاريخ الكبير : ٨/٣٣٦ ، تاريخ ابن معين : ٢/٦٦٨ ، السابق واللاحق : ل ٤٨ ، مشاهير علماء الامصار : ١٢١ ، التقريب : ٢/٣٦٣ .

* ابن شماسة "١"

هو : عبد الرحمن بن شماسة بن ذئب بن احور المهرى المصرى .

كنيته أبو عمرو ، توفي بعد المائة ، فقيل سنة احدى ومائة ، وقيل : اثنتين ومائة ،

تابعي ثقة ، روى له مسلم والاربعة .

وثقه العجلي وابن حبان ، وابن حجر ، وقال أبو حاتم : روايته عن عائشة مرسلة .

بقية رجال الاسناد الأول تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الأول : حسن .

فرجاله ثقات ومن رجال الصحيح الا عبد الله بن لهيعة فهو ضعيف لسوء حفظه .

٩٧ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى بن اسحاق انبأنا يحيى ابن أيوب حدثنا يزيد بن أبي حبيب أن عبد الرحمن بن شماسة أخبره أن زيد بن ثابت قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - نؤلف القرآن من الرقاع اذ قال : طوبى للشام قيل : ولم ذلك يارسول الله ؟ قال : ملائكة الرحمن باسطة اجنحتها عليه . "٢"

---

(١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦/١٩٥ ، الكاشف : ٢/١٦٨ ، الجرح والتعديل : ٥/٢٤٣ ، التاريخ الكبير : ٨/٢٦٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/٢٩٧ ، التقريب : ١/٤٨٤ .

(٢) مسند الامام احمد : ٥/١٨٥ .

رجال الاسناد الثاني :

* يحيى بن أيوب : "١"

هو : يحيى بن أيوب الغافقي - بغين معجمة ثم فاء بعد الألف ثم قاف المصرى .

كنيته أبو العباس ، توفي سنة ثمان وستين ومائة .

صدوق روى له مسلم والاربعة ،وأخرج له البخارى في المتابعات "٢"

وثقه البخارى ، ويعقوب بن سفيان ، وابراهم الحربي .

قال احمد بن حنبل : سيء الحفظ .

وقال أبو حاتم : محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به

وقال ابن معين : صدوق ، وقال مرة : ثقة .

وقال ابو داود : صالح الحديث .

وقال الساجي : صدوق .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال ابن عدى : هو عندى صدوق .

قال أبو احمد الحاكم : اذا حدث من حفظه يخطيء ، وما حدث به من كتابه فليس به بأس. أ. هـ

---

١) أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٨٦/١١ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٥٥٩/٢ ، الميزان : ٣٦٢/٤ ، تذكرة الحفاظ : ٢٢٧/١ ، الطبقات الكبرى : ٥١٦/٧ ، العبر : ٢٤٣/١ ، الجرح والتعديل : ١٢٧/٩ ، التاريخ الكبير : ٢٦٠/٨ ، التقريب : ٣٤٣/٢ .

٢) مقدمة فتح البارى : ٤٥١ .

وخلاصة القول في يحيى بن أيوب أن الأئمة اختلفوا فيه فمنهم الموثق مطلقا ، ومنهم من قال فيه : ثقة حافظ ، ومنهم من قال سيئ الحفظ ولم يطلقوا فيه الضعف ، ومن كان على هذا الحال لا يجوز تجريحه مطلقا او تعديله مطلقا ، بل لابد من التوفيق بين الأقوال المتعارضة اذا أمكن والا فتقديم الجرح على التعديل .

والتوفيق ذهب اليه الحافظان العراقي وابن حجر فقالا :
صدوق ربما أخطأ .
أى أنه حسن الحديث الا اذا ظهر خطوءه ، وهذا هو الذى تميل اليه النفس والله أعلم .

بقية رجال الاسناد الثاني تقدم الكلام عليهم .

درجة الاسناد الثاني : حسن

فرجاله ثقات ويحيى بن أيوب صدوق .

تخريج الحديث :

* أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب التفسير بسنده عن يحيى ابن اسحاق به بلفظ مقارب للفظ الامام احمد ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه "١"

قلت : ووافقه الذهبي .

* وأخرجه الترمذى في سننه في ابواب المناقب بسنده عن يحيى بن أيوب به بلفظ مقارب للفظ الامام احمد في الاسناد الثاني . "٢"

---

١) المستدرك - ٢/ ٢٢٩

٢) سنن الترمذى : ٥/ ٣٩٠ ،

* وأخرجه ابن حبان في صحيحه بسنده عن عمرو بن الحارث عن يزيد ابن أبي حبيب عن ابن شماسة انه سمع زيد بن ثابت يقول :
" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن عنده : طوبى للشام ، ان ملائكة الرحمن باسطة اجنحتها عليه " "١"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن يحيى بن اسحاق به بلفظ احمد في الاسناد الأول "٢"

* وأخرجه الطبراني أيضا في الكبير بسنده عن ابن لهيعة به بلفظ الامام احمد في الاسناد الثاني "٣"

* وأخرجه الطبراني ايضا في الكبير بسنده عن عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماسة انه سمع زيد بن ثابت يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عنده : " طوبى للشام " فقلنا ماباله يارسول الله ؟ قال : " ان الرحمن لباسط رحمته عليه " "٤"

* وأخرجه يعقوب البسوي في المعرفة والتاريخ بسنده عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث به بلفظ مقارب للفظ الامام احمد في الاسناد الأول . "٥"

* وأخرجه المنذري في الترغيب والترهيب بسنده عن يحيى بن أيوب به بلفظ مقارب للفظ الامام احمد . "٦"

---

١) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان : ٥٧٤
٢) المعجم الكبير : ٥/١٧٦
٣) المعجم الكبير : ٥/١٧٦
٤) المصدر نفسه / ٥/١٧٦
٥) المعرفة والتاريخ ٢/٣٠١ .
٦) الترغيب والترهيب : ٤/٦٣

* وأورده الالباني في سلسلة الاحاديث الصحيحة ، وصححه ورد علي من أعل الحديث بيحيى بن أيوب . "١"

* وأخرجه ابن ابي شيبة في المصنف عن يحيى بن اسحاق بــه بلفظ الأمام أحمد "٢"

* وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق عن زيد بن ثابت بلفظ مقارب للفظ الامام احمد في الاسناد الأول "٣"

* وأورده الربعي في فضائل الشام ودمشق بسنده عن ابن لهيعـــة به بلفظ الامام احمد "٤"

* وأورده الدمشقي في حدائق الانعام في فضائل الشام نقــــلا عن أحمد "٥"

الحكم على الحديث :

لهذا الحديث اسنادان :

فرجال الاسناد الاول ثقات الا ابن لهيعة فهو ضعيف لسوء حفظه وأما رجال الاسناد الثاني فكلهم ثقات ، وان تكلم بعضهم في يحيى بن ايوب الا أنه صدوق ، وهو من رجال مسلم ، وأخرج له البخارى في المتابعات ، وقد تابعه ابن لهيعة ، وهذا الاخير وان كان ضعيفا الا انه يعتبر بروايته ، ومع ذلك فقد تابعهما عمرو "٦" بن الحارث وهو ثقة فقيه وروايته عنـــد

---

١) سلسلة الاحاديث الصحيحة : ٢/٥-٦ .
٢) المصنف : جـ ٢ ل ٢٠١
٣) تاريخ دمشق : ١/٢٩/٢
٤) فضائل الشام ودمشق : ٣٥٣
٥) حدائق الانعام في فضائل الشام ل ٤١
٦) هو عمرو بن الحارث بن يعقوب الانصارى مولاهم المصرى ابو ايوب ثقة فقيه حافظ روى له الجماعة / التقريب: ٢/٦٧

ابن حبان في صحيحه ، وعند الطبراني أيضا . وقد ذكرتهما في التخريج .

فالحديث صحيح لغيره وان كان في رواية يحيى بن أيوب شك فانه يزول بمتابعة ابن لهيعة وعمرو بن الحارث

غريب الحديث :

طوبى : اسم من أسماء الجنة ، وقيل : بل شجرة في الجنة ، هذا في الاصل ولكن المراد بها هنا فعلى من الطيب لا الجنة ولا الشجرة ، فالمراد تأنيث أطيب أى راحة وطيب عيش حاصل لها ولأهلها . "١"

وقال الطيبى : طوبى مصدر من طاب كبشرى وزلفى ومعنى طوبى لك أصبت خيرا وطيبا . "٢"

نؤلف القرآن : اى نجمعه من الرقاع والعسب أى نجمع بعضه الى بعض . فالتأليف هنا بمعنى الجمع .

الرقاع : بكسر الراء جمع رقعة وهي كل مايكتب فيه من جلد او ورق ونحوه .

---

١) انظر الفائق في غريب الحديث : ٣/١٤١

٢) تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى : ١٠/٤٥٤ .

من فقه الحديث:

يدل الحديث على فضل الشام وأنها حظيت برعاية الله وحفظه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم - دعا لها بالراحة وطيب العيش فأثبت أنها بلد محظوظ طيب الرزق رغد العيش مدفوع عنه البلايا والمهالك . وسبب ذلك أن ملائكة الرحمة باسطة أجنحتها عليه .

قال المناوى : لأن ملائكة البليغ الرحمة الذى وسعت رحمته كل شيء تحفها وتحوطها بانزال البركات ودفع المهالك والمؤذيات . أ.هـ(١)

---

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير : ٤/٢٧٤ .

باب فضل أهل اليمـــن

٩٨ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سليمان بن داود حدثنا عمـران عن قتادة عن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع قبل اليمن فقال : اللهم اقبل بقلوبهم ، واطلع من قبـل كذا : فقال : اللهم اقبل بقلوبهم وبارك لنا في صاعنا ومدنا . "١"

رجـال الاسناد :

* عمـران : "٢"

هو : عمران بن داور "٣" القمي القطان البصري .

كنيته : أبو العوام ، توفي بعد الخمسين ومائة .

صدوق ربما وهم روى له أصحاب السنن الأربعة .

افتى بفتوى شديدة سفك بها الدماء ، ونزل قدره عند العلماء بسببها .

فقد اتهم أنه من الحرورية وأنه يرى السيف على أهل القبلة .

---

١) مسند الامام احمد : ٥/١٨٥

٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨/١٣٠ ، الميزان : ٣/٢٣٦ الجرح والتعديل : ٦/٢٩٧ ، التاريخ الكبير : ٦/٤٢٥ ، الكاشف : ٢/٣٤٩ ، المجروحين : ٢/١٢٣ ، تاريخ ابن معين : ٢/٤٣٧ ، الضعفاء للبخاري : ٣٢١ ، طبقات ابن خياط : ٢٢١ ، التقريب : ٢/٨٣ .

٣) داور - بفتح أوله والواو ثم راء مهملة ، والعمي - بفتح العين - انظر الخلاصة : ٢٩٥ .

فقد اتهم أنه من الحرورية وأنه يرى السيف على أهل القبلة .

وقال الامام احمد : أرجو أن يكون صالح الحديث.

وقال ابن معين : ليس بالقوى ، وقال مرة : ليس بشيء .

وقال الدارقطني : كان كثير المخالفة والوهم.

وقال النسائي : ضعيف .

وقال ابن عدى : هو ممن يكتب حديثه

وقال الساجي والحاكم : صدوق .

وقال البخارى : صدوق يهم.

كان عبد الرحمن بن مهدى يحدث عنه ، وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه .

وثقه عفان وابن شاهين والعجلي وابن حبان .

وقال الحافظ ابن حجر : تقدم الكلام عليهم .

تخريج الحديث :

* اخرجه الترمذى في سننه في ابواب المناقب بسنده عن سليمان بن داود به بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر قبل اليمن فقال : اللهم أقبل بقلوبهم ،وبارك لنا في صاعنا ومدنا " "١"

* وأخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن عمراه به بلفظ الترمذى "٢"

* وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق بسنده عن زيد بلفظ مقارب لأحمد "٣" .

* وأورده ابن الجوزى في جامع المسانيد نقلا عن أحمد "٤"

---

١) سنن الترمذى : ٥ / ٣٨٣.

٢) المعجم الكبير : ٥ / ١٢٤ .

٣) تاريخ دمشق : ١ / ٢٦٦ وقال : هذا حديث غريب لم اجده في مسند احمد . قلت : هو موجود كما ترى

٤) جامع المسانيد : ل ١١٢

* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد نقلا عن أحمد . "١"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث حسن ، فرجاله رجال الصحيح الا عمران بن داود القطان فهو صدوق ، وقد ضعفه بعضهم الا ان روايته مقبولة .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب من حديث زيد بن ثابت لا نعرفه الا من حديث عمران القطان .

غريب الحديث :

اطلع : أني نظر

قبل اليمن : بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة اليمن .

قال المباركفورى : قال الامام البخارى في صحيحه : سميت اليمن لأنها يمين الكعبة والشام لانها عن يسار الكعبة والمشأمة الميسرة . أ هـ . "٢"

وقال ايضا قال الهمداني في الانساب : لما ظعنت العرب العاربة أقبل بنو قطن بن عامر فتيامنوا ، فقالت العرب : تيامنت بنو قطن ، فسموا اليمن ، وتشاءم الآخرون فسموا شاما .

وقيل : انما سميت اليمن بين بن قحطان وسميت الشام بسام بن نوح واصله شام بالمعجمة ثم عرب بالمهملة . أ . هـ "٣"

قوله : " واطلع قبل كذا " ورد تفسيره هذه الاشارة في رواية اخرى عند الطبراني قال : حدثني عبد الله بن احمد حدثني

---

١) مجمع الزوائد : ١٠/ ٥٧
٢) تحفة الاحوذى : ١٠/ ٤٣٤
٣) تحفة الاحوذى : ١٠/ ٤٣٤

أبي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عمران القطان عن قتادة عن أنس ابن مالك عن زيد بن ثابت قال : نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل : اليمن فقال : " اللهم أقبل بقلوبهم " ونظر قبل العراق فقال : " اللهم اقبل بقلوبهم " ونظر قبل الشام فقال : " اللهم أقبل بقلوبهم وبارك لنا في صاعنا ومدنا " "١"

صاعنا : الصاع مكيال يسع اربعة أمداد .

المد : مكيال أصغر من الصاع وقد اختلف في مقدار المد فقيل هو رطل وثلث بالعراقي ، وقيل هو رطلان . "٢"

وقيل : هو ملء كفي الرجل المعتدل وهما مجتمعان .

قوله بارك لنا في صاعنا ومدنا : المراد به المكيل بالصاع والمد فأطلق الظرف وأراد المظروف .

من فقه الحديث :

يدل الحديث على فضل أهل اليمن وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمنى اسلامهم ودخولهم في طاعة الله ورسوله ولا شك أن هذه ميزة عظمى وحظوة كبرى ، وأهل اليمن جم غفير وبلدهم رغد العيش كثير الخيرات فدخولهم في دين الله فيه قوة للاسلام ومنعة للمسلمين وهذا من بعد نظره عليه الصلاة والسلام وحرصه على تبليغ الدعوة وتمكينها ، كما دعا في مكة أن يعز الله الاسلام بأحد العمرين وعقب الدعاء لأهل اليمن بقوله : " وبارك لنا في صاعنا ومدنا " لأن أهل المدينة كانوا في شدة من ضيق العيش وقلة الزاد والأقوات وكثرة المهاجرين اليهم والوافدين عليهم ، فبعد أن دعا الله أن يقبل بقلوب أهل اليمن وهم كثيروا العدد ، دعا الله بالبركة في الصاع والمد ليتسع رزق

---

١) المعجم الكبير للطبراني : ٥/ ١٢٤ .

٢) الفائق في غريب الحديث : ٣/ ٦٠ .

الساكن بها والقادم عليها ، فيحصل للمدينة خيران :

الأول : اقبال أهل اليمن وبالتالي زيادة الأقوات بالمدينة لانهم أهل زراعة ، وأكثر طعام أهل المدينة كان يأتيهم من اليمن .

الثاني : حصول البركة في الصاع والمد بفضل دعائه صلى الله عليه وسلم ."١"

---

(١) تحفة الأحوذى : ٤٣٥/١٠ .

حكم زيد بأن الخلافة للمهاجرين

٩٩ - حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وهيب حدثنا داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال ج لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم - قام خطباء الانصار فجعل منهم من يقول : يامعشر المهاجرين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا منكم قرن معه رجلا منا فنرى أن يلي هذا الامر رجلان احدهما منكم والاخر منا ، قال فتتابعت خطباء الانصاري ، على ذلك قال : فقام زيد بن ثابت فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وانما الامام يكون من المهاجرين ونحن انصاره كما كنا انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام أبو بكر فقال : جزاكم الله خيرا من حي يامعشر الانصار وثبت قائلكم ثم قال : والله لو فعلتم غير ذلك لما صالحناكم "(١)

فقا

رجال الاسناد :

* هو داود :

هو : داود بن أبي هند - دينار - القشيري مولاهم كنيته أبو بكر وقيل ابو محمد ، توفي سنة اربعين ومائة ، وله خمس وسبعون سنة .

قال عبد الله بن احمد عن أبيه : ثقة ثقة .

وقال الاثرم عن احمد : كان كثير الاضطراب والخلاف .

---

(١) مسند الامام احمد : ٥/١٨٥ / ١٨٦ .

وثقه أبو حاتم والنسائي وابن معين وابن سعد وقال يعقوب ابن شيبة ثقة ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة متقن .

بقية رجال الاسناد تقدم الكلام عليهم .

تخريج الحديث:

* أخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن عفان بن مسلم به بلفظ الامام احمد مع اختلاف يسير . "١"
* وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن عفان به بلفظ الامام احمد "٢"
* وأورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن نقلا عن أحمد "٣"
* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد نقلا عن أحمد وقال : رجاله رجال الصحيح . "٤"

الحكم على الحديث :

هذا الحديث صحيح ان شاء الله ، فرجاله كلهم ثقات .

من فقه الحديث :

يدل الحديث على وقوع الخلاف بين المهاجرين والأنصار في أمر الخلافة ومن يليها بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانهم تشاوروا في الأمر ولكن كل قوم يريدون الخليفة منهم ، ثم ان الانصار رأوا أن يلي الأمر خليفتان احدهما من المهاجرين والثاني من الأنصار ، فلم يقبل المهاجرون بذلك ،

---

١) المعجم الكبير : ١٢٢/٥
٢) المصنف : جـ ٢ ل ٣٠٥
٣) جامع المسانيد والسنن : جـ ٦ ل ٤٩
٤) مجمع الزوائد : ١٨٣/٦ .

فوفق الله زيد بن ثابت الى كلمة الحق فقام خطيبا ، وقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وانما الامام يكون من المهاجرين ونحن أنصاره كما كنا أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فرضي المهاجرون والانصار بذلك ، ثم بايعوا ابا بكر كما دل على ذلك حديث عمر في الصحيح .

فيدل الحديث على تحكيم المسلمين لمبدأ الشورى كما قال تعالى وصفهم " وأمرهم شورى بينهم " .

وفي الحديث منقبة عظمى لزيد بن ثابت رضي الله عنه فمبدأه الجهر بالحق ، ولو كان الحق في غير مصلحته ، ولكنه من تلاميذ المدرسة المحمدية التي ألف أتباعها قول الحق والجهر به ، وتقديم مصلحة الأمة على المصلحة الشخصية ، هدانا الله لاتباع هديهم وسلوك طريقهم آمين .

ملحق

اشتمل على

أحاديث لزيد بن ثابت لم يخرجها

الامام أحمد

* * *

١ - عن سهل بن سعد سمعت :

زيد بن ثابت يقول : كان اذا نزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يثقل لذلك ويحدر جبينه عرقا كأنه الجمان وان كان في البرد . "١"

قال الهيثمي : رواه الطبراني باسنادين ورجال احدهما ثقات . "٢"

قلت : أورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالصحة "٣"

٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت أمشي مع زيد بن ثابت الى المسجد فقارب بين الخطى ثم قال : أتدرى لم مشيت بك هذه المشية ؟ قلت : لا ، قال : كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقارب الخطى فقال : " اتدرى لم مشيت بك هذه المشية ؟ قلت لا ، قال " لتكثر خطانا في المشي الى الصلاة" "٣"

قلت اسناده جيد وقد رواه الطبراني باسناد آخر فيه الضحاك بن نبراس وهو ضعيف . "٤"

٣ - عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يزال الله في حاجة العبد ماكان العبد في حاجة أخيه " "٥"

قال الهيثمي رجال ثقات " "٧" .

---

١) المعجم الكبير : ٥/١٢٣ .
٢) مجمع الزوائد : ٨/٢٥٧ .
٣) الجامع الصغير : ٢/١١٠
٤) المعجم الكبير : ٥/١٢٧
٥) انظر مجمع الزوائد : ٢/٣٢
٦) المعجم الكبير : ٥/١٢٧
٧) مجمع الزوائد : ٧/١٩٣

٤ - عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" يازيد أعطي زكاة رأسك مع الناس وان لم تجد الا صاعا من حنطة " "١"

في اسناده عبد الصمد بن سليمان الأزرق وهو ضعيف ؟

٥ - عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول :
" ألا أدلكم على كنز من كنوز الجنة تكثرون من قول لا حول ولا قوة الا بالله " "٣"

في اسناده عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف "٤"

٦ - عن زيد بن ثابت قال : اصابني أرق من الليل فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : " قل اللهم غارت النجوم وهدأت العيون وأنت حي قيوم ياحي ياقيوم أنم عيني وأهدىء ليلي " فقلتها فذهب عني . "٥"

في اسناده عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك "٦"

٧ - عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم" "٧"

في اسناده يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني بكسر المهملة وتشديد الميم اتهم بسرقة الحديث. "٨"

---

١) المعجم الكبير : ٥/ ١٣٠
٢) انظر مجمع الزوائد : ٣/ ٨١
٣) المعجم الكبير : ٥/ ١٣١
٤) انظر مجمع الزوائد : ١٠/ ٩٨
٥) المعجم الكبير : ٥/ ١٣٤ .
٦) انظر مجمع الزوائد : ١/ ١٢٨ .
٧) المعجم الكبير : ٥/ ١٣٥ .
٨) تقريب التهذيب : ٢/ ٣٥٢ ١

٨ - عن زيد بن ثابت أنه قال عند النبي صلى الله عليه وسلم - بئس الشيء الامارة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " نعم الشيء الامارة لمن أخذها بحقها وحلها وبئس الشيء الامارة لمن أخذها بغير حقها فتكون عليه حسرة يوم القيامة " "١"

قال الهيثمي : رواه الطبراني عن شيخه حفص بن عمر ابن الصباح الرقي وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح . "٢"

٩ - عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - سئل عن المسجد الذى أسس على التقوى ؟ قال : " هو مسجدى هذا " "٣"

قال الهيثمي : في اسناده عبد الله بن عامر الأسلمي ، وهو ضعيف . "٤"

١٠ - عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل لاحرامه حيث أحرم . "٥"

أخرج هذا الحديث غير الطبراني الدارقطني "٦" ، والهيثمي . "٧"

وقال الدارقطني : حديث غريب . أ . هـ .

قلت : وفي اسناده أبو غزيه محمد بن موسى القاضي الانصارى ، وهو ضعيف ، لكن تابعه الاسود بن عامر شاذان عند البيهقي ، والأسود ثقة .

---

١) المعجم الكبير : ٥/ ١٣٨ .
٢) مجمع الزوائد : ٥/ ٢٠٠
٣) المعجم الكبير : ٥/ ١٤٥
٤) مجمع الزوائد : ٧/ ٣٤
٥) المعجم الكبير : ٥/ ١٤٨ ورواه البيهقي : ٥/ ٣٢ وزاد : " حيث أحرم .
٦) سنن الدارقطني : ٢/ ٢٢٠
٧) سنن البيهقي : ٥/ ٣٢ - ٣٣

١١ - عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اذا وقعت الحدود فلا شفاعة " "١"

في اسناده عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو صدوق ،
قال الهيثمي : وهو ضعيف وقد وثق . "٢"

١٢ - عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " الحرب خدعة " "٣" .

قال الهيثمي : في اسناده فضالة بن الفضل وهو ضعيف . "٤"
قلت : ورواه الفسوى في المعرفة والتاريخ "٥" ولم يذكر في اسناده فضالة .

١٣ - عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم - قسم للفرس سهمين وللرجل سهما "٦"

قال الهيثمي : فيه عبد الجبار بن سعيد المساحقي وهو ضعيف. "٧"

١٤ - عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان هذا المال خضرة حلوه " "٨"

قال الهيثمي : إسناده حسن .

---

١) المعجم الكبير : ١٤٩/٥ .
٢) مجمع الزوائد : ١٥٩/٤ .
٣) المعجم الكبير : ١٤٩/٥ .
٤) مجمع الزوائد : ٣٢٠/٥
٥) المعرفة والتاريخ : ٣٠/١
٦) المعجم الكبير : ١٤٩/٥
٧) مجمع الزوائد : ٣٤٢/٥
٨) المعجم الكبير : ١٥١/٥
٩) مجمع الزوائد : ٢٤٦/١٠

١٥ - عن خارجة بن زيد بن ثابت قال ؛ قال زيد بن ثابت لم يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم - الا ثلاث قضيات في الآمة "١" والمنقلة "٢" ، والموضحة "٣" ، في الآمة ثلاثا وثلاثين وفي المنقلة خمس عشرة ، وفي الموضحة خمسا ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في عين الدابة ربع ثمنها . "٤"

قال الهيثمي : وفيه أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف . "٥"

١٦ - عن خارجة بن زيد عن ابيه أن عثمان بن مظعون لما قبر قالت أم العلاء : طب أبا السائب نفسا انك في الجنة فسمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " من هذه ؟ " فقالت : أنا يانبي الله ، فقال : " ومايدريك ؟ " قالت : يارسول الله عثمان بن مظعون ، قال : " أجل مارأينا الا خيرا أنا رسول الله والله ما أدري مايصنع بي " "٦"

قال الهيثمي : رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف . "٧"

١٧ - عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ماأسكر كثيره فقليله حرام " "٨"

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه اسماعيل ابن قيس بن سعد وهو ضعيف جدا . "٩"

---

١) الآمة : هي الشجة تقع على أم الدماغ فتوضح العظم وتكسره وتنقل عظامه وتصل الى الدماغ .

٢) المنقلة : هي الشجة في الرأس التي توضح العظم وتكسره وتنقل عظامه .

٣) الموضحة : هي الشجة في الرأس التي تشق الجلد وتوضح العظم.

٤) المعجم الكبير : ٥/١٥٣ .

٥) مجمع الزوائد : ٦/٢٩٨ .

٦) المعجم الكبير : ٥/١٥٣ .

٧) مجمع الزوائد : ٩/٣٠٢ .

٨) المعجم الكبير : ٥/١٥٤ .

٩) الزوائد : ٥/٥٧

١٨ - عن خارجة بن زيد بن ثابت أنه قال : دخل نفر على زيد بن ثابت فقالوا : حدثنا بعض حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : وما أحدثكم كنت جاره فكان اذا نزل الوحي ارسل الي فكتبت الوحي ، وكان اذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا ،فكل هذا أحدثكم عنه . "١"

قال الهيثمي : اسناده حسن . "٢"

١٩ - عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها " "٣"

قلت : رواه السيوطي في الجامع الصغير من حديث اسامة ابن زيد ورمز له بالصحة . "٤"

٢٠ - عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد . "٥"

قال الهيثمي : وفيه عثمان بن الحكم الجذامي ، قال أبو حاتم : ليس بالمتقن ، وبقية رجاله ثقات . "٦"

٢١ - عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لقد أوصاني جبريل عليه السلام - بالجار حتى ظننت أنه سيورثه " "٧"

قال الهيثمي : وفيه المطلب بن عبد الله بن حنطب وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح . "٨"

---

١) المعجم الكبير : ٥/ ١٥٤ .
٢) مجمع الزوائد : ٩/ ١٧ .
٣) المعجم الكبير : ٥/ ١٦٠
٤) الجامع الصغير : ١/ ٢٩
٥) المعجم الكبير ٥/ ١٦٧
٦) مجمع الزوائد : ٤/ ٢٠٢
٧) المعجم الكبير : ٥/ ١٦٨
٨) مجمع الزوائد : ٨ / ١٦٥

٢٢ - عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تماروا في القرآن فان المراء فيه كفر " "١"

قال في المجمع : ورجاله موثقون . "٢"

٢٣ - عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا اخبركم بأهل الجنة ؟ " قالوا : بلى يارسول الله قال : " كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل النار ؟ " قال : " كل عتل جواظ " "٣"

قال الهيثمي : اسناده حسن "٤"

---

١) المعجم الكبير : ١٦٩/٥
٢) مجمع الزوائد : ١٥٧/١
٣) المعجم الكبير : ١٧٤/٥
٤) مجمع الزوائد : ٢٦٥/١٠ .

الخاتمـــــــة

* * * *

" رب يسر ولا تعسر رب تمم بخـير "

الحمد لله الذى أعانني على اكمال هذه الرسالة ، وذلل لي كـل الصعاب التي اعترضت طريقي ، فله الحمد والمنة على العسر واليسر ، ولا يسعني في هذه الخاتمة الا أن أذكر أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال عملي في هذه الرسالة وهي :

١ - أن غالب

١ - أن مسند الامام أحمد أصل كبير من أصول السنة ، فينبغي العناية به والحرص على تخريج جميع أحاديثه ، والترجمة لجميع رواته .

٢ - أن غالب أحاديث المسند لها أصول في غيره ، فلم أجد في مسند زيد بن ثابت الا ثلاثة أحاديث تفرد بروايتها أحمد .

٣ - أن مرويات زيد بن ثابت كلها رواها عبد الله عن أبيه بصيغة التحديث الا حديث واحد هو رقم ((٧٨)) وجده في كتاب أبيه بخط يده .

٤ - أن الأحاديث الحسنة والصحيحة كثيرة في مرويات زيد بن ثابت ، أما الأحاديث الضعيفة فهي قليلة جدا ، ونجد لها في الغالـب طرقا تتقوى بها .

٥ - أن الحديث قد يتكرر في بعض الأحيان بسنده ومتنه بدون فائدة في السند أو المتن ، ومع ذلك فقد أثبته كما هو ونبهت عليه ، أنظر الحديث رقم ((٦٥))

٦ - أن الحديث قد يتكرر بألفاظ وأسانيد مختلفة ، ويستنتج من هـذا دقة الامام أحمد ، وورعه في النقل ، وكثرة حفظه .

٧ - أن النسخة المطبوعة من المسند بها أخطاء مطبعية وتصحيفات كثيرة في سند الحديث ومتنه ، وقد نبهت عليها في مواضعها ، انظـر

الأحاديث : ١٣ - ١٥ - ٣٢ - ٤٧ - ٥٢ - ٦٢ - ٦٦ - ٧٥ .

وقد استطعت كشف هذه الأخطاء بعد الرجوع الى نسخ المسند المخطوطة ، والى بعض الكتب مثل : غاية المقصد في زوائد المسند ، للهيثمي ، وجامع المسانيد والسنن الهادى لأقوم سنن ، لابن كثير ، وجامع المسانيد بألخص الأسانيد ، لابن الجوزى .

وقد رجعت الى أربع نسخ مخطوطة للمسند ، اثنتان منها توجد في مكتبة الحرم المكي الأولى تحت رقم - ١١٥ - حديث ، وهي على كثرة أخطائها أصح من الثانية .

والثانية تحت رقم - ٨٩ - حديث .

ونسخة توجد في دار الكتب المصرية تحت رقم - ٤٤٩ - حديث .

ونسخة في مكتبة الجامع الأزهر تحت رقم - ٢٥٧ - حديث ، وهي أصح النسخ التي اطلعت عليها .

وفي الختام أرجو أن أكون قد وفقت في هذه الرسالة ، وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يغفر لي الزلل والخطأ الذى هو طبع الانسان ، وأسأله أن يجعل عملي خالصا في سبيله وأن يهبني العلم النافع الذى يحث على الطاعة ، ويدفع الى الخشية والتقوى والصلاح .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وسلام على المرسلين "١"

---

١) سورة يونس : آية " ١٠ "

المراجـــــع

- ابن حنبل حياته وعصره - آراؤه وفقهه :
محمد أبو زهرة / نشر دار الفكر العربي .
- اتحاف الخيرة بزوائد المسانيد العشرة / للبوصيري :
مصور من المكتبة السليمانية - تركيا .
- اتحاف المهرة بأطراف الكتب العشرة / لابن حجر / مصور بالجامعة الاسلامية .
- الاتقان في علوم القرآن :
للحافظ جلال الدين السيوطي / تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم - الهيئة المصرية العامة للكتاب / ١٩٧٤م
- اثبات عذاب القبر وسؤال الملكين :
للبيهقي / مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٦٥
- الارشاد :
للخليلي / مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٤٠
- أساس البلاغـــة :
جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري :
نشر دار صادر / دار بيروت / ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥م بيروت
- أسباب النزول :
أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري :
دار الكتب العامة / بيروت لبنان / ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م .
- الاستيعاب :
ابن عبد البر القرطبي / في طبعة واحدة مع الاصابة .
دار احياء التراث العربي / بيروت ١٣٢٨ هـ
- أسد الغابة في معرفة الصحابة :
عز الدين أبو الحسن بن الأثير الجزري ..
طبعة / الشعب .
- الاصابة في تمييز الصحابة :
أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر / دار احياء التراث العربي / بيروت ١٣٢٨ هـ .

- أسهل المدارك :

لأبي بكر الكشناوي / مطبعة عيسى الحلبي بمصر / الطبعة الاولى .

- أصول مذهب الامام أحمد :

عبد الله عبد المحسن التركي / مكتبة الرياض الحديثة / ط ثانية /

سنة ١٣٩٧ هـ .

- الاغتباط فيمن رمي بالاختلاط :

ابراهيم بن محمد سبط بن العجمي / مصور بالجامعة الاسلامية

برقم / ٩٨٥ .

- الأعلام :

خير الدين الزركلي :

ط رابعة / دار العلم للملايين ١٧٩ م .

- الأم :

محمد بن ادريس الشافعي / طبعة الشعب .

- الالزامات والتتبع :

أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الشهير بالدارقطني .

تحقيق / الشيخ مقبل بن هادي بن مقبل / الناشر - المكتبة

السلفية بالمدينة .

- الأنس الجليل :

لمجد الدين الحنبلي - النجف بالعراق : ١٩٦٨م

- الأنساب :

أبو سعيد عبد الكريم بن محمد التميمي السمعاني .

نشر المستشرق ويسي - مرجليون .

- بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن :

احمد بن عبد الرحمن الساعاتي .

الطبعة الأولى دار الأنوار / سنة ١٣٦٩ هـ .

- البداية والنهاية :

عماد الدين بن كثير القرشي / دار احياء الكتب العربية / عيسى

البابي

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد :
ابي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي .
المكتبة التجارية الكبرى بمصر.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع :
أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي .
مطبعة العاصمة شارع الفلكي بالقاهرة .
- بذل المجهود شرح سنن أبي داود :
خليل أحمد سهار بنودى .
مطبعة ندوة العلماء - الهند سنة ١٣٩٢ هـ .
- التاريخ :
يحيى بن معين / تحقيق : د . أحمد نور سيف .
مركز البحث - جامعة الملك عبد العزيز .
ط - الأولى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م .
- التاريخ الصغير :
ابن عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى :
الطبعة الأولى ١٣٩٧ هـ - دار التراث - القاهرة .
- تاريخ بغداد :
ابي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي - المكتبة السلفية بالمدينة .
- تاريخ جرجان :
للسهمي :
تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي .
حيدر آباد الهند ١٩٥٠م
- التاريخ الكبير :
أبي عبد الله اسماعيل بن ابراهيم الجعفي البخارى :
طبع تحت مراقبة : د . محمد عبد المعيد خان
- تاريخ دمشق / ابن عساكر .
مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٢١ .

- تاريخ الأدب العربي :
كارل بروكلمان / الطبعة الأولى .
- التبيان في علوم القرآن :
محمد علي الصابوني / دار الارشاد - ط الاولى - ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠م .
- التبيين لأسماء المدلسين :
سبط بن العجمي / مخطوط مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٩٥٨ / ٩٦ .
- تجريد الأسماء والكنى / لابن الفراء :
مصور عن الظاهرية - مركز البحث بجامعة الملك عبد العزيز .
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي :
محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري :
دار الفكر - الطبعة الثالثة - ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م
- تذكرة الحفاظ :
أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي - دار احياء التراث العربي .
- ترتيب ثقات العجلي :
للهيثمي / مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٦٧
- ترتيب المدارك / للقاضي عياض :
تحقيق الدكتور أحمد بكير - بيروت ١٣٨٤ هـ .
- الترغيب والترهيب / للمنذري .
الطبعة الثانية / طبع مصطفى البابي الحلبي .
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة :
أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني :
الناشر : عبد الله هاشم اليماني ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦م .
- تعليق الأنواط :
للشيخ حماد الانصاري / مخطوط بمكتبته الخاصة .
- تفسير الطبري (جامع البيان من تأويل آي القرآن) :
محمد بن جرير الطبري / دار المعارف بالقاهرة .

- تقييد العلم :
لأحمد بن علي الخطيب البغدادي : تحقيق : د . يوسف العش
دمشق ١٦٤٩م
- تقريب التهذيب :
أبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني :
تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف / دار المعرفة - بيروت .
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير :
أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني .
الناشر - عبد الله هاشم اليماني .
- تلقيح فهوم أهل الأثر / ابي الفرج عبد الرحمن بن الجوزى .
مكتبة الآداب - الطبعة الأولى .
- تهذيب الأسماء واللغات - للنووى
المنيرية بالقاهرة .
- تهذيب التهذيب :
أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني :
الطبعة الاولى ١٣٢٥ هـ - حيدر آباد الدكن .
- تهذيب الكمال في معرفة أسماء الرجال :
يوسف بن الزكي المزى .
مصور بمكتبة الحرم المكي .
- الثقات :
لأبي حبان .
مصور في مركز البحث / عن الظاهرية .
- الثقات :
عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين .
مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٦٧٦ .

- الثقات :

للعجلي . مصور بمكتبة الجامعة .

- الثقات :

لابن حبان .

مصور بمركز البحث بجامعة الملك عبد العزيز .

- الجامع الكبير :

لجلال الدين السيوطي : مصور عن مخطوطة دار الكتب المصرية .

- جامع المسانيد والسنن الهادى لأقوم سنن

اسماعيل ابن كثير .

مصور بمركز البحث بجامعة الملك عبد العزيز .

- الجامع الصغير :

للسيوطي :

طبع دار الكتب العربية الكبرى ١٣٣٠ هـ .

- الجرح والتعديل :

ابن أبي حاتم .

الطبعة الأولى بحيدرآباد الدكن - ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢م

- الجمع بين رجال الصحيحين :

ابن طاهر - حيدرأباد ١٣٢٣ هـ

- جوامع السيرة :

لابن حزم

الطبعة الأولى بمصر .

- الحاوى الكبير :

علي بن محمد بن حبيب الماوردى .

مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم ٨٢ فقيه شافعي .

- حدائق الأنعام في فضائل الشام :

مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٢٣/٣٥٧

- حسن المحاضرة :

جلال الدين السيوطي .

تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم - دار احياء الكتب العربية ١٩٦٨م

- حلية الأولياء :
أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني .
الناشر / المكتبة السلفية .
- الخرشي على مختصر سيدى خليل :
لمحمد الخرشي المالكي :
دار صادر بيروت - الطبعة الاولى .
- خصائص المسند :
لأبي موسى المديني في مقدمة المسند تحقيق احمد شاكر -
الطبعة الثالثة سنة ١٣٦٨ هـ .
- خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال :
أحمد بن عبد الله الخزرجي :
الناشر : مكتبة المطبوعات الاسلامية .
- الديباج المذهب في أعيان المذهب :
لابن فرحون × .
مطبعة المعاهد بمصر ١٣٥١ هـ .
- رجال البخارى :
محمد بن يوسف / مصور بمركز البحث - عن الرباط .
- رد المحتار :
ابن عابدين .
الطبعة الاولى .
- الرسالة المستطرفة :
للكتانـي
دار الفكر بدمشق - ١٩٦٤م
- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب :
محمد بن أحمد الذهبي .
الطبعة الاولى بمصر .
- الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة
للمعافرى .
الناشر : مكتبة المعارف بيروت .

- الزواجر عن اقتراف الكبائر :
ابن حجر الهيثمي :
الطبعة الأولى - دار المعرفة - بيروت .
- السابق واللاحق :
لأبي بكر الخطيب .
الطبعة الأولى .
- سبل السلام :
محمد بن اسماعيل الصنعاني .
الناشر - مكتبة الجمهورية العربية .
- سنن ابن ماجه :
محمد بن يزيد القزويني .
تحقيق - محمد فؤاد عبد الباقي - دار احياء التراث العربي - بيروت
- سنن أبي داود :
سليمان بن الأشعث السجستاني .
تعليق : محمد محيي الدين عبد الحميد .
الناشر : دار احياء السنة النبوية ..
- سنن الدارمي :
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي .
الناشر : دار احياء السنة النبوية .
- سنن الترمذي :
محمد بن عيسى بن سورة الترمذي .
الطبعة الثانية : ١٣٩٤ هـ دار الفكر .
- سنن النسائي بشرح السيوطي مع حاشية السندي .
طبع دار الفكر ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م بيروت
- سنن الدارقطني :
لعلي بن عمر الدارقطني :
الناشر : عبد الله هاشم بالمدينة .

- سنن البيهقي :
احمد بن الحسين البيهقي .
الطبعة الأولى في الهند - حيدر آباد الدكن - ١٣٥٢ هـ
- السنة ومكانتها في التشريع .
مصطفى السباعي .
الطبعة الأولى بمصر ١٣٨٠ هـ .
- السنة :
لابن أبي عاصم .
مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٤٦ .
- سلسلة الأحاديث الضعيفة :
محمد ناصر الدين الالباني .
الناشر : المكتبة الاسلامية .
- سير أعلام النبلاء :
للذهبي .
مصور بالجامعة الاسلامية .
- سلسلة الاحاديث الصحيحة :
محمد ناصر الدين الألباني .
الناشر : المكتب الاسلامي .
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية :
محمد بن مخلوف -
الطبعة الأولى .
- شذرات الذهب :
عبد الحي بن العماد الحنبلي .
المكتب التجاري - بيروت .
- شرح النووي على مسلم :
الناشر : - المطبعة المصرية ومكتبتها .

- شرح معاني الآثار :
أحمد بن محمد الطحاوي .
دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ - بيروت
- شيخ الأمة أحمد بن حنبل :
تأليف : عبد العزيز سيد الأهل .
الطبعة الاولى - ١٩٧٢م دار العلم للملايين - بيروت
- صحيح البخاري :
محمد بن اسماعيل البخاري .
الناشر / دار احياء التراث العربي .
- صحيح ابن حبان :
محمد بن حبان البستي .
تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان . الطبعة الأولى ١٣٩٠ هـ
- صحيح ابن خزيمة :
محمد بن اسحاق بن خزيمة .
تحقيق : د . محمد مصطفى الأعظمي .
الطبعة الأولى ١٣٩١ هـ ١٩٧١م .
- صحيح مسلم :
مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري .
منشورات المكتبة التجارية - بيروت .
- صفة الصفوة :
جمال الدين أبي الفرج بن الجوزي .
تحقيق : محمود فاخوري .
الطبعة الأولى ١٣٨٩ هـ دار الوعي بحلب .
- الضعفاء والمتروكين :
احمد بن شعيب النسائي .
المكتبة الأثرية - باكستان .
- الضعفاء :
للعقيلي :
مصورة بمكتبة الحرم المكي تحت رقم ١٤٧

- كتاب الطبقات :

خليفة بن خياط شباب العصفرى .

- طبقات الحنابلة :

ابي الحسين محمد بن أبي يعلى .

الناشر : دار المعرفة - بيروت - لبنان .

- طبقات الحفاظ :

جلال الدين السيوطي .

تحقيق : علي محمد عمر / مكتبة وهبه - الطبعة الأولى -

١٣٩٣ هـ ١٩٧٣م .

- طبقات الشيرازى :

تحقيق الدكتور احسان عباس - بيروت .

- طبقات فقهاء اليمن :

لابن سمره .

تحقيق : فؤاد سيد - القاهرة ١٩٥٧م

- الطبقات الكبرى :

محمد بن سعد .

دار صادر بيروت ١٣٧٧ هـ ١٩٥٧م

- طبقات المدلسين :

علي بن حجر .

المطبعة المحمودية التجارية .

- طبقات المحدثين بأصبهان :

للأصبهاني .

مصور بالجامعة الاسلامية تحت رقم ٤٧٦ .

- طبقات المفسرين :

للداودى .

تحقيق : علي محمد عمر - طبعة وهبة القاهرة ١٩٧٢م

- العبـــر :

للذهبي :

تحقيق الدكتور صلاح المنجد - فؤاد سيد - الكويت ١٩٦٠م

- عمدة القارى شرح صحيح البخارى :
بدر الدين العيني .
تحقيق محمد أمين دمج بيروت .
- عمل اليوم والليلة :
أبو بكر بن السني .
تحقيق : عبد القادر أحمد عطا .
الناشر : دار المعرفة - بيروت ١٣٩٩ هـ ١٩٧٦ م
- عون المعبود / شرح سنن أبي داود :
محمد شمس الحق العظيم أبادى .
الطبعة الثانية ١٣٨٨ هـ - ١٩٧٩ م
الناشر : المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- غاية النهاية في طبقات القراء :
محمد بن الجزرى :
نشر - ج برجستراسر .
الطبعة الثانية ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م
- غاية المقصد من زوائد المسند :
علي بن أبي بكر الهيثمي :
مصور بمركز البحث - عن الرباط .
- الفائق من غريب الحديث /
جار الله محمود بن عمر الزمخشرى .
تحقيق : علي محمد البيجاوى - الطبعة الأولى - عيسى البابي الحلبي .
- الفتاوى الكبرى :
تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية :
طبع مكتبة المثنى ببغداد - أوفست .

- فتح الباري شرح صحيح البخاري :
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني .
طبع دار المعرفة - بيروت - عن الطبعة المصرية الأولى .
- الفتح الرباني :
احمد بن عبد الرحمن البنا الساعاتي .
دار احياء التراث العربي - الطبعة الاولى - الثانية .
- فتح القدير :
محمد بن علي بن محمد الشوكاني .
مطبعة مصطفى البابي الحلبي - الطبعة الثانية ١٣٨٣ هـ .
- الفتح المبين في طبقات الأصوليين :
الاستاذ عبد الله مصطفى المراغي - ط ٢ سنة ١٣٩٤ هـ
الناشر : محمد أمين دمج - بيروت .
- فضائل الشام ودمشق :
للربعي .
مصور بالجامعة الاسلامية .
- فقه ابن المسيب :
اعداد هاشم جميل عبد الله .
الطبعة الاولى - الارشاد بغداد - ١٣٩٤ هـ .
- الفهرست :
لابن النديم :
الناشر : دار المعرفة - بيروت .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير :
عبد الرؤوف المناوي :
دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٩١ هـ
- القاموس المحيط :
مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي .
الناشر : مؤسسة الحلبي - القاهرة .

- قرة العين في ضبط أسماء رجال الصحيحين :
احمد البحراني الشافعي -
الطبعة الأولى - الهند .
- القول الحسن شرح بدائع المنن كلهما للساعاتي :
الطبعة الأولى - بمصر .
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة .
شمس الدين الذهبي .
دار النصر للطباعة - الطبعة الأولى ١٣٩٢ هـ
- الكافي :
لابن عبد البر .
الطبعة الأولى بمصر .
- الكامل في الضعفاء :
ابن عدي .
مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٢٦٧ - ٢٧٢ .
- الكامل في الأدب :
المبرد .
الطبعة البيروتية .
- الكامل في التاريخ :
محمد بن عبد الكريم بن الأثير .
دار صادر بيروت : ١٣٨٥ هـ ١٩٦٥م
- كشاف القناع عن متن الاقناع :
منصور بن يونس البهوتي .
مطبعة الحكومة بمكة المكرمة ١٣٩٤ هـ .
- كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى :
عبد المؤمن بن خلف الدمياطي .
مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٥٩٣ حديث
- الكنى والأسماء :
محمد بن أحمد الدولابي .
الطبعة الأولى - بالهند .

- الكنى والأسماء :
للامام مسلم .
مصور بمركز البحث عن الظاهرية .
- الكواكب الدراري في ترتيب مسند الامام أحمد على أبواب صحيح البخارى :
ابن عروة .
مصور بمركز البحث عن الظاهرية .
- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات :
لابن الكيال .
رسالة ماجستير : تحقيق : عبد القيوم عبد النبي .
- لباب النقول في أسباب النزول :
جلال الدين السيوطي .
دار احياء العلوم - بيروت - الطبعة الاولى ١٩٧٨م
- اللباب في تهذيب الأنساب :
عز الدين بن الأثير الجزرى .
دار صادر - بيروت .
- لسان الميزان :
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني :
موءسسة الأعلمي - بيروت - لبنان .
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين :
محمد بن حبان البستي .
تحقيق : محمود ابراهيم زايد - دار الوعي بحلب - الطبعة الاولى ١٣٩٦ هـ .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :
علي بن أبي بكر الهيثمي .
دار الكتاب العربي - الطبعة الثانية ١٩٦٧م
- المحبر :
لأبي جعفر محمد بن حبيب البغدادى .
دار الآفاق الجديدة - بيروت .

- المجموع شرح المهذب :
محيى الدين بن شرف النووى .
مطبعة الامام - الطبعة الأولى : الناشر : علي يوسف بمصر .
- المحلى :
علي بن أحمد بن حزم .
الناشر : مكتبة الجمهورية العربية ، القاهرة ١٣٨٧ هـ .
- مختصر طبقات علماء الحديث :
للحنبلي .
مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٤٤ .
- مختصر الطحاوى :
أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى .
مطبعة دار الكتاب العربي ١٣٧٠ هـ .
- المدونة الكبرى :
للامام مالك .
رواية سحنون بن سعيد التنوخي - الطبعة الأولى .
- المدخل لدراسة القرآن الكريم :
محمد محمد أبو شهبه .
الطبعة الثانية .
- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع :
صفي الدين بن عبد المؤمن البغدادى -
الطبعة الاولى ١٣٧٣ هـ .
- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة مايغير من حوادث الزمان .
عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني .
مطبعة دائرة المعارف النظامية- حيدر أباد الدكن ١٣٣٧ هـ
- مروج الذهب :
للمسعودى :
الطبعة الأولى بمصر .

- المستدرك على الصحيحين :
ابي عبد الله الحاكم النيسابوري .
الناشر : مكتبة المطبوعات الاسلامية - حلب .
- مسند أبي نعيم :
أحمد بن عبد الله الأصفهاني :
مصور بمركز البحث .
- مسند الامام أحمد :
دار صادر بيروت - لبنان
- مسند الحميدي :
أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي .
تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي .
- مسند عبد بن حميد :
مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٣٢٢ .
- مسند الفردوس :
مصور بالجامعة الاسلامية برقم ٤٩
- مسند المروزي :
محمد بن نصر المروزي الشافعي .
مصور بمركز البحث .
- مشاهير علماء الأمصار :
ابن حبان البستي .
القاهرة - مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٣٧٩ هـ .
- المشتبه :
للذهبي :
تحقيق : علي محمد البجاوي - مطبعة عيسى الحلبي بمصر ١٩٦٢م
- مشكاة المصابيح :
محمد بن عبد الله التبريزي .
تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني .
المكتب الاسلامي - الطبعة الثانية - سنة ١٣٩٩ هـ

- المصنف :

الحافظ الكبير أبي بكر عبد الرازق بن همام الصنعاني

تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي .

طبعة اولى ١٣٩٢ هـ نشر المجلس العلمي .

- المصنف :

ابن أبي شيبة : مخطوط بمكتبة الحرم المكي تحت رقم ٥٣

- المطالب العالية :

احمد بن علي بن حجر :

تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي - دار الكتب العلمية - بيروت .

- المعارف :

عبد الله بن مسلم بن قتيبة .

دار المعارف بمصر - الطبعة الثانية .

- معجم المؤلفين :

عمر رضا كحالة .

مطبعة الترقي بدمشق ١٣٧٦ هـ .

- معرفة الألقاب :

ابن طاهر ، مصور بمكتبة الحرم المكي .

- معرفة القراء الكبار :

للذهبي -

الطبعة الاولى .

- المعرفة والتاريخ :

أبي يوسف يعقوب ابن سفيان الفسوى

تحقيق : أكرم ضياء العمرى .

مطبعة الارشاد ببغداد ١٣٩٤ هـ .

- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى .

طبعة ليدن - سنة ١٩٤٣م

-

- معجم البلدان :

ياقوت الحموى :

الطبعة الاولى - ١٩٠٥م طهران .

- معجم الصحابة :

للذهبي :

مصور بالجامعة الاسلامية .

- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى .

- المعجم الكبير :

سليمان بن أحمد الطبراني .

تحقيق : حمدى عبد المجيد السلفي .

الدار العربية للطباعة - بغداد .

- المغني في الضعفاء :

للذهبي .

دار المعارف بحلب : تحقيق نور الدين عتر .

- المغني في ضبط أسماء الرجال :

محمد طاهر بن علي الهندى .

الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان .

- المغني :

عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة .

تحقيق / د طه محمد الزيني - مكتبة القاهرة ١٣٨٨ هـ .

- مناقب الامام أحمد :

لابن الجوزى .

دار الآفاق الجديدة - الطبعة الاولى ١٣٩٣ هـ .

- المنتظم :

أبي الفرج بن الجوزى :

حيدر آباد الدكن - الهند - ١٣٥٧ هـ .

- المنتقى :

سليمان بن خلف الباجي الأندلسي :

الطبعة الاولى - ١٣٣١ هـ .

- موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان :
علي بن أبي بكر الهيثمي .
تحقيق : محمد عبد الرزاق حمزة .
دار الكتب العلمية .
- المؤتلف والمختلف :
أبي القاسم الحسن بن بشر بن يحيى الأسدى ١٣٧٠ هـ
تحقيق : عبد الستار أحمد فراج .
مطبعة البابي الحلبي .
- الموطأ :
مالك بن أنس .
طبع عيسى البابي الحلبي .
- ميزان الاعتدال :
محمد بن أحمد الذهبي .
دار المعرفة - بيروت - الطبعة الاولى ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣م
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة :
جمال الدين أبي المحاسن .
الناشر : المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر .
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء :
لأبي البركات ابن الانبارى .
تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم - القاهرة ١٩٦٧م
- نصب الراية :
للزيلعي :
الناشر : المكتبة الاسلامية - الطبعة الثانية ١٣٩٣ هـ .
- نكت الهميان في نكت العميان :
صلاح الدين الصفدى . تحقيق أحمد زكي .
الطبعة الاولى بمصر - ١٩١١م
- النهاية في غريب الحديث :
ابن الأثير :
تحقيق : طاهر أحمد الزاوى - الناشر : المكتبة الاسلامية

- نيل الأوطار :
محمد بن علي الشوكاني :
طبع دار الجيل : سنة ١٩٧٢م .
- هدى السارى :
مقدمة صحيح البخارى لابن حجر .
المطبعة السلفية ومكتبتها .
- وفيات الأعيان :
لابن خلكان .
طبعة الميمنية بالقاهرة - ١٣١٠ هـ .

فهـــرس الرواة

* * * *

أذكر فيه اسم الراوى وكنيته والحكم عليه ، وأذكـــر أمام كل راوى أرقام الأحاديث التي ورد ذكره فـــي أسانيدها وذلك أنني لا أترجم للراوى الا مرة واحـــدة ، واذا تكرر في اسناد آخر فاني لا أترجم له اعتمادا على هذا الفهرس .

ص	اسم الراوى	كنيته	الحكم عليه	أرقام الأحاديث التي ورد ذكره فيها
٧١	أبان بن عثمان بن عفان الأموى	أبو سعيد	ثقة	٦
٣٣٠	ابراهيم بن أبي العباس	ابو اسحاق	ثقة اختلط	٨٩
٢٧٣	ابراهيم بن خالد القرشي	ابو محمد	ثقة	٧٣
٢٠٦	ابراهيم بن سعد الزهرى	ابو اسحاق	ثقة	٤٨ - ٥٠ - ٦٣ - ٧٧ - ٧٩ - ٨٢ .
٢٦٠	ابو بكر بن أبي مريم الغساني		ضعيف	٦٦ - ٧٦
٢٥٣	ابو عبيدة محمد العنسي		صدوق	٦٤ - ٦٥
٥٠	اسحاق بن سليمان القيسي	ابو يحيى	ثقة	٢
١٦١	اسحاق بن عيسى الطباع	ابو يعقوب	صدوق	٣٢
٢٢٩	اسماعيل بن ابراهيم الأسدى	ابو بشر	ثقة ثبت	٥٥ - ٦٤ - ٦٥
٩٧	اسماعيل بن عمر الواسطي	ابو المنذر	ثقة	١٣
٣١١	الأسود بن عامر شاذان	ابوعبد الرحمن	ثقة	٨٥
١٩٧	أنس بن مالك الأنصارى	ابو حمزة	صحابي	٤٢ - ٤٣ - ٤٤ - ٤٥ - ٤٦ - ٤٧ - ٩٨
٢٣٠	أيوب بن كيسان السختياني	ابو بكر	ثقة ثبت	٥٥
١٥٦	بسر بن سعيد المدني		ثقة	٢٧ - ٢٨ - ٢٩ - ٣٠ - ٣١ - ٣٢
١٩٩	بهز بن أسد البصرى	أبو الأسود	ثقة ثبت	٤٦ - ٩١ - ٩٢
٢٢١	ثابت بن الحجاج الكلابي		ثقة	٥١ - ٥٢
٨٣	ثابت بن عبيدة الانصارى		ثقة	١٠
٨٢	جرير بن عبد الحميد الضبي	ابوعبد الله	ثقة	١٠
٢٢٠	جعفر بن برقان الكلابي	ابوعبد الله	صدوق	٥١ - ٥٢
٢٨٤	حاضر بن المهاجر الباهلي	ابو عيسى	مقبول	٧٥
٩٤	حجاج بن محمد المصيصي	ابو محمد	ثقة	١٢
٢٦٧	حجر بن قيس المدرى		ثقة	٦٧ - ٦٨ - ٦٩ - ٧٠ - ٧١ - ٧٢ - ٧٣ .

ص	اسم الراوى	كنيته	الحكم عليه	أرقام الأحاديث
١٣٠	الحسن بن موسى الأشيب	أبو علي	ثقة ثبت	٢١ - ٤٧ - ٩٦
١٠٢	الحكم بن نافع البهراني	ابو اليمان	ثقة حجة	١٦ - ٦٦ - ٧٨
٨٠	خارجه بن زيد الانصارى	ابو زيد	ثقة	٧ - ٨ - ٩ - ١١ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ١٥ - ١٦ - ١٨ - ٥٣ - ٦١ - ٦٣ - ٧٨ - ٧٩ - ٨٠ - ٨٣ - ٨٤ .
٣٦٠	داود بن أبي هند	ابو بكر	ثقة متقن	٩٩
٢٦٣	راشد بن سعد المقرائي		ثقة	٦٦
٢٧٣	رباح بن زيد القرشي		ثقة	٧٣
١٦٩	الركين بن الربيع الفزارى	ابو الربيع	ثقة	٣٤ - ٨٥ - ٨٦
١٧٦	روح بن العلاء القيسي	ابو محمد	ثقة	٣٦ - ٧٠
٣٣٣	زياد بن سعد الخرساني	ابو عبد الرحمن	ثقة ثبت	٩٠
١١٨	الزبرقان بن عمر الضمرى		ثقة	٢٠
١٥٥	سالم بن أبي أمية التميمي	ابو النضر	ثقة ثبت	٢٧ - ٢٩ - ٣٠ - ٣١
٢٢٨	سالم بن عبد الله بن عمر العدوى	ابو عمر	ثقة ثبت	٥٤ - ٥٦ - ٦٠
٨٠	سويج بن النعمان الجوهرى	ابو الحسن	ثقة	٨ - ٩ - ٥٣ - ٦١ - ٨٤
٢٣٧	سفيان بن حسين الواسطي	ابو محمد	ثقة	٦٠
٤٧	سفيان بن سعيد الثورى	ابو عبد الله	ثقة ثبت	١ - ٣٣ - ٣٤ - ٦٨ - ٧٢ - ٩٠ .
٢٣١	سفيان بن عيينة الهلالي	ابو محمد	ثقة ثبت	٥٦ - ٦٧
٥٨	سعيد بن اياس الجريرى	ابو مسعود	ثقة	٤
٤٨	سعيد بن سنان البرجمي	ابو سنان	ثقة	١ - ٢ - ٣
٣٢٠	سعيد بن فيروز الطائي البخترى	ابو البخترى	ثقة	٨٧
٦٠	سعيد بن مالك الانصارى	ابوسعيد الخدرى	صحابي	٤ - ٨٧ - ٩٩

الصفحة	اسم الراوى	كنيته	الحكم عليه	أرقام الأحاديث
٧٦	سليمان بن داود الطيالسي	ابو داود	ثقة	٧ - ٢٣ - ٨٣ - ٩٨
٨٣ -	سليمان بن مهران الاعمش	ابو محمد	ثقة	١٠
٢٨٤	سليمان بن يسار الهلالي	ابو ايوب	ثقة	٧٥
٣٠٥	سهل بن سعد الساعدى	ابو العباس	صحابي	٨٢
٢٧١	شبل بن عباد المكي		ثقة	٧١
٣٢٨	شرحبيل بن سعد الخطمي	ابو سعيد	ضعيف	٨٨ - ٨٩ - ٩٠
٣١١	شريك بن عبد الله النخعي	ابو عبد الله	صدوق	٨٥ - ٨٦
٦٩	شعبة بن الحجاج العتكي	ابو بسطام	ثقة حجة	٦ - ٧٤ - ٧٥ - ٨٧ - ٩١ - ٩٢ - ٩٤ - ٩٥
١٠٣	شعيب بن أبي حمزة القرشي	ابو بسر	ثقة حجة	١٦ - ٧٨
٣٠٥	صالح بن كيسان المدني	ابو محمد	ثقة ثبت	٨٢
٢٦٣	ضمرة بن حبيب الزبيدى	ابو عتبة	ثقة	٦٦ - ٧٦
٢٦٧	طاووس بن كيسان اليماني	ابو عبد الرحمن	ثقة	٦٧ - ٦٨ - ٦٩ - ٧٠ - ٧١ - ٧٢ - ٧٣
٩٨	عبد الأعلى بن عبد الأعلى القرشي	ابو محمد	ثقة	١٤
٧٠	عبد الرحمن بن أبان الأموي		ثقة	٦
٣٢٨	عبد الرحمن بن أبي الرجال		ثقة	٨٨
٧٧	عبد الرحمن بن أبي الزناد القرشي		صدوق	٧ - ٨ - ٩ - ٢٣ - ٥٣ - ٦١ - ٨٣ - ٨٤ - ٨٩
٢٥٢	عبد الرحمن بن اسحاق العامرى		صدوق	٦٤ - ٦٥
٣٤٨	عبد الرحمن بن شماسة المهرى	ابو عمرو	ثقة	٩٦ - ٩٧
٣٢٧	عبد الرحمن بن عبد الله البصرى	ابو سعيد	ثقة	٨٨
٢٢٧	عبد الرحمن بن عمر الأوزاعي	ابو عمرو	ثقة	٥٤
٢٣٢	عبد الرحمن بن مهدى	ابو سعيد	ثقة ثبت	٥٧ - ٧٢
٧٩	عبد الرحمن بن هرمز الاعرج	ابو داود	ثقة ثبت	٧ر
٢٨٩	عبد القدوس بن الحجاج الخولاني	ابو المغيرة	ثقة	٧٦

الصفحة	اسم الراوي	كنيته	الحكم عليه	ارقام الأحاديث
١٠٠	عبد الرزاق بن همام الحميرى	ابو بكر	ثقة	١٥ - ٢٥ - ٦٨ - ٦٩ - ٧٠ - ٨٠ - ٨١
١٦٧	عبد الله بن أبي الجهم العدوى	ابو بكر	ثقة	٣٣
٢٧١	عبد الله بن الحارث المخزومي	ابو محمد	ثقة	٧١
٧٨	عبد الله بن ذكوان القرشي المدني	ابو الزناد	ثقة	٧ - ٨ - ٩ - ٤٨ - ٥٣ - ٦١ - ٨٤ .
١٥٩	عبد الله بن سعيد بن أبي هند	ابو بكر	ثقة	٢٩ - ٣٠ - ٣١
١٦٨	عبد الله بن عباس		صحابي	٣٣
١٤٥	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكه	ابو بكر	ثقة	٢٤ - ٢٥
٢١٢	عبد الله بن عمر بن الخطاب	ابو عبد الرحمن	صحابي	٤٨ - ٤٩ - ٥٤ - ٥٥ - ٥٦ - ٥٧ - ٥٨ - ٥٩ - ٦٠
٤٩	عبد الله بن فيروز الديلمي	ابو بشر	ثقة	١ - ٣٢
١٣١	عبد الله بن لهيعة الحضرمي	ابو عبد الرحمن	فيه تفصيل	٢١ - ٢٢ - ٣٢ - ٩٦
١٣٤	عبد الله بن هبيرة الحضرمي	ابو هبيرة	ثقة	٢١ - ٢٢
٢٣٩	عبد الله بن يزيد الخطمي	ابو موسى	صحابي	٩١ - ٩٢ × ٩٣ - ٩٤ - ٩٥
٩٢	عبد الملك بن أبي بكر المخزومي		ثقة	١١ - ١٢ - ١٣ - ١٥ - ١٦
١٤٤	عبد الملك بن جريج الاموى	ابو الوليد	ثقة ثبت	٢٤ - ٢٥ - ٧٠
٩١	عبد الملك بن عمرو القيسي	ابو عامر	ثقة	١١ - ٣٩ - ٤١
٢٦٨	عبد الله بن يسار الثقفي	ابو يسار	ثقة	٦٨
١٦٨	عبيد الله بن عبد الله الهذلي	ابو عبد الله	ثقة	٣٣
٢٣٥	عبيد الله بن عمر بن حفص العدوى	ابو عثمان	ثقة ثبت	٥٨
٢١١	عبيد بن حنين المدني	ابو عبد الله	ثقة	٤٨
٢٩٦	عبيد بن السباق	ابو سعيد	ثقة	٧٧

الصفحة	اسم الراوى	كنيته	الحكم عليه	ارقام الاحاديث
١٧٦	عثمان بن عمر العبدى	ابو محمد	ثقة	٣٥ - ٣٩ - ٤٠
٢٣٨	عدى بن ثابت الانصارى		ثقة	٩١ = ٩٢ - ٩٤ - ٩٥
٢١٨	عروة بن الزبير بن العوام	ابو عبد الله	ثقة	٢٠ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٤٦ - ٦٤ - ٦٥
١٨٤	عطاء بن يسار الهلالي	ابو محمد	ثقة	٢٧ - ٣٨
٢٦٢	عطية بن قيس الكلابي	ابو يحيى	ثقة	٦٦
١٠٧	عفان بن مسلم الصفار	ابو عثمان	ثبت حجة	١٧ - ٢٧ - ٤٣ - ٩٣ - ٩٤
١٩٠	عقبة بن عبد الرحمن الحجازى		مجهول	٣٩ - ٤٠
٩٦	عقيل بن خالد بن عقيل الآيلي	ابو خالد	ثقة ثبت	١٢
٣٣١	علي بن عبد الله السعدى	ابو الحسن	ثقة ثبت	٩٠
٣٠٥	عمران بن داور القطان	ابو العوام	صدوق	٩٨
١١٨	عمرو بن أبي حكيم الواسطي	أبو سعيد	ثقة	٢٠
٧٠	عمرو بن سليمان القرشي		ثقة	٦
٢٦٦	عمرو بن دينار المكي	ابو محمد	ثقة ثبت	٦٧ - ٦٩ - ٧٠ - ٧١ - ٧٣
٢٧٣	عمر بن حبيب المكي		ثقة	٧٣
٣١٩	عمرو بن مرة الجملي	ابو عبد الله	ثقة مرجيء	٨٧
٢٨٩	عويمر بن مالك الأنصارى	ابو الدرداء	صحابي	٧٦
٢٢٠	فياض بن محمد الرقي	ابو محمد	صدوق	٥١ - ٩٥
١٦٩	القاسم بن حسان العامرى		مقبول	٣٤ - ٨٥ - ٨٦
١٣٤	قبيصة بن ذؤيب الخزاعي	ابو سعيد	ثقة	٢١ - ٢٢ - ٨١
١٠٩	قتادة بن دعامة السدوسي	ابو الخطاب	ثقة	١٧ - ٤٣ - ٤٤ - ٤٥ - ٤٦ - ٤٧ - ٧٤ - ٩٨
٥١	قران بن تمام الأسدى	ابو تمام	صدوق	٣
١٧٥	كثير بن أفلح المدني	ابو يحيى	ثقة	٣٥ - ٣٦

الصفحة	اسم الــــراوى	كنيته	الحكم عليه	إرقام الاحاديــــث
٦٥	كثير بن زيد الأسلمي	ابو محمد	صدوق	٥ - ١٨ - ١٩
٢٢٢	كثير بن هشام الكلابي	ابو سهل	ثقة	٥٢
٢٨٠	كثير بن الصلت الكندى	ابو عبد الله	ثقة	٧٤
٩٥	ليث بن سعد الفهمي	ابو الحارث	ثقة ثبت	١٢
٢٣٣	مالك بن أنس الأصبحي	ابو عبد الله	ثقة ثبت	٥٧
٢٠٦	محمد بن اسحاق بن يسار	ابو بكر	فية تفصيل	٤٨ - ٤٩ - ٥٠ - ٦٣
١٥٧	محمد بن بشر العبدى	ابو عبد الله	ثقة	٢٨
١٠	محمد بن بكر بن عثمان البرساني	ابو عبد الله	ثقة	٢٥ - ٧٠
١١٧	محمد بن جعفر الهذلي غندر	ابو عبد الله	ثقة	٢٠ - ٢٣ - ٧٤ - ٧٥ - ٨٧ - ٩٥
٢٠٠	محمد بن سليم الراسبي	ابو هلال	صدوق	٤٧
١٠٩	محمد بن سيرين الأنصارى		ثقة ثبت	١٧
١٩٠	محمد بن عبد الرحمن القرشي	ابو عبد الله	ثقة	٣٩ - ٤٠
٩٢	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب	ابو الحارث	ثقة	١١ - ١٣ - ٣٧ - ٣٨ - ٣٩ - ٤٠ - ٤١
٦٤	محمد بن عبد الله الزبيرى	ابو احمد	ثقة	٥ - ١٨ - ٨٦
[illegible]	محمد بن عبيد الطنافسي	ابو عبد الله	ثقة	٥٨
١٠١	محمد بن عمرو الليثي	ابو عبد الله	صدوق	٢٨
٩٢	محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى	ابو بكر	ثقة ثبت	١١ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ١٥ - ١٦ - ٣٥ - ٣٦ - ٥٤ - ٥٦ - ٦٠ - ٧٧ - ٧٨ - ٧٩ - ٨٠ - ٨١ - ٨٢ .
٢٢٦	محمد بن مصعب القرقساني	ابو عبد الله	صدوق	٥٤
٢٣٦	محمد بن يزيد الواسطي	ابو سعيد	ثقة	٦٠
١٤٢	مروان بن الحكم الأموى	ابو عبد الملك	ثقة	٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦
٦٥	المطلب بن عبد الله المخزومي	ابو الحكم	صدوق يرسل	٥ - ١٨ - ١٩

الصفحه	اسم الراوى	كنيته	الحكم عليه	ارقام الاحاديث
٢٩٥	مظفر بن مدرك الخراساني	ابو كامل	ثقة	٧٧ - ٧٩
٩٩	معمر بن راشد الأزدى	ابو عروة	ثقة	١٤ - ١٥ - ٦٩ - ٨٠ - ٨١
٢٦١	مكحول بن أبي مسلم الهذلي	ابو عبد الله	ثقة	٦٦
١٥٨	مكي بن ابراهيم التميمي	ابو السكن	ثقة ثبت	٢٩
٥٩	المنذر بن مالك العبدى	أبو نضرة	ثقة	٤ - ٩٩
١٥٥	موسى بن عقبة الأسدى	ابو محمد	ثقة	٢٧ - ٢٨ - ٣٢
٢١٦	نافع مولىا بن عمر	أبو عبد الله	ثقة ثبت	٤٩ - ٥٠ - ٥٥ - ٥٧ - ٥٨ - ٥٩ .
١٧٤	هشام بن حسان الأزدى	ابو عبد الله	ثقة	٣٥ - ٣٦
١٩٦	هشام بن سنبر الدستوائي	ابو بكر	ثقة ثبت	٤٢ - ٤٤ - ٤٥
١٤٣	هشام بن عروة بن الزبير الأسدى	ابو المنذر	ثقة	٢٣ - ٢٦
١٠٨	همام بن يحيى بن دينار الأزدى	ابو عبد الله	ثقة حجة	١٧ - ٤٣ - ٤٤ - ٤٦
١١٣	وكيع بن الجراح الرؤاسي	ابو سفيان	ثقة ثبت	١٩ - ٣٠ - ٣٣ - ٣٤ - ٣٨ - ٤٤ - ٤٥
٢٥٤	الوليد بن أبي الوليد القرشي		صدوق	٦٤ - ٦٥
٤٩	وهب بن خالد الحميرى	أبو خالد	ثقة	١ - ٢ - ٣ - ٢٧ - ٩٩
١٣٥	يحيى بن اسحاق البجلي	ابو زكريا	ثقة	٢٢ - ٩٧
٣٤٩	يحيى بن أيوب الغافقي	ابو العباس	صدوق	٩٧
٤٧	يحيى بن سعيد القطان	ابو سعيد	ثقة ثبت	١ - ٦ - ٢٦ - ٣٧ - ٤٢ - ٤٤ - ٥٩
٣٤٧	يزيد بن أبي حبيب الأزدى	ابو رجاء	ثقة	٩٦ - ٩٧
١٨٣	يزيد بن عبد الله بن قسيط	ابو عبد الله	ثقة	٣٧ - ٣٨
٥٧	يزيد بن هارون السلمي	ابو خالد	ثقة	٤ - ٣٨ - ٤٤ - ٤٩ - ٥٩
٢٠٥	يعقوب بن ابراهيم الزهرى	ابو يوسف	ثقة	٤٨ - ٥٠ - ٦٣ - ٨٢
٢٧٩	يونس بن جبير الباهلي	ابو غلاب	ثقة	٧٤
٢٤	يونس بن محمد البغدادى	ابو محمد	ثقة	٦١

فهرس الموضوعـــات

الموضـــــوع		الصفحـــة
باب جواز كراء المــزارع		٢٥٢
الحديث رقم	٦٤	٢٥٢
الحديث رقم	٦٥	٢٥٢
كتاب الفرائض		
باب فرض الشقيقة النصف		٢٦٠
الحديث رقم	٦٦	٢٦٠
باب العمرة والرقبى		٢٦٦
الحديث رقم	٦٧	٢٦٦
الحديث رقم	٦٨	٢٦٨
الحديث رقم	٦٩	٢٦٩
الحديث رقم	٧٠	٢٧٠
الحديث رقم	٧١	٢٧١
الحديث رقم	٧٢	٢٧٢
الحديث رقم	٧٣	٢٧٢
باب حد المحصن الرجم		٢٧٩
الحديث رقم	٧٤	٢٧٩
باب جواز الذبح بالحجـــر		٢٨٤
الحديث رقم	٧٥	٢٨٤
باب مايستحب الدعاء به في الصباح		٢٨٨
الحديث رقم	٧٦	٢٨٨
كتاب التفسير		
باب تكليف زيد بجمع القرآن		
الحديث رقم	٧٧	٢٩٥
باب فقد زيد لآية وهو يجمع القرآن		٣٠٠
الحديث رقم	٧٨	٣٠٠
الحديث رقم	٧٩	٣٠٠
الحديث رقم	٨٠	٣٠١

الموضــــوع		الصفحــــة

الموضــــــوع	الصفحــــة